الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed KHIDHER-Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Economiques
Réf :...../D.S.E/2017

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الإقتصادية
المرجع:...../ق.ع.إ/2017

الموضـــوع

نحو دعم صندوق الزكاة الجزائرية

بالاستفادة من تجارب الدول الإسلامية الرائدة

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية

تخصص: مالية ونقود

إعـداد الطالبـة:
- مزغيش أشواق

الأستـاذ المشـرف:
د- مرغاد لخضر

السنة الجامعية: 2017-2016

ملخص:

على غرار التجارب الإسلامية الناجحة في المجال الزكوي كالتجربة الماليزية و السودانية و الكويتية، عملت الجزائر على إعادة بعث الزكاة بصفة مؤسساتية تندرج ضمن تحقيق أهداف اقتصادية و اجتماعية معينة. لذلك كانت من بين الدول المبادرة في هذا المجال من خلال إنشاء صندوق الزكاة الجزائري سنة 2003م، هادفة من وراءه إلى تحقيق تضامنا اجتماعيا بين مختلف شرائح المجتمع، و محاولة في نفس الوقت بلوغ الأهداف الاقتصادية للزكاة. و هي بذلك تريد تجسيد عمل تطوعي للمساهمة في حل مشكلة الفقر و الحرمان متبعا في ذلك طرقا مختلفة من خلال تقديم مساعدات مالية للعائلات الفقيرة أو إقامة مشاريع استثمارية لصالح الفقير القادر على العمل. و مع محاولة الوصول إلى هذه الأهداف واجه الصندوق عدة عراقيل حدت من أدائه و قللت من فرص تحقيقه لها لذلك بات لزاما على الصندوق العمل على تصحيح مختلف الاختلالات الحادثة و ذلك بالاستفادة من نجاحات التجارب الرائدة في المجال الزكوي.

Résumé:

A l'instar des expériences islamiques reecus dans le domaine du la zakat comme l'expérience molisienne et soudanaise et kouitienne,l'Algérie a mis en marche le zakat a caractère d'entreprise qui s'inscrit dans le cadre de la réalisation des objectifs commerciaux, sociaux bien déterminés pour cela. L'Algérie était parmi les premiers pays qui ont affronté ce domaine a partir de la création de la caisse algérienne du zakat en 2003 dans le but est de concrétiser une sorte de solidarité sociale entre les différents groupes de société en essayant en même temps d'aboutir aux objectifs commerciaux du zakat, a trovers ça l'Algérie veut participer a la résolution des problèmes de la pauvreté en suivant certains méthodes comme l'aide financières présentés aux familles les plus pauvres, et de faire des projets d'investissement au profit de pauvre capable de travailler, en essayant d'arriver a ces obgectifs,la caisse a connu beaucoup d'obstacles, qui entrent son act, et a abrégé la chance de les réaliser, il est jugeait nécessaire que la caisse fait un éffort pour remédier les défauts constaté a partir de l'intérêt que porte l'Algérie plus sur les expériences les plus réeçus dans le domaine du zakat.

لأستاذي وأخي الغالي مرغاد لخضر حاولت كثيرا أن أجد تلك الكلمات التي توفيك حقك من الشكر إلا أنها خانتني كثيرا ....

فبماذا يستطيع قلمي أن يعبر أمام ما لمسه فيك من طيب وتسامح ....أخلاق نبيلة تسمو معك يوم بعد يوم .

كثيرة هي الأشياء التي أود شكرك عليها ولكني أظن بأن كلمة واحدة قد تغني عن كل كلمات الشكر

شكرا لك

إلى السادة أعضاء اللجنة الكريمة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة .

إلى جميع أساتذتي في قسم العلوم الإقتصادية

لكل من ساعدني في إنجاز هذا العمل المتواضع من قريب أو من بعيد راجية الله عز وجل أن يجازيهم خير الجزاء

لكم جميعا تشكراتي الخالصة

إلى كل من علمني حرفا في هذه الدنيا الفانية

إلى روح أبي الزكية الطاهرة

إلى من إشترط الله مرضاته برضاه أمي الغالية أعز ما أملك

في الوجود التي كان لها الفضل في تربيتي وتعليمي .

إلى زوجي ورفيق دربي إلى من شاركني السعادة والحزن

وشاطرني لحظات النجاح والفشل وقاسمني لذة الفرحة ومرار

الألم .

إلى أبنائي الأعزاء (ضرغام - إيلان – ريتان)

إلى إخوتي وأخواتي : يعرب ، غسان ، لجين ، نهال ، هبة

الرحمان ، محمد ، عدنان)

إلى أخي العزيز إياد الذي ساعدني في إتمام هذا العمل .

إلى كل الأهل والأقارب .....

إلى الصديقات والزملاء.....

إلى كل هؤلاء أقول أحبكم وأسأل الله أن يجمعنا في جناته مع

الحبيب المصطفى .

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	علاقة الزكاة بالإنتاج و الاستثمار.	31
02	دالة الاستهلاك قبل الزكاة.	33
03	دالة الاستهلاك بعد الزكاة.	33
04	تناقص الثورة المعطلة.	36
05	الهيكل التنظيمي للجنة الوطنية للزكاة.	90
06	الهيكل التنظيمي للجنة الولائية للزكاة.	91
07	الهيكل التنظيمي للجنة القاعدية للزكاة.	92
08	حصيلة زكاة المال وزكاة الفطر وزكاة الزروع و الثمار (2003_2012).	97
09	المستفيدين من القرض الحسن والمبالغ المخصصة له حسب مناطق الوطن من (2003_2011).	106

قائمة الجداول

قائمة الجداول

رقم الشكل	عنوان الجدول	الصفحة
01	وعاء و مقدار زكاة الإبل.	12
02	وعاء و مقدار زكاة البقر.	13
03	وعاء و مقدار زكاة الغنم.	13
04	مقدار ما تأكله الزكاة من الثروة في حالة عدم استثمارها.	35
05	صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الاجتماعية.	48
06	صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الاقتصادية.	49
07	صرف الزكاة وفق برنامج التنمية التعليمية.	49
08	صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الإنسانية.	50
09	صرف الزكاة وفق برنامج تنمية المؤسسات الدينية.	51
10	دعم بيت الزكاة للهيئات والمؤسسات من خلال الصناديق المشتركة سنة2010.	73
11	إجمالي الإنفاق الخارجي لسنة 2010.	76
12	حصيلة زكاة المال وزكاة الفطر وزكاة الزروع و الثمار (2003_2012).	97
13	نسب الاستفادة لكل فئة من أموال الزكاة حسب مقدار الحصيلة.	99
14	عدد المستفيدين من صندوق الزكاة الجزائري وطنيا من(2003-2012).	101
15	المشاريع ذات الأولوية في التمويل بالقروض الحسنة.	105
16	عدد المستفيدين من القرض الحسن والمبالغ المخصصة له حسب مناطق الوطن من (2003_2011).	106

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

ملخص II

الإهداء

الشكر

فهرس الاشكال VI

فهرس الجداول VIII

فهرس المحتويات X

مقدمة ..... ب – هـ

الفصل الأول: فقـــه الزكـــاة وآثاره

تمهـــــــــيد: 2

المبحث الأول: مفاهيـم حول الزكاة 3

المطلب الأول: تعريـف الزكاة 3

المطلب الثاني: مقومـــات الزكاة 5

المطلب الثالث: عنـاصر الزكاة 7

المبحث الثاني: تنظيـم الزكاة 8

المطلب الأول: شروط الزكـــاة 8

المطلب الثاني: مصـادر أموال الزكاة 11

المطلب الثالث: مصارف الزكـاة 17

المبحث الثالث: اثر الزكـاة على الأداء الاقتصادي والاجتماعي في الدول الإسلامية 22

المطلب الأول: الآثـار الاجتماعية للزكاة 22

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للزكاة 28

المطلب الثالث: اثر الزكـاة على المتغيـرات النقدية والمالية للدولـة الإسلاميـة 38

خلاصة الفصل.....	42
الفصل الثاني: مؤسسات الزكاة في العالم العربي والإسلامي	
تمهيـــــــد.....	44
المبحث الأول: تجربة مؤسســـة الزكـاة الماليزيـة (ولايـة سلانجور).....	45
المطلب الأول: خطط إستـراتيجية لمؤسسـة الزكـاة بولايـة سلانجور.....	45
المطلب الثاني: كيفيـة صـرف الزكـاة في المؤسســة.....	46
المطلب الثالث: مشاريع استثمارية في المؤسســة وفق برنامـج التنميـة الاقتصاديـة....	50
المبحث الثـانـي: تجـربة ديـوان الزكـاة السـوداني.....	56
المطلب الأول: الإطـار القانوني لـعمل ديوان الزكـاة في السـودان.....	56
المطلب الثاني:أهم البـرامج المنفذة من قِبـل ديـوان الزكـاة السـوداني.....	59
المطلب الثـالـث: أسـاليب جمـع الزكـاة لدى الديوان.....	64
المبحث الثالث: تجربة بيت الـزكاة الكويتي.....	66
المطلب الأول: تأسيس بيت الزكاة الكويتي واستراتيجياته.....	66
المطلب الثاني: موارد بيت الزكـاة الكـويتي.....	67
المطلبالثالث : توزيع حصيلة الزكـاة لبيت الزكـاة الكويتـي.ز.....	68
خلاصـة الفصـل :.....	75
الفصل الثالث : سبل تفعيل اداء صندوق الزكاة الجزائري	
تمهيـــــد:.....	77
المبحث الأول: نشـأة صنـدوق الزكـاة الجزائــري.....	78
المطلب الأول: مراحل إنشـاء الصندوق.....	78
المطلب الثانـي: تنظيم صندوق الزكـاة الجزائـريز.....	85

المطلب الثالث: أهداف صندوق الزكاة الجزائري.....90
المبحث الثاني: آلية تسيير صندوق الزكاة الجزائري.....91
المطلب الأول: طرق تحصيل أموال الزكاة من طرف الصندوق.....91
المطلب الثاني: توزيع أموال الزكاة.....96
المطلب الثالث: استثمار أموال الزكاة.....100
المبحث الثالث: حلول مقترحة لتفعيل أداء صندوق الزكاة الجزائري بناءا على تجارب الدول محل الدراسة.....105
المطلب الأول: مزايا عمليتي تحصيل و توزيع حصيلة الزكاة.....106
المطلب الثاني: عيوب عمليتي الجمع والتوزيع.....107
المطلب الثالث:مقترحات لتفعيل اداء صندوق الزكاة الجزائري.....110
خلاصةالفصل:.....117
خاتمة.....119
قائمة المراجع

مقدمـــــــــــــــــــــــــــة

مقدمـــــــــة

في ظل التحولات و التطورات المتسارعة التي يعيشها عالمنا المعاصر من خلال تأثير العولمة والتي تسببت في حدوث الأزمات التي مست مختلف نواحي الحياة الاقتصادية و الاجتماعية، برزت أمام العالم بصورة عامة و المجتمعات الإسلامية بصورة خاصة العديد من المشكلات الاقتصادية والمالية التي اجتهد العلماء في إيجاد السبل والحلول المناسبة لها، ومن بين هذه المشكلات أموال الزكاة التي جرت العادة أن توزع بشكل غير منظم وإنفرادي،و قد كان اجتهاد بعض العلماء والاقتصاديين يرمي إلى توجيه وتسيير هذه الأموال بما يضمن المصلحة العامة،خاصة وأن المال في الإسلام يعد وسيلة لإشاعة الخير و التراحم بين الناس وتنمية المجتمع في شتى المجالات. ولأجل ذلك شرعت الزكاة في الإسلام واعتبرت أول نظام عرفته البشرية لتحقيق الرعاية للمحتاجين ونشر العدالة بين أفراد المجتمع.

لقد تجسد تنظيم الزكاة في شكل مؤسساتي منذ العصور الأولى للحضارة الإسلامية، وذلك انطلاقا من التنظيمات المتميزة التي كانت في عهد النبي ﷺ ، وظهور نواة بيت مال المسلمين في عهد أبي بكر الصديق الذي بين أهمية أدائها إلى ولي الأمر في عهده وقال قولته المشهورة ((والله لاقا تلن من فرق بين الصلاة والزكاة .....)) وهذا ما ورد في القران الكريم لوجودها والزامتيها اذ اقترنت الصلاة بالزكاة في اثنان وثمانين موضعا، وتوالت الحقب ليشهد العالم الاسلامي التطبيق الفعال للزكاة في عهد عمر بن عبد العزيز حين تم اغناء الفقراء من بيت مال المسلمين، ومن ثم استمرت جباية الزكاة وتوزيعها عبر قرون متتالية وصولا الى تطبيقاتها في العصر الحالي.

وما ميز التطبيقات المعاصرة للزكاة هي تلك الاختلافات التي بينها فيما يخص الهياكل التنظيمية و طرق الجمع و التوزيع، و إلزامية الزكاة من عدمها، ... إلاّ أن أهدافها تبقى مشتركة و التي تتمحور حول بلوغ الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية للزكاة، كما أن نجاحها يرتكز على مجموعة من المبادئ نذكر منها:قوة الإدارة، الإخلاص في العمل، توطيد علاقات إدارة الزكاة مع المواطنين، الصدق، المسؤولية، العدالة...الخ. كما اوجب ان تكون جميع الانشطة المالية لمؤسسات الزكاة و ما يرتبط بها من جباية وتوزيع واستثمار...أن تتم بشفافية ووضوح لكسب ثقة المزكي.

ولإدراك اغلب الدول العربية و الإسلامية لأهمية فكرة مؤسسة الزكاة و ما تقدمه للمجتمع والاقتصاد، سارعت إلى إنشائها منذ الثمانينات وعملت على تطويرها وتحديثها لتصل إلى الأهداف المسطرة، فكانت التجربة الماليزية والسودانية من بين التجارب الرائدة في هذا المجال لتليها التجربة الكويتية، و الجزائر على غرار الدول العربية قامت بإنشاء صندوق الزكاة الجزائري سنة 2003م، و الذي يعتبر حدثا هاما في تاريخ تطور عمل المسجد وارتباطه بخدمة الدين والمجتمع.

حيث سطرت الجزائر من خلال الصندوق أهدافا أرادت تحقيقها ومن خلال ما توفر لنا من المعطيات يأتي هذا البحث للإجابة عن الإشكالية التالية:

كيف يمكن رفع مستوى أداء صندوق الزكاة الجزائري في ظل الظروف الحالية ؟

وللإجابة على الإشكالية الرئيسية قمنا بتقسيمها إلى الأسئلة الفرعية التالية :

1. كيف وصلت التجارب محل الدراسة إلى مرحلة الريادة في المجال الزكوي؟
2. ما هو واقع صندوق الزكاة الجزائري ؟
3. هل نجح صندوق الاستثمار الجزائري في دفع عجلة الاقتصاد الوطني ؟

ومن خلال الأسئلة الفرعية السابقة الذكر يمكننا وضع الفرضيات التالية:

1. لقد تلاحمت عدة مقومات ادت بالتجارب محل الدراسة الى بلوغ الريادة.
2. صندوق الزكاة الجزائري هو مؤسسة اجتماعية خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة وترسيخها في معاملات المجتمع.
3. تعمل القروض الحسنة على تشجيع عمليات الاستثمار من خلال استقطاب الأموال وتوظيفها في المجالات الاقتصادية ومنه تحقيق التنمية الاجتماعية.

أسباب ودوافع اختيار الموضوع:

يعتبر صندوق الزكاة الجزائري مؤسسة جمعت بين ثلاث مقومات ميزها عن باقي المؤسسات فهي مؤسسة اقتصادية اجتماعية دينية إضافة إلى ثقل التكليف المناط بها. ارتأينا إلى دراسة هذه المؤسسة و التعرف عليها.

و كان الاختيار من الناحية الشخصية راجع إلى:

*الميل الشخصي للمواضيع المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي.

* الرغبة في معرفة مصير أموال الزكاة وما هو الطريق الذي تسلكه.

* نجاح هذه التجربة بجدارة في عديد من الدول العربية والاسلامية بمقومات من السهل على الصندوق الجزائري العمل بها.

منهج الدراســـــة:

إن طبيعة الموضوع تستوجب علينا الاعتماد على المنهج الوصفي حيث استعملناه من خلال تقديمنا لكل ما يخص فقه الزكاة و دراستنا لمؤسسة الزكاة الماليزية و ديوان الزكاة السوداني و بيت الزكاة الكويتي و صندوق الزكاة الجزائري بكل ما يتعلق بهم من: مفهوم و هيكل تنظيمي و استراتيجيات العمل في عمليات الجمع و التوزيع.... و قد تخلل هذا الوصف تحليل إحصائي حللنا من خلاله المعطيات الإحصائية الخاصة بحصيلة الصندوق الجزائري و عدد العائلات المستفيدة منه, إضافة إلى أرقام صندوق الاستثمار.

أهميـــة الدراســـة:

تحتل هذه الدراسة أهمية بالغة في الوقت الحالي وهذا نتيجة للتغيرات التي مست المجتمع الجزائري من تفاقم ظاهرتي الفقر و البطالة. من خلال محاولة تسليط الضوء على أموال الزكاة لما لها من أبعاد اجتماعية و اقتصادية و ذلك من خلال إيجاد آلية جديدة لإنجاح الصندوق حتى يصل إلى أهدافه بالاستفادة من تجارب الدول محل الدراسة.

حدود الدراســـة:

الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام تحمل بين طياتها أبعادا دينية و اجتماعية و اقتصادية. و كباقي الدول عملت الجزائر على تنظيمها في شكل مؤسساتي من خلال إنشاء صندوق الزكاة الجزائري.

ومن خلال تسليط الضوء على هذا الموضوع تظهر حدود الدراسة في:

- الحدود المكانية: **الجزائر**.
- الحدود الزمانية: **من 2003_2012**.
- الحدود الموضوعية: صندوق الزكاة الجزائري.

أهداف الدراســـــة :

تسعى من وراء هذه الدراسة إلى بلوغ مجموعة من الأهداف نذكر منها:

- وضع إطار نظري لمفهوم الزكاة ودورها الاجتماعي والاقتصادي.
- التعرف على تجارب الدول الإسلامية في تفعيل دور مؤسسات الزكاة لديها.
- التعريف بصندوق الزكاة الجزائري من واقع و أهداف وعراقيل.
- تقييم اداء الصندوق من خلال كشف المزايا والعيوب.
- استنباط اهم الحلول التي يجب على الصندوق للاستفادة منها من خلال تجارب الدول محل الدراسة.

الدراسات السابقـــــة:

من بين الدراسات السابقة التي عالجت موضوع أهمية وجود مؤسسات الزكاة في البلاد الإسلامية هناك:

حفصي بونبعو، مكافحة الفقر كعامل اجتماعي في ظل التنمية المستدامة، حالة صندوق الزكاة في الجزائر، رسالة ماجيستر ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر **2010**.

وقد تطرق فيها الباحث الى الاشكالية التالية :

مدى مكافحة الفقر اجتماعيا في ظل تطبيق اسس ومبادئ التنمية المستدامة ومدى تفاعلهما في واقع العالم الاسلامي بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة.

صعوبات الدراســـــة:

*خلو مكتبة الجامعة من كتب تخص الزكاة.

*توقف الأرقام المعلن عنها عبر الموقع الرسمي لوزارة الشؤون وحتى المتحصل عليها عبر الفاكس عند سنة 2009 م

*عدم كفاية عامل الوقت للبحث أكثر في هذا العمل المتواضع.

محتوى الدراسة :

ارتأينا لتقديم البحث على أن نقسمه إلى مقدمة وثلاث فصول وخاتمة، حيث سنتناول في:

– الفصل الأول: فقه الزكاة وأثاره، و الذي يشتمل على ثلاث مباحث،بالنسبة للمبحث الأول يوضح مفاهيم حول الزكاة، أما المبحث الثاني فيتناول تنظيم الزكاة، و المبحث الثالث نبرز فيه اثر الزكاة على الاداء الاقتصادي والاجتماعي في الدول الاسلامية .

– الفصل الثاني: يتم التعرض فيه إلى تجارب دول عربية الإسلامية رائدة و يشمل ثلاث مباحث:حيث المبحث الأول يتناول تجربة مؤسسة الزكاة الماليزية، أما المبحث الثاني فيتكلم عن التجربة ديوان الزكاة السوداني و بالنسبة للمبحث الثالث فيتناول تجربة بيت الزكاة الكويتي.

– الفصل الثالث: نوضح فيه سبل تفعيل اداء صندوق الزكاة الجزائري وضم ثلاث مباحث: الأول يتكلم عن نشأة صندوق الزكاة الجزائري، أما المبحث الثاني فيشير الى اليه تسيير صندوق الزكاة الجزائري والمبحث الثالث فيتكلم عن تقييم أداء صندوق الزكاة الجزائري.

الفصل الأول:
فقه الزكاة و آثاره

تمـــهـــــيد:

بني الإسلام على خمسة أركان، لقول النبي صلى الله عليه وسلم ((**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله، و إقام الصلاة و إيتاء الزكاة و صوم رمضان و حج بيت الله الحرام**))[1] فالزكاة مكانتها عظيمة في الإسلام و هي الركن الأعظم بعد الشهادتين والصلاة، و أن الواجب على المسلمين أداؤها إلى مستحقيها، الأولى أن تقدم إلى ولي الأمر و إن لم يطلبها وزعها المسلمون بين الفقراء و المستحقين لها.

و قد فرض الله الزكاة لكي يعلم الأغنياء أن للفقراء حق في أموالهم للتخفيف من احتياجاتهم و إغنائهم عن التسول، و الحث على العطاء و مساعدة الآخرين و نبذ البخل و الاكتناز، وجعلها طهرة لصاحبها و تنمية حسية و معنوية من آفة النقص، و مساواة بين خلقه بما خلفهم من مال، و تحقيق للسلام الذي لا يستقر بوجود طائفة جائعة ترى المال و هي محرومة منه، و تأليفا للقلوب، و جمعا للكلمة حينما يجود الأغنياء على الفقراء بنصيب من أموالهم و هي من محاسن الإسلام الذي جاء بالمساواة و التراحم و التعاطف وقطع دابر كل سر يهدد الفضيلة و الأمن و الرخاء و غير ذلك من مقومات البقاء لصالح الدنيا و الآخرة، كما أن النظام المالي في الإسلام ينظم إيرادات الدولة في حدود نفقتها العامة لمسايرة الحاجات المادية للمجتمع الإسلامي، تحققها العدالة الاجتماعية في شتى صورها و مختلف مجالاتها باعتباره هدف أسمى للنظام، و بهذه النظرة للمال تتحقق مصلحة الفرد و المجتمع اقتصاديا و اجتماعيا، و من هنا سنتطرق في هذا الفصل إلى فقه الزكاة، و هذا ببيان مكانتها و أركانها و شروطها، كما سنوضح آثارها الاجتماعية و الاقتصادية على المجتمع و دورها في حركة النقود.

[1] - أبوعبدالله بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، **باب الزكاة**، المكتبة العصرية للكتابة و النشر،بيروت لبنان، **2005** ص، **243**.

المبحث الأول: مفاهيـــــم حول الزكاة

ظهور الزكاة كان منذ القدم و هي تتماشى مع الفطرة السليمة التي تدعو إليها كل الديانات، وقد اهتم بها الفقهاء و الباحثين و الاقتصاديين، لما لها من أهمية دينية و اجتماعية و اقتصادية، فهي تزيد من صلة العبد بربه لمن آمن بوجوبها و أداءها و تساهم في تحسين الأوضاع الاجتماعية و الاقتصادية للمجتمعات الإسلامية. وقد اختلفوا في مفهومها، إلا أنهم يجتمعون على أنها فريضة و حق وواجب على كل مسلم و ركن من أركان الإسلام و تساعد على النهوض بالمجتمعات الإسلامية، و تتميز بشروط و خصائص عديدة إذا توفرت وجب إخراجها.

المطلب الأول: تعريـــــف الزكاة

لقد اختلف الفقهاء في تعريف الزكاة رغم أن مضمونها واحد، فهناك تعريف لغوي و آخر اصطلاحي إلا أن الاقتصاديون و الباحثون قاموا بإيجاد تعريف اقتصادي، لما لها من دور إيجابي في الاقتصاد و هو ما سنوضحه في النقاط التالية:

أولا: الزكاة لغة

الزيادة و النماء، فكل شيء زاد عددا أو نما حجما فانه يقال له زكاة، فيقال زكى الزرع إذا نما وطاب[1]. التطهير و النماء، قال تعالى "((**قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا**))[2]، أي طهرها من الأدناس و يقال زكا الزرع إذا نما وزاد[3]. النماء والزيادة من زكا يزكو زكاة وزكاء، وقيل :"العلم يزكو بالإنفاق " أي ينمو، و الزكاة ايضا الصلاح قال الله تعالى : ((**فَأَرَدْنَا أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً**))[4] أي صلاحا.

و قال تعالى((**وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا**))، أي ما صلح منكم من أحد أبدا ((**وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ**)) أي يصلح من يشاء.

زكا الشيء إذا نما و زاد، زكا فلان إذا أصلح. فالزكاة هي البركة و النماء و الطهارة و الصلاح.

وهناك من عرفها بأنها النمو الحاصل من بركة الله، وقد ورد في القرآن الكريم ما يدل على هذه المعاني مجتمعة في قوله تعالى ((خذ من أموالهم صدقة تطهرهم و تزكيهم بها)).

بمعنى أن الزكاة صدقة تطهر المال و تنميه ببركة الله.

---

[1] - محمد بن صالح العثيمين، **الجامع لفتاوى الزكاة**، دار البيان العربي، الأزهر، القاهرة، مصر، **2006**، ص**7**.

[2] - القرآن الكريم، سورة الشمس، الآية **9**.

[3] - محمد علي الفاروق النهاوي، **اكتشاف اصطلاحات الفنون**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، ج**3**، **1972**، ص **124**.

[4] - القرآن الكريم، سورة الكهف، الآية **81**.

ثانيا: الزكاة اصطلاحا

ـ التعبد لله تعالى بإخراج جزء واجب شرعا في مال معين لطائفة أو جهة مخصوصة.

ـ يطلق على أداء حق يجب في أموال مخصوصة على وجه مخصوص, و يعتبر وجوبه الحول و النصاب.

ـ تمليك مال مخصوص لمستحقيه بشرائط مخصوصة, و هذا معناه أن الذين يملكون نصاب الزكاة يفترض عليهم أن يعطوا الفقراء, ومن على شاكلتهم من مستحقي الزكاة الأي يبالغ قدرا معينا من أموالهم بطريقة التمليك.

ـ وهي تمليك جزء مال مخصوص من مال مخصوص لشخص مخصوص, عينه الشارع لوجه الله تعالى.

وعرفها أيضا الحنابلة بأنها:"حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص" [1].

اذا فالزكاة حق وواجب في :

ـ **جزء مال مخصوص:** وهو المال النامي بطبيعته كالسائمة, و القابل للنماء بتدخل الأفراد باستغلاله وزيادته.

– **المال المخصوص:** وهو النصاب من المال القابل للتزكية.

– **الطائفة المخصوصة:** هم الفئات المبينة في الآية الكريمة ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾ [2].

ـ **الوقت المخصوص:** هو الزمن الذي وجب فيه اخراج الزكاة سواء كان حولي في الأصناف المعدة لذلك أو عند اكتمال النصاب في مصادر الثروة المختلفة .

ثالثا: الزكاة اقتصادا

يعرف الفكر الاقتصادي الإسلامي الزكاة بأنها فريضة مالية تقتطعها الدولة أو من ينوب عنها من الأشخاص العامة، أو الأفراد بصفة نهائية ودون أن يقابلها نفع معين تفرضها الدولة طبقا للمقدرة التكليفية للممول وتستخدمها في تغطية نفقات المصارف الثمانية المحددة في القرآن الكريم والوفاء بمقتضيات السياسة المالية العامة الإسلامية, ففيها مواساة الفقراء والقيام بالمصالح العامة, فمنهم من يأخذها لدفع حاجاته ومنهم من يأخذها لحاجة المسلمين إليها, فالفقراء والمساكين والغارمين وابن السبيل وفي الرقاب، هؤلاء يأخذون لحاجاتهم ومنهم من يأخذ لحاجة الناس إليه : كالغارم لإصلاح ذات البين والعاملين عليها والمجاهدين في سبيل الله. فاذا عرفنا

---

[1] - وهبة الزحيلي, **الفقه الإسلامي و أدلته**, دار الفكر المعاصر, بيروت, لبنان, ج **3**, ط **1977,4**, ص **178**.

[2] - القرآن الكريم, سورة التوبة, الآية **60**.

ان توزيع الزكاة على هذه الاصناف يحصل بها دفع الحاجة العامة عن المسلمين و في الاقتصاد تتوزع الثروات بين الأغنياء والفقراء ففيها توزيع للثروة حتى لا يحصل التضخم من جانب، والفقر والبؤس من جانب آخر[1].

المطلب الثاني: مقومـــــــات الزكاة

يمكننا استخلاص مقومات الزكاة من خلال التعاريف التي سبق ذكرها و سنركز على ما يلي:

أولا: فرضية الزكاة :

إيتاء الزكاة كان مشروعا في ملل الأنبياء والأمم السابقين. قال الله تعالى في حق إبراهيم و آله عليه الصلاة وسلام "((**وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ**))"[2].

وشرع للمسلمين إيتاء الصدقة للفقراء منذ العهد المكي، كما قال الله تعالى:" ((**فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ * فَكُّ رَقَبَةٍ * أو إطعام فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ * يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ * أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ**"))[3].

وقد فرضت الزكاة في السنة الثانية من الهجرة، دليل فرضيتها الكتاب، والسنة والإجماع. و من الكتاب فقد جعل الله للفقراء في أموال المؤمنين حقا معلوما، كما في قوله تعالى:((**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**))[4].

و أما من السنة قوله صلى الله عليه وسلم " **بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ.....إلى آخر الحديث.**" فذكر منها إيتاء الزكاة و قوله صلى الله عليه وسلم :" **اتقوا اللّه وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدّوا زكاة أموالكم، وأطيعوا ذا أمركم، تدخلون جنة ربكم** "وهذا في حجة الوادع .

أما الإجماع , فقد اتفقت الامة على انها ركن من أركان الإسلام بشرائط خاصة.

ومما يدل على أن فرض الزكاة وقع بعد الهجرة اتفاقهم على ان صيام رمضان انما فرض بعد الهجرة لان الآية الدالة على فرضيته مدنية بلا خلاف. وثبت من حديث قيس بن سعد قلب: **أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، ثم نزلت فريضة الزكاة فلم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله** "[5].

---

[1] - الزحيلي، مرجع سابق، ص **180**.

[2] - القرآن الكريم، **سورة الأنبياء**، الآية **73**.

[3] - القرآن الكريم، **سورة البلد**، الآيات من **11** إلى **12**.

[4] - القرآن الكريم، سورة المعارج، الآيتين**24** و**25**.

[5] - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مرجع سابق، ص **243**.

ثانيا: فضل إيتاء الزكاة: يظهر فضل الزكاة من أوجه عديدة نذكر منها التالي:

I. **اقترانها بالصلاة في كتاب الله تعالى:** فحيثما ورد الامر بالصلاة اقترن به الامر بالزكاة من ذلك قوله تعالى: ((وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ)). وقد نبه العلماء منذ عهد الصحابة باقترانها بالصلاة .

II. **ثالث أركان الإسلام الخمسة:** لما في الحديث" بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ" : شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ.

III. **أفضل من سائر الصدقات:** لأنها تطوعية، وفي الحديث القدسي " **وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه**".

ثالثا: الحكمة من تشريعها : تتبين الحكمة من تشريع الزكاة من عدة اوجه وسنذكر منها ما يلي :

I. الصدقة وإنفاق المال في سبيل الله يطهران النفس من الشح والبخل وسيطرة حب المال على مشاعر الانسان ويزكيه بتوليد مشاعر المودة والمشاركة في إقالة العثرات، ودفع حاجة المحتاجين، أشار إلى ذلك قول الله تعالى:((خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا)) [1]. وفيها من الصالح للفرد والمجتمع ما يعرف في موضعه، ففرض الله تعالى من الصدقات حدا أدنى ألزم العباد به وبين مقاديره اذ لولا التقدير لفرط ولاعتدى المعتدي.

II. الزكاة تدفع أصحاب الأموال المكنوزة دفعا إلى إخراجها لتشترك في زيادة الحركة الاقتصادية يشير الى ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم " **أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ**" فالزكاة هي البركة و النماء و الطهارة و الصلاح[2]. و قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:(ابتغوا في أموال اليتامى حتى لا تأكلها الصدقة). [3]

III. الزكاة المفروضة في أموال الأغنياء لذوي الحاجات، ولمصلحة الأمة العامة، و هي الرابطة المالية الاجتماعية و السياسية بين جماعة المسلمين.

IV. الزكاة تسد حاجة جهات المصارف الثمانية، و بذلك تنتفي المفاسد الاجتماعية و الأخلاقية الناشئة عن بقاء هذه الحاجات دون كفاية.

---

[1] - القرآن الكريم، سورة التوبة الآية **103** .

[2] - يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**، دار رحاب للجزائر، الجزائر، **1988**، ص**125**.

[3] - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، نفس المرجع، ص **244**.

المطلب الثالث: عنـــــاصر الزكاة

تتميز الزكاة بمجموعة من العناصر تميزها عن غيرها من الموارد المالية الأخرى تتمثل في[1]:

أولا: الزكاة فريضة مالية إلهية

الزكاة يدفعها المكلف المسلم نقدا أو عينا، فالفكر الاقتصادي الإسلامي يأخذ بمفهوم الفرضية المالية للزكاة وبشكليها العيني والنقدي استنادا للنصوص الشرعية، فيقول الحق سبحانه وتعالى :((**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً**))

ثانيا: الزكاة فريضة إلزامية

الزكاة حق مالي من حيث عنصر الجبر و الإلزام، ومن ثم يخضع لها الفرد في ماله بغض النظر عن تحقق شرط العقل و البلوغ، ولا تسقط بموت المكلف فالمشرع الإسلامي قرر حيابتها عن طريق الدولة الإسلامية على اعتبارها المنفذ لأوامره، فيفرضها الأئمة والولاة والحكام.

ثالثا: الزكاة فريضة مالية و بدون مقابل

تتسم الزكاة بأنها تدفع بصفة نهائية ومعنى ذلك إن مانح الزكاة ليس له الحق في استرداد المبالغ التي دفعها حتى ولو صادف تحصيلها جور أو ظلم، إن الزكاة يدفعها المسلم القادر دون ان يحصل على مقابل أو نفع خاص.

رابعا: الزكاة تحقق أهداف اقتصادية و مالية و سياسية

إذا كان الفكر الاقتصادي الوضعي قد حصر أهداف الضريبة في تغطية النفقات العامة، فإن الفكر الاقتصادي الإسلامي ذهب إلى أبعد من ذلك حيث حدد مصارف إنفاق الزكاة في ثمانية أصناف و هي تحقق أهداف اقتصادية و مالية واجتماعية وسياسية.

[1] - يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص 78.

المبحث الثاني: تنظيـــــم الزكاة

لكي تفرض الزكاة لا بد من توفر جملة من الشروط، كما تم تحديد مصادر لجلب أموال الزكاة:

المطلب الأول: شروط الزكـــــاة

لقد حدد الشرع الحكيم جملة من الشروط، قبل أن تفرض الزكاة، منها ما يتعلق بالأشخاص و منها ما يتعلق بالأموال و هي كالتالي:

أولا: شروط خاصة بالأشخاص

اتفق العلماء والفقهاء على ان البالغ العاقل المسلم الحر العالم بكون الزكاة فريضة، رجلا كان أو امرأة تجب في ماله الزكاة إذا بلغ النصاب، وكان متمكنا من أداء الزكاة و تمت الشروط في المال[1]:

I. **الحرية:** فلا تجب الزكاة على العبد لأنه لا يملك وإنما تجب في رأي الجمهور على سيده، لأنه مالك لمال عبده.

II. **الإسلام:** لا تجب الزكاة على الكافر سواء أصليا أو مرتدا و إذا اسلم المرتد عليه إخراجها زمن ردته عند الحنفية و الحنابلة، أما المالكية قالوا الإسلام شرط للصحة لا للوجوب، فتجب على الكافر و إن كانت لا تصح إلا بالإسلام، وإذا اسلم فقد سقطت بالإسلام لقوله تعالى:{ **قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ** }[2]. ولا فرق بين الكافر الأصلي والمرتد، أما الشافعية ذهبوا إلى أنها تجب على المرتد وجوبا موقوفا على عودته إلى الإسلام، فإن عاد إليه تبين أنها واجبة عليه لبقاء ملكه فيخرجها حينئذ ولو أخر بها حال ردته جزأته، وتجزئه النية في هذه الحالة، لأنها للتمييز لا للعبادة أما إذا مات على ردته و لم يسلم فقد تبين أن المال خرج عن ملكه وصار فيئا فلا زكاة، وكما أن الإسلام شرط لوجوب الزكاة، فهو شرط لصحتها ايضا، لأن الزكاة لا تصح إلا بالنية و النية لا تصح من الكافر[3].

III. **البلوغ و العقل:** أجمع العلماء و الفقهاء على وجوب الزكاة في مال المسلم البالغ العاقل، لأن العقل والبلوغ شرطان للتكليف، غير أنهم اختلفوا في مال الصبي و المجنون فمنهم من أبعدها لأنهما غير مقصودين بالتكليف الإلهي، ومنهم من أقرها[4]، وقد احتج العلماء و الفقهاء القائلون بعدم وجوب الزكاة في مال الصبي و المجنون، لأن الزكاة عبادة محضة كالصلاة، و العبادة تحتاج إلى نية، والصبي و المجنون لا تتحقق منهما النية،

---

[1] - وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص 738.

[2] - القرآن الكريم، سورة الأنفال، الآية 38.

[3] - حميد الرحمن بن محمد بن عوض الجزيري، **النظام المالي الإسلامي**، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 2005، ص ص 345، 346.

[4] - وهبة الزحيلي، نفس المرجع، ص 740.

فلا تجب عليهما العبادة و لا يخاطبان بها، و قد سقطت الصلاة عنهما لفقدان النية فوجب إن تسقط الزكاة بالعلة نفسها، وقد استدلوا بالآية الكريمة، لقوله تعالى: ((خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا))[1]، إذا التطهير إنما يكون من أرجاس الذنوب ولا ذنب للصبي و المجنون حتى يحتاجا إلى تطهير وتزكية، فهما خارجان عمن تأخذ منهم الزكاة[2]. أما القائلون بوجوب الزكاة في مال الصبي والمجنون وهو جمهور العلماء فقد استدلوا بالآيات والأحاديث الصحيحة التي دلت على وجوب الزكاة في مال الأغنياء وجوبا مطلقا ولم تستثن صبيا ولا مجنونا وذلك لقوله تعالى:((خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا))[3]، قالوا هذه عموم لكل صغير وكبير و عاقل ومجنون لأنهم كلهم محتاجون لطهرة الله تعالى وتزكيته إياهم، وكلهم من الذين آمنوا، واستندوا كذلك إلى معنى المعقول الذي من اجله فرضت الزكاة فمقصدها سد حاجة الفقراء من مال الأغنياء، شكرا لله تعالى وتطهيرا للمال، ومال الصبي و المجنون قابل لأداء النفقات فلا يضيق عن الزكاة[4].

ثانيا: شروط خاصة بالأموال

إن العدل الذي جاء به الإسلام، واليسر التي جاءت به شريعته يأبيان إرهاق المكلفين بما يتعبهم ويوقعهم في الحرج والعسر الذي رفعه الله تعالى عنهم لذا فلابد من تحديد شروط المال الذي تجب فيه الزكاة و تبينها فيما يلي:

I. **الملك التام**: المراد به الحيازة والتصرف، أي ملكية الاستغلال على ان يكون ذلك بإحدى وسائل التملك المشروعة من عمل أو عقد، أو ميراث، و يترتب على هذا الشرط ان يكون المال مرجو غير مؤوس منه وعدم وجوب الزكاة في أموال الدولة المملوكة ملكية عامة[5].

II. **السلامة من الدين**: وهذا الشرط معتبر من حيث الجملة عند جمهور العلماء فإن زاد الدين على المالك عما بيده فلا زكاة عليه، وكذا إن لم يبق بيده بعدما يسد به و لا يعتبر الدين مانعا إلا أن استقر في الذمة قبل وجوب الزكاة، فأما إن وجب بعد وجوب الزكاة لم تسقط لأنها وجبت في ذمته فلا يسقطها ما لحقه من الدين بعد ثبوتها، أي تمام الملك أن يكون سالما من الدين فإذا كان المالك مدينا بدين يستغرق نصاب الزكاة أو يستغرقه فإن الزكاة لا تجب عليه [6].

---

[1] - القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية 103.

[2] - يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص ص120،119.

[3] - القرآن الكريم، سورة التوبة الآية 103.

[4] - يوسف القرضاوي، نفس المرجع، ص ص122، 123.

[5] - محمد بن عبد الله الشباني، **زكاة الأموال**، دار عالم الكتاب للطباعة و النشر و التوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1997، ص 20.

[6] - ابن قدامة المقدسي المغني، **المجلد الثالث**، دار المنار، القاهرة، مصر، ط 3، 1327هـ، ص 255.

III. النماء: أن يكون المال الذي تؤخذ منه الزكاة ناميا بالفعل، أو قابلا للنماء، سواء تم تنميته أو تركه عاطلا، ومعنى النماء أن يكون من شانه أن يدر على صاحبه ربحا و فائدة، أي دخلا أو غلة أو إيرادا و يكون هو نفسه نماءا، أي فضلا وزيادة وإيرادا جديدا وهذا ما قرره فقهاء الإسلام و بينوا حكمته بوضوح ودقة[1].

فالمقصود من شرعية الزكاة بالإضافة إلى الابتلاء، مواساة الفقراء على وجه لا يضير فيه المزكي فقيرا بأن يعطي من فضل ماله قليلا من كثير، و الإيجاب في المال الذي لا نماء له يؤدي إلى خلاف ذلك مع تكرار السنين والنماء متحقق في الأموال المعدة للتجارة، و سائر الأموال التي تجب فيها الزكاة، ولا يشترط تحقق النماء بالفعل بل تكتفي القدرة على الإستنماء بكون المال في يده أو نائبه.

IV. النصاب: لم يفرض الإسلام زكاة أي قدر من المال النامي، و عن كان ضئيلا، بل اشترط أن يبلغ المال مقدارا محددا يسمى النصاب، فقد جاءت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بإعفاء ما دون الخمس من الإبل والأربعين من الماشية، فليس فيهما زكاة وكذلك ما دون مائتي درهم من الفضة، وما دون خمسة أوسق من الحبوب و الثمار الحاصلات الزراعية، والحكمة في اشتراط النصاب في الزكاة واضحة وهي انها وجبت مواساة، و من كان فقيرا لا تجب عليه المواساة، بل تأخذ من الأغنياء لترد على الفقراء. و جعل الشرع النصاب أدنى حد الغنى، لأن الغالب في العادات أن من ملكه فهو غني تمام سنته.

V. حولان الحول: ومعناه أن يمر على المالك في ملكه اثنا عشر شهرا قمريا و هذه الأشهر إنما هي بالنسبة للأنعام والنقود والسلع التجارية، وهو ما يمكن أن يدخل تحت اسم زكاة رأس المال، أما الزروع والثمار والعسل و المستخرج من المعادن و الكنوز ونحوها فلا يشترط لها الحول[2]. ومفهوم الحول نجده عادة في العصر الحديث في المؤسسات بما يسمى في المحاسبة الدورة المحاسبية التي عادة تكون بعد مرور السنة.

VI. الزيادة عن الحوائج الأصلية : يتعلق هذا المفهوم بمعنى حد الكفاية والذي يعرف بأنه الحد الادنى من المستوى اللائق للمعيشة بحسب ظروف الزمان و المكان، فالواجب توافره لكل مواطن يعيش في المجتمع الإسلامي[3]. فلا زكاة في كتب العلم المقتناة ولو كانت تساوي النصاب، وكذا المسكن و أثاث المنزل ودواب الركوب و نحو ذلك، لأن المشغول بالحاجة الأصلية كالمعدوم، وهي بما يدفع عنه الهلاك تحقيقا كثيابه.

---

[1] - يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص **151**.

[2] - نفس المرجع ، ص **154**.

[3] - محمد حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، **المالية العامة والنظام المالي في الإسلام**، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، الأردن، ط**1**، **2000**، ص **266**.

المطلب الثاني: مصـــادر أمـــوال الـــزكاة

لم يحدد القرآن الكريم الأموال التي تجب فيها الزكاة، كما لم يفصل المقادير الواجبة في كل منها، وترك ذلك للسنة القولية و العملية [1].

أولا: زكاة الثروة الحيوانية

الثروة الحيوانية من أهم و أقدم المصادر فهي واسعة وكثيرة الأصناف، غير أن ما عرفه الناس باسم الانعام وهي الإبل والبقر والغنم ويشمل الضأن والماعز، أنفع أموالهم و لهذا عنيت السنة ببيان نصابها و المقادير الواجبة فيها وقبل أن نذكر قيمة كل نوع من مصادر الثروة الحيوانية يجب أن نتعرف على شروطها وهي كالآتي:

***النصاب:** يجب أن تبلغ النصاب الشرعي، وذلك أن الزكاة في الإسلام إنما تجب على الأغنياء[2]، حيث أن نصابها تصاعدي بالشرائح حيث يطبق كل منها سعر معين يرتفع بالانتقال من شريحة إلى أخرى[3]، و النصاب أن يملك منها عددا معينا، فإذا لم يملك هذا العدد، فإن الزكاة لا تجب فيه[4].

***حولان الحول:** يجب أن يحول عليها الحول، أي سنة كاملة من ملكية النصاب وهذا ثابت بفعل النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين، إذا كانوا يبعثون السعاة مرة في كل عام ليأخذوا زكاة الأنعام.

***السوم:** ومعناه أن يكون غذاؤها على الرعي من نبات البر، فلم يشقى في علفها وتسمينها، لأن في المعلوفة تتراكم المؤونة فينعدم النماء من حيث المعنى، فلو كانت معلوفة لم تجب فيها الزكاة وهذا عند الحنفية والشافعية والحنابلة.

واستدلوا بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم " **في كل خمس من الإبل السائمة بشاة**"[5]. إلا أن المالكية قالوا أن الزكاة تجب في الأنعام الغير سائمة كوجوبها في السائمة حتى لو كانت معلوفة كل الحول حيث قالوا إن التقييد في الحديث بالسائمة لأن السوم هو الغالب على مواشي العرب.

***أن تكون عاملة:** فالإبل المعدة للحمل والركوب والنواضح وبقر الحرث والسقي لا زكاة فيها ولو كانت سائمة لقول النبي صلى الله عليه وسلم "**ليس في البقر العوامل شيء**"[6].

---

[1] - يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص **136**.

[2] - نفس المرجع، ص **180**.

[3] -حرف عمود الكفراوي، **السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي**، مكتبة الإشعاع الإسكندرية، مصر، ط**1**، **1977**، ص **55**.

[4] -عبد الرحمن بن عوض الجزيري، مرجع سابق، ص**349**.

[5] -أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مرجع سابق، ص**275**.

[6] -نفس المرجع، ص**276**.

I. **زكاة الإبل:** لقد بينت السنة ان نصاب زكاة الإبل خمسة سواء كانت صغير أو كبيرة، ذكرا أو أنثى كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): وعاء و مقدار زكاة الإبل.

وعاء الزكاة	مقدار الزكاة
4_1	لا شيء.
9_5	شاة من الغنم.
14_10	شاتان من الغنم.
19_15	ثلاث شياه من الغنم.
24_20	أربعة شياه من الغنم.
35_25	بنت مخاض: الناقة التي أكملت سنة ودخلت في الثانية.
45_36	بنت لبون: وهي الناقة التي أكملت سنتين و دخلت في الثالثة.
60_46	حقة: الناقة التي أكملت ثلاث ودخلت الرابعة.
75_61	جذعة: التي أكملت أربع سنوات ودخلت في الخامسة.
90_76	بنتا لبون.
120_91	حقتان .
121 فأكثر	في كل أربعين بنت لبون ، و في كل خمسين حقة.

المصدر : يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص ص **185.186**

II. **زكاة البقر:** لقد بينت السنة ان نصاب زكاة البقر و القدر الواجب فيما روى مسروق **"أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا رضي الله عنه إلى اليمن و أمره أن يأخذ من كل حالم دينار، ومن البقر من كل ثلاثين تبيعا ومن كل أربعين مسنة.**

لذا فإن نصاب البقر هو ثلاثين، كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (02): وعاء و مقدار زكاة البقر.

وعاء الزكاة	مقدار الزكاة
29_01	لا شيء.
39_30	تبيع (جذع أو جذعة و هو من أتم السنة).
59_40	مسنة (ما أتمت السنتان).
69_60	تبيعان.

79_70	مسنة و تبيع.
89_80	مسنتان.
99_90	ثلاثة تبيعات.
109_100	مسنة و تبيعان.
119_110	مسنتان وتبيع.
129_120	ثلاثة مسنات أو أربعة أتبعه.
129 فأكثر	في كل ثلاثين تبيع أو تبيعة ، و في كل أربعين مسنة.

المصدر:يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص 204.

III. زكاة الغنم: و يشمل الغنم الضأن و الماعز، فيضم بعضها إلى بعض باعتبارهما صنفين لنوع واحد كما هو موضح في الجدول الموالي.

الجدول رقم (03): وعاء و مقدار زكاة الغنم.

وعاء الزكاة	مقدار الزكاة
39_01	لا شيء.
120_40	شاة.
200_121	شاتان.
399_201	ثلاثة شياه.
499_400	أربعة شياه.
599_500	خمسة شياه.
599 فأكثر	في كل مائة شاة.

المصدر : يوسف القرضاوي، مرجع سابق ، ص 214.

و يؤخذ مقدار الواجب من الزكاة كالآتي:

من الضأن تؤخذ الجذعة و هي ما لها ستة أشهر أو أكثر و لم تتم السنة.

ـ من الماعز تؤخذ الثني و هو ما تم السنة من الماعز.

ـ و يجوز إخراج الزكاة من الذكور إذا كان الوعاء كله ذكور.

ثانيا: زكاة الزروع و الثمار

لقد مهد الله تعالى الأرض و جعلها صالحة للزراعة و الإثمار، فهي المصدر الأول لرزق الإنسان و معيشته و قوام بدنه، فقد ثبتت فرضية زكاة الزروع و الثمار بدليل خاص من الكتاب و السنة فقال الله تعالى((واتوا حقه يوم حصاده)) [1].

و قال صلى الله عليه وسلم " **ما سقت السماء ففيه العشر، و ما سقي غرب دلو أو دالية دولاب ففيه نصف العشر**"[2]، وقد أجمع العلماء على أن التمر (ثمر النحل) والعنب(ثمر الكروم) من الثمار و القمح و الشعير من الزروع التي تجب فيها الزكاة إذا تمت شروطها، وهذا لما ورد في الأحاديث الصحيحة منها حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوع"**الزكاة في الحنطة والشعير والتمر و الزبيب**"، وفي لفظ "العشر في التمر والزبيب والحنطة والشعير"، ثم اختلف العلماء في ما عدا هذه الأصناف الأربعة .

أما مقدر زكاة الزروع والثمار فقد بينت الأحاديث أن ما روي بماء السماء و الينابيع التي لا تحتاج على تكلفة فمقدارها **10%**، أما ما تروي عن طريق جهد وآلات الري وإنفاق المال، فمقدارها **05%**، إلا أن على المزكي أن يخرج رأس المال، أما نصاب الزروع والثمار فقد ذهب جمهور العلماء إلى أن نصابه خمسة أوسق لما جاء في الحديث الشريف لقوله صلى الله عليه وسلم "**ليس فيما دون خمسة أوسق من تمر و لا حب صدقة**"[3].

والوسق لغة : حمل البعير من الحنطة و نحوها ستون صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وسلم، فالنصاب ثلاثمائة صاع، والاوسق تقريبا **647 كغ**.

ثالثا: زكاة الثروة النقدية و المالية

لقد تدرجت النقود في أطوار عدة حتى انتهت إلى طور المعادن النفيسة، و خاصة الذهب و الفضة باختلاف أصنافها، و المال النقدي فقد جاء في زكاة الذهب و الفضة قوله تعالى ((**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**))[4]، و الزكاة واجبة فيهم متى بلغ مقدار المملوك من كل منهما نصابا وحال عليه الحول و كان فارغا لا من الدين و الحاجات الأصلية [5].

---

[1] - القرآن الكريم، سورة الأنعام، الآية **141**.

[2] - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مرجع سابق، ص**279**.

[3] - نفس المرجع، ص**281.283**.

[4] - القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية **34**.

[5] - سيد سابق، **تحقيق العلامة محمد ناصر الدين الألباني**، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط**1**، **2002**، ص **309**.

وقد أجمع العلماء أن المقدار الواجب فيها ربع العشر **2.5%** لقوله صلى الله عليه وسلم" **وفي الرقة ربع العشر**"[1]، إلا أن زكاة الثروة النقدية تفرض سواء نمى أو لم ينمو، و قد حدد الشرع نصاب الثروة النقدية و المالية كالآتي:

I. **الذهب**: حدد نصاب الذهب بـــ **20** دينار ذهبي حيث أن وزن الدينار الذهبي هو **4.25** غ من الذهب لذا فإن نصاب الذهب بالوزن الحديث هو **85** غ من الذهب.

II. **الفضة**: حدد نصاب الفضة بـ**200** درهم فضي، حيث أن وزن الدرهم الفضي هو **2.975** غ من الفضة، لذا فإن نصاب الفضة بالوزن الحديث هو **595** غ من الفضة.

III. **النقود الورقية أو المعدنية** : لقد اختلف العلماء والفقهاء في طريقة تقويم النصاب في النقود الورقية والمعدنية، والراجح من أقوال العلماء أنه يقاس بالذهب و الفضة، إلا أنهم يتفقون أن المقدار الواجب هو **2.5%** أي ربع العشر من حجم الأموال بعد استيفاء الشروط.

رابعا: زكاة عروض التجارة

I. **السندات** : وهي أوراق مالية تباع و تشترى ويتم تداولها في الأسواق المالية وتكون فيها الفائدة محددة مسبقا، فإذا اتخذت السندات للتجارة فهي زكاة عروض التجارة فالزكاة تؤخذ من الأصل، وهو سعر البيع عند الحول و بلوغ النصاب، فالنسبة تكون ربع العشر، أما إذا اتخذت بغرض الحصول على فائدتها السنوية، و يحتفظ بها مالكها لترد عليه عائد سنويا، فهي استثمار ثابت فتؤدى زكاتها من الفائدة فقط قياسا على زكاة إيرادات الأموال الثابتة لزكاة الزروع و الثمار أي بنسبة **10%**[2]، قال تعالى ((**يا أيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم و مما أخرجنا لكم من الأرض**))[3]، وقد دلت الآية على أن الله تعالى حث عباده على الإنفاق مما كسبوا في التجارة و العروض كلها المعدة للبيع و الشراء[4]، ومن السنة فعن سمرة بن جندب قال" **كان رسول الله صلى الله عليه يأمرنا أن نخرج الصدقة مما للبيع**"[5]، وقد عرفت التجارة على أنها ما يعد للبيع للبيع والشراء لأجل البيع وقد اشترط الفقهاء لوجوب زكاة عروض التجارة شروط وهي :

---

[1] - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مرجع سابق، ص**285**.

[2] - وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص**747**.

[3] - القرآن الكريم، **سورة البقرة**، الآية **267**.

[4] -عبد الرحمان بن ناصر السعدي، تفسير الآية **137** من سورة البقرة، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، دار الحديث للطباعة الأزهر، القاهرة، مصر، ج**1**، **2001**، ص **166**.

[5] - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مرجع سابق، ص**244**.

1_ بلوغ النصاب: قد حدد الفقهاء نصاب عروض التجارة على أساس قيمة نصاب الثروة وهي **85**غ من الذهب أو **595**غ من الفضة، ثم تخرج الزكاة على رأس المال المتداول وعلى الأرباح لا على الربح وحده بمقدار **2.5%**[1].

2_ حولان الحول: أن يحول على الأموال الحول من وقت ملك العروض لا على السلعة نفسها[2].

3_ نيته في التجارة عند الشراء: أن يملكها بنية الاتجار حال شرائها، قاصدا بها الربح.

II. الأسهم: الأسهم نوع من الشركة وينظر إليها حسب طبيعة الشركة، و غالبا ما تزكى في نهاية العام بمقدار **2.5%** من قيمة الأسهم بالقيمة السوقية لها مضاف إليها حجم الأرباح، ولابد أن تشكل في ذاتها نصابا أو تضم إلى الأنواع الأخرى من المال لتشكيل النصاب، و يخصم الفرد ديونه و الحاجات الأصلية له قبل التزكية.

خامسا: زكاة المستغلات

يقصد بالمستغلات المصانع الإنتاجية و العقارات و السيارات و الآلات و نحوها من كل ما هو معد للإيجار و ليس معدا للتجارة في أعيانه و هذه المستغلات اتفقت اللجنة على أنه لا زكاة في اعيانها و إنا تزكى غلتها، وقد تعددت الآراء في كيفية زكاة هذه الغلة[3].

وحول زكاة هذه الأموال ثار خلاف بين مضيق ومانع لها على أساس أن موارد الزكاة محددة في القرآن الكريم والسنة النبوية، وهي لا تشمل هذه الأموال، أما الاتجاه الراجح فذهب لوجوب الزكاة على هذه الأموال وذلك لعموم آيات القرآن الخاصة بالزكاة، وأن علتها قائمة و محققة إذ أنها أموال نامية وأن الحكمة من الزكاة متحققة فيها، لأنها تطهر وتزكي أصحابها إلى جانب المواساة و الوقوف مع ذوي الحاجات من الفقراء و المساكين وغيرهم[4]، وعن نصابها فقد اتفق جمهور العلماء على أنها يجب أن تبلغ ما مقداره **20** دينار ذهبي (**85**غ من الذهب)، أو **595**غ من الفضة، و تخرج بالقيمة الحالية للسوق وهناك بعض المنتجات تخضع

---

[1] - يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص**321**.

[2] - سيد سابق، مرجع سابق، ص**319،318**.

[3] - يوسف القرضاوي، مرجع سابق ،**533**.

[4] - حسين حامد حسان، **النظام المالي والاقتصادي في الإسلام**، المملكة العربية السعودية ، دار النشر الدولي للنشر و التوزيع، ط**1**، **2000**، ص ص**182،181**.

للوزن في التقويم كالعسل و بعض المنتجات تكال بالوزن، وتقدر نسبة الزكاة بـــ **10%** إذا لم يكن الجهد المبذول كبيرا، و**5%** إذا كان الجهد المبذول قليلا وهذا قياسا على الزروع و الثمار[1].

I. زكاة الثروة المعدنية: وقد ركزت السنة على المعدن و الركاز و هما بمعنى واحد و هو شرعا مال مدفون وجد تحت الأرض سواء كان معدنا او خلقا خلقه الله تعالى دون أن يضعه احد فيها، وتنقسم المعادن إلى ثلاثة أقسام، ما ينطبع بالنار و مائع، وما ليس منطبع ولا مائع. و المنطبع و لا مائع، فالمنطبع ما كان كالذهب و الفضة والنحاس والرصاص والحديد ، والمائع ما كان كالزفت والنفط وزيت البترول والغاز و الذي ليس بمنطبع ولا مائع كالجواهر والياقوت[2]، وقد اختلف الفقهاء في أنواع المعادن التي تجب فيها الزكاة ومقادير الزكاة في كل منها، أما نصابها فقد ذهب جمهور العلماء على تقديره وفقا للذهب و الفضة.

II. زكاة الثروة البحرية: اختلف الفقهاء فيما يستخرج من البحر من الجواهر الكريمة كاللؤلؤ والمرجان ومن الطيب كالعنبر[3].

المطلب الثالث: مصارف الزكـــاة

فرضت الزكاة في أموال الأغنياء لتعطى للفقراء وأصحاب الحاجات، وقد اهتم الإسلام بتحديد هذه المصارف حتى لا تخضع توزيع الزكاة لاجتهاد الفقهاء و العلماء وولاة الأمور، إلا في باب محدود.

أولا: الأصناف التي تجب فيها الزكاة

حددها الله تعالى في القرآن الكريم في ثمانية أصناف لقوله تعالى: **{ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ }**[4]، و قد حصرت هذه الآية الأصناف فقد أكد ذلك ما ورد ان **" النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رجل فقال اعطني من الصدقة فقال صلى الله عليه و سلم إن الله تعالى لم يرض بحكم نبي و لا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك "**[5].

وفيما يلي نذكر الأصناف الثمانية التي ذكرها الله تعالى في القرآن:

---

[1] - يوسف القرضاوي، نفس المرجع، ص **466**.

[2] - عبد الرحمن بن عوض الجزيري، مرجع سابق، ص ص**358.357**.

[3] - يوسف القرضاوي، نفس المرجع، ص **452**.

[4] - القرآن الكريم، سورة التوبة الآية **60**.

[5] - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مرجع سابق، ص**249**.

1_الفقراء: هم أهل الحاجة الذين لا يجدون ما يكفيهم لسد حاجاتهم الأساسية من أكل وشرب ومسكن وإذا أطلق لفظ الفقراء وانفرد دخل فيهم المساكين، وكذلك عكسه إذا ذكر المساكين منفردا دخل فيه الفقراء و إذا جمع بينهما في كلام واحد كما في آية مصارف الزكاة فيز كل منهما بمعنى، فالفقير و المسكين تربطهم الحاجة إلى تحقيق الكفاية.

2– المساكين: لقد اختلف الفقهاء والعلماء في الفقراء و المساكين، فبعضهم يرى أن الفقير اشد حاجة من المسكين كقول الشافعية و الحنابلة واحتجوا على ذلك بان الله تعالى قد ذكرهم في قوله: **{ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ }**[1] . فأثبت لهم المسكنة مع كونهم يملكون سفينة و يحصلون بها على الرزق، أما الحنفية و المالكية ذهبوا إلى أن المسكين أشد حاجة من الفقير، و احتجوا على ذلك بقوله تعالى: **{ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ }**[2]، وهو المطروح على التراب لشدة جوعه، وقد زق بالتراب من الحاجة والضرورة[3].

3–العاملين عليها: فيجوز إعطاء العاملين عليها أي العاملين على جمع الزكاة و لا يشترط فيمن يأخذ من العاملين من الزكاة الفقر و المسكنة لأنه يأخذ بعمله لا لفقره، لقوله صلى الله عليه وسلم:" **لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة فذكر منهم العاملين عليها**" [4]. و يقصد بهم كل من يعمل في جمع الزكاة وتتوفر فيهم الشروط التالية[5]:

ـ الإسلام.

ـ أهل عدل و أمانة.

ـ عالمين بأحكام الزكاة و كيفية محاسبته.

ـ أن يعينهم ولي الأمر أو الإمام.

أن يكون كافيا لعمله، أهلا للقيام به، قادرا على أعبائه.

4ـ المؤلفة قلوبهم: وهم الذين يراد بهم تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام أو التثبيت عليه، أو كف شرهم عن المسلمين، أو رجاء نفعهم في الدفاع عنه أو نصرهم على عدو لهم[6].

---

[1] - القرآن الكريم، سورة الكهف، الآية 79.

[2] - القرآن الكريم، سورة البلد، الآية16.

[3] -عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تفسير الآية 16 من سورة البلد، مرجع سابق، ج2، ص 899.

[4] - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مرجع سابق، ص250.

[5] - يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ج 2، ص 595.

[6] - كمال رزيق، أطروحة شهادة دكتوراه دولة، إرساء مؤسسة الزكاة في الجزائر، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، 2000، ص102.

والمؤلفة قلوبهم يقصد بهم الأسياد المطاعون في قومهم، ممن يرجى إسلامهم، أو يخشى شرهم، أو يرجى بعطيتهم قوة إيمانهم، أو إسلام نظرائهم، أو جباية الزكاة ممن لا يعطيه، فيعطى ما يحصل به التأليف و المصلحة[1].

قال الحنابلة يجوز الإعطاء من الزكاة للمؤلف مسلما كان او كافر فالمؤلفة قلوبهم ضربان، كفار و مسلمون و هم جميعا السادة في قومهم و عشائرهم.

فالمسلمون أربعة أنواع و هم كالآتي:

4-1- سادة مطاعون في قومهم أسلموا ونيتهم ضعيفة فيعطون من الزكاة تثبيتا لهم.

4-2 -قوم لهم شرف و سيادة أسلموا و يعطون لترغيب نظرائهم من الكفار ليسلموا.

4-3 -صنف يراد بتأليفهم أن يجاهدوا من يليهم من الكفار، ويحموا من يليهم من المسلمين.

4-4 -صنف يراد بإعطائهم من الزكاة أن يجبوا الزكاة من لا يعطيها.

و الكفار نوعان و هم كالآتي:

4-5- من يرجى بإعطائه الزكاة إسلامه فيعطى لتميل نفسه إلى الإسلام.

4-6- من يخشى شره و يرجى بعطيته كف شره و كف غيره معه.

وكذلك تعطى لتسخير بعض الأقلام و الألسنة للدفاع عن الإسلام وقضايا أمته ضد المفترين عليه وإعانات بعض الهيئات والجمعيات ترغيبا في الإسلام او مساندة أهله ونصرة الدولة التي تقدم له هذا العون في المحافل الدولية[2].

5- في الرقاب: وهو للمكاتبون الذين قد اشتروا أنفسهم من سادتهم فهم يسعون في تحصيل ما يفك رقابهم فيعانون على ذلك من الزكاة، وفك الرقبة المسلمة التي في حبس الكفار داخل في هذا، بل أولى ويدخل في هذا انه يجوز أن يعتق الرقاب[3]، استقلالا لدخوله في قوله تعالى ((**وَفِي الرِّقَابِ**)).

والرقاب جمع رقبة و المراد بها في القرآن الكريم العبد أو الأمة، والرقاب كناية عن تحرير العبيد والإماء من الرقة والعبودية، وهذا الحق ما يزال قائما إلى اليوم رغم انعدام الرقيق في العالم، وعليه يستخدم سهم الرقاب في تحرير اسرى الحروب من المسلمين و أيضا مساعدة الشعوب على التحرر[4].

---

[1] -عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مرجع سابق، ص 581.

[2] - يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ج2، ص628.

[3] -عبدالرحمن بن ناصر السعدي، نفس المرجع، ص 581.

[4] - يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص628.

والرقاب ثلاثة أنواع:

5_1_ المكاتبون المسلمون: فقد ذهب جمهور العلماء إلى جواز الصرف من الزكاة إليهم، إعانة لهم على فك رقابهم، ويعان المكاتب إن لم يكن قادرا على الأداء ليعض ما وجب عليه، فإن كان لا يجد شيئا اصلا دفع إليه ما يحتاج عليه للوفاء.

5_2_ إعتاق الرقيق المسلم: أن يشتري المسلم من مال الزكاة رقبة أو رقابا فيعتقهم وولائهم للمسلمين.

5_3_ افتداء أسرى المسلمين من أيدي المشركين: ذهب جمهور العلماء إلى افتداء أسرى المسلمين أولى من فك رقبة بأبدينا.

6 _ الغارمون: وهم قسمان أحدهما الغارمون لإصلاح ذات البين وهو ان يكون بين طائفتين من الناس شر وفتنة، فيتوسط الرجل للإصلاح بينهم بما يبذله لأحدهم أو كليهما، فيجعل له نصيب من الزكاة ليكون أنشط له وأقوى لعزمه فيعطى و لو كان غنيا و الثاني من غرم لنفسه ثم أعسر، فإنه يعطى ما يوفى به دينه[1].

والغارمون جمع غارم وهو الذي عليه دين ولا وفاء له و هو ثلاث أنواع:

6_1_ من كان له دين لمصلحة نفسه: من أنفق ما استدان في حرام أو حلال لكن بإسراف، أجمع الفقهاء أنه لا يقضى دينه، إلا إذا تاب وصار من أهل الصلاح والتقى[2]، لذا فقد اشترط الفقهاء جملة من الشروط لإعطائه من مال الزكاة لقضاء دينه وهي كالآتي:

_ أن يكون مسلما.

_ أن لا يكون قد استدان للأخذ من مال الزكاة.

_ أن يكون الدين مما يحبس فيه فيدخل دين الولد على والده و الدين على المعسر، و خرج دين الكفارات و الزكاة.

_أن يكون الدين حالا لا مؤجلا.

6_2_ الغارم لإصلاح ذات البين: ذهب جمهور العلماء إلى أن هذا النوع من الغارمين يعطى من الزكاة سواءا كان غنيا أو فقيرا، لأنه لو اشترط الفقر فيه لقلت الرغبة في هذه المكرمة، و صورتها أن يكون بين قبيلتين أو حيين فتنة، و يكون فيها قتل نفس أو إتلاف مال، لأجل الإصلاح بينهم فيعطى من الزكاة لتسديد دينه.

---

[1] - فؤاد السيد المليجي، أحمد حسين علي حسين، ملتقى حول **تشخيص ظاهرة الفقر في الجزائر ودور الزكاة في مواجهتها**، البليدة، الجزائر، 2004.

[2] -عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مرجع سابق، ص **581**.

6_3_ الغارم بسبب دين ضمان: والمعتبر في ذلك أن يكون كل من الضامن و المضمون عنه معسرين.

7_ في سبيل الله: أي الغازي في سبيل الله وهم الغزاة المتطوعة الذين لا ديوان لهم فيعطون من الزكاة ما يعينهم على غزوهم من ثمن السلاح أو أدوية أو نفقة له و لعياله ليتوفر على الجهاد، و يطمئن قلبه، وقال كثير من الفقهاء إن تفرغ القادر على الكسب لطلب العلم يعطى من الزكاة لأن العلم داخل في الجهاد في سبيل الله و قالوا أيضا يجوز ان يعطي منها الفقير لحج فرضه وفيه نظر[1] و يقصد به أي في سبيل الله الطريق الموصل إلى مرضاة الله اعتقادا وعملا[2] و هذا الصنف ثلاث انواع:

7_1_ الغزو في سبيل الله: وهم الذين ليس لهم مراتب عند الدولة و إنما هم متطوعين للجهاد في سبيل الله فيعطون من الزكاة قدر ما يتجهزون به للغزو من مركب و سلاح و نفقة وسائر ما يحتاج عليه الغازي مدة الغزو و إن طالت، ولا فرق في ذلك بين فقير وغني.

7_2_ مصالح الحرب: الصرف من الزكاة في مصالح الجهاد الأخرى غير إعطاء الغازي كبناء الأسوار والمراكب الحربية والأسلحة.

7_3_ الحجاج وطالبي العلم: ذهب بعض العلماء إلى وجوب إعطاء الزكاة للحج لأنه في سبيل الله فأرادت امرأة أن تحج فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم " **فهلا حججت عليه فإن الحج في سبيل الله**"[3].

8_ ابن السبيل: و هو المسافر الغريب المنقطع به في غير بلده فيعطى الزكاة ما يوصله إلى بلده[4] , فالإسلام جعل عناية لهم لم تعرفها أي شريعة من الشرائع، فإذا ألزمته نفقة سفره إذا لم يتيسر له شيء من ماله شرط أن يكون مسافرا عن بلد إقامته و لو كان وطنه.

ثانيا: الأصناف التي لا تجب فيها الزكاة

مثلما منح الشرع الزكاة لأصناف من الناس فقد منعها عن بعضهم حيث جاء المنع في عدة أصناف ونذكر منها:

1_ القرشي من آل بيت النبي صلى الله عليه و سلم: لأن الزكاة و الصدقة محرمتان على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله من بنو هاشم وعبد المطلب لأنها اوساخ الناس يطهرون بها أنفسهم والنبي وآله هم أكرم الناس.

---

[1] -عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مرجع سابق، ص **581**.

[2] - سيد سابق، مرجع سابق، ص **641**.

[3] - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مرجع سابق ، ص**341**.

[4] -عبد الرحمن بن ناصر السعدي، نفس المرجع، ص **582**.

2_الأغنياء: لا تمنح الصدقة لغني لأنه يكتفي نفسه بما لديه من الأموال لقول النبي صلى الله عليه وسلم" **لا تحل الزكاة لغني ولا لذي مرة سوي**"[1]. إلا ان هناك حالات تمنح لهم الزكاة وهم العاملون عليها والغارمون وفي سبيل الله[2].

3_ الكفار: ولو كانوا أهل ذمة لا يجوز إعطاء الزكاة للكفار و يستثنى منهم المؤلف قلبه.

4_ كل من انتسب إليه المزكي أو انتسب إلى المزكي بالولادة: ويشمل ذلك أصوله وهم أبواه وأجداده وجداته وكذا أولاده و أولاد أولاده وإن نزلوا، أما سائر الأقارب كالإخوة والأخوات والأعمام والعمات والأخوال والخالات و أولادهم فلا يمنع إعطائهم زكاته.

5_ دفع الزوج زكاة ماله إلى زوجته: لأن نفقة الزوجة واجبة على زوجها فيكون كالدافع إلى نفسه.

6_ الفاسق و المبتدع: لا تعطى الزكاة لأهل المعاصي إن غلب على ظن المعطي أنهما يصرفوها في المعصية.

المبحث الثالث: اثـــر الزكـــاة على الأداء الاقتصادي و الاجتماعي في الدول الإسلامية

لقد فرض الله الزكاة تؤخذ من الأغنياء لتعطى للفقراء وذوي الحاجات فيقضي بها الفقير حاجته المادية كالمأكل والمشرب وحاجته المعيوية كالزواج، كما تعد الزكاة من أعدل الجبايات المالية اعتدالا واتزانا وبمكنها حل العديد من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية وينتج عن تطبيقها آثارا متعددة يمكن أن نلخصها فيمايلي:

المطلب الأول: الآثـــار الاجتماعية للزكاة

تسخر الزكاة بالدرجة الأولى كأداة لتحقيق الأهداف الاجتماعية الرشيدة و في تنمية الأفراد اجتماعيا حرصا على سلامة الرأسمال البشري و تنميته. ومن أهم المظاهر الاجتماعية للزكاة وأهدافها نجد ما يلي:

1_ محاربة الفقر

تعد مشكلة الفقر من أهم المشاكل الاجتماعية والاقتصاد والسياسة، لكون الفقر نتاج عجز الموارد المالية للفرد أو المجتمع عن الوفاء و سد حاجاته المختلفة، فالفقر يرهق ميزانية الدولة أثناء علاجها و تضعف من قدراتها المالية في موازنة اقتصادها و بالتالي تتأثر سياستها المالية و الداخلية و الخارجية.

وقد اهتم الإسلام بهذه المشكلة الخطيرة التي تهدد امن المجتمعات اهتماما كبيرا فوضع الحلول الملائمة لها و هذا الاهتمام يرجع إلى أمرين وهما: نظرة الإسلام إلى الإنسان و نظرة الإنسان إلى الفقر.

---

[1] -أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، نفس المرجع، ص**299**.

[2] -أبو الفدى إسماعيل ابن الكثير، **تفسير القرآن الكريم**، المجلد الثاني، مصر، **2007**، ص **364**.

فالفقير و المسكين هما أول من بدأت بهما الآية الكريمة الخاصة بمصارف الزكاة و في ذلك إشارة إلى أن الهدف الأول والأسمى من فرض الزكاة هو القضاء على مشكلة الفقر[1].

فـنظام الزكاة يمكنه أن يلعب دورا في إيجاد التوازن الاجتماعي بين الغني والفقير، بين من يملكون ومن لا يملكون، فالزكاة باعتبارها تكليف ديني ومالي و إلزامي، تعد نفقات بين دخول و ثروات الأغنياء إلى الفقراء و المحتاجين، وقد أوجبت الشريعة حفاظا على هؤلاء، فصل الزكاة تماما عن ميزانية الدولة فهي للفقراء والمساكين و الأصناف الثمانية الأخرى المذكورة في القرآن الكريم، وهي أداة لمكافحة الفقر و الحد من التفاوت في توزيع الدخول و الثروات.

فالزكاة يمكنها بذلك أن تلعب دورا هاما في تحقيق العدالة في التوزيع، حتى لا يكون المال دولة بين الأغنياء[2].

2_ محاربة البطالة والتشجيع على العمل

إن اهتمام الإسلام بخلق المجتمع العامل ينبع أساسا من قانون ثابت هو أن الإنتاج لا يتوقف على رأس المال وحده بل يعتمد على العمل الإنساني، و لذلك بارك الإسلام العمل في كل وقت ولا يجعل العبادات عائقة على طلب العمل، قال تعالى:((**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**))[3]. وهكذا نجد أن الديانة الإسلامية التي تعتبر أن العمل عبادة تعد دافعا قويا يدفع الإنسان المسلم إلى الإتقان في عمله و الإخلاص فيه[4].

لم يعد خفيا أن البطالة أصبحت تشكل معضلة اقتصادية و اجتماعية و نفسية في الوقت ذاته و لم تفلح سياسات التشغيل المتبعة لحد الآن في محاصرتها أو امتصاصها بل أدت إلى تفاقمها ومن ثم زيادة حدة الفقر في المجتمع.فالزكاة تسعى إلى معالجة البطالة الإجبارية، و هذا من خلال توفير ما يحتاجه الفرد الفقير أو المسكين وتمكينهم من إغناء أنفسهم إذا كانوا أهل حرفة أو تجارة، فيتم توفير لهم جميع الوسائل المالية والمادية اللازمة. أما بالنسبة للعاجزين الذين لا يقدرون على مزاولة أية مهنة أو عمل يعطى لهم قدر حاجاتهم لمدة سنة أو عملا بقدر حجم محاصيل الزكاة، أما بالنسبة للبطالة الاختيارية فهؤلاء ليس لهم حظ في مال الزكاة فليس كل فقير أو مسكين يستحق أن يأخذ من الزكاة كما يظن الكثيرون، فقد يوجد الفقر، ويوجد مانع يمنع الاستحقاق،

---

[1] - كمال محمد الأمين و آخرون، **صناديق الزكاة الخيرية والمؤسسات الخيرية كمنهج رباني لتحقيق التنمية المستدامة في ظل العولمة والتكتلات الدولي**، قرض مضغوط، ضمن الملتقى الدولي الأول حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي.

[2] عثمان حسين عبد الله، **الزكاة والضمان الاجتماعي الإسلامي**، دار الوفاء، المنصور، مصر، **1989**، ص **129**.

[3] - القرآن الكريم، سورة الجمعة، الآية**10**.

[4] - سامية مصطفى الخشاب، **دراسات في الاجتماع الديني**، دار المعرفة، القاهرة، مصر، ط**2**، **1993**، ص **133**.

فالفقير العاطل عن العمل، و هو قادر عليه لا يحق له من الزكاة، أما بالنسبة للبطالة الاحتكارية التي تعاني منها الاقتصاديات المتقدمة و التي ترجع إلى انخفاض مستوى الطلب الفعلي، فإن تطبيق الزكاة و ما يترتب على ذلك من توفر قدر أكبر من الاستثمارات، وبالتالي زيادة فرص و إمكانيات التشغيل والتوظيف مما يؤدي إلى تقليص عدد البطالين وتخفيض نسبة البطالة و تشغيل العاطلين ومن ثم تقويم حجم الفقراء المعوزين و حجم ظاهرة الفقر.

كما للزكاة أثر مباشر في تقليص معدل البطالة عن طريق تعيين العاملين عليها الذين عينهم الله تعالى في كتابه الكريم حصرا، وهؤلاء يشكلون جهازا متكاملا من الخبراء وأهل الاختصاص و مساعديهم. فحتى يقوم هذا الجهاز بمهمته على أحسن ما يرام لا بد أن يكون له فروع في مختلف الولايات والبلديات بالإضافة إلى تنظيمه الإداري المحكم الذي يشكل من جدارة إحصائية للأفراد الذين تجمع منهم الزكاة و إدارته لإحصاء الأفراد الذين تدفع لهم الزكاة[1]، فمنهم العاملين عليها من مصارف الزكاة يفتح بابا لفرص العمل الحقيقية من خلال عملهم في الزكاة ومن ثم فيتم تمويل رواتبهم من خلال مورد حقيقي بمول إنشاء مثل هذه الوظائف. وهذا الحال يختلف عما تلجأ إليه الإدارات العامة المعاصرة من عملية إنشاء لوظائف وهمية غير منتجة،أو تمويلها من خلال التضخم، وهو الأمر الذي يساعد على ازدياد حجم المشكلة بدلا من التخفيف من حدتها[2].

كذلك يعمل نظام الزكاة على محاصرة البطالة من خلال صناديق الزكاة التي تعمد إلى مساعدة مؤسسات تشغيل الشباب والمستثمرين الصغار والحرفيين باعتزامهم من فخ البطالة وانتشالهم من الفقر وإخراجهم من فك اليأس والقنوط محوا للآلام و زرعا للآمال حتى يتحول الفقير الذي استفاد من الزكاة في هذا العام إلى مزك في العام القادم.

كما يتمثل الدور المباشر الآخر للزكاة في الحفاظ على اليد العاملة عن طريق توزيعها على الغارمين أي أصحاب الديون ويقضي عن هؤلاء الذين وصلوا إلى هذه الحالة بسبب المعصية أو التبذير أو الكسل وما إلى ذلك، وعادة ما يكون هؤلاء من أصحاب رؤوس الأموال الذين يوظفون أحسابهم اليد العاملة، فإن حرموا من هذا المصدر التمويلي فسوف يعود ذلك بالضرر عليهم وعلى الأجراء وبالتالي سيكون ذلك الأثر المباشر على تدهور سوق العمالة من جهة والاستثمار من جهة أخرى، وكلاهما يعملان على تدعيم الركود الاقتصادي،

---

[1] - البشير عبد الكريم، **الأبعاد النظرية و الميدانية للزكاة في مكافحة البطالة و الفقر**، محاضرة الملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة البليدة، الجزائر، **2004**، ص **11**.

[2] - محمد عبد الله مغازي، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، **دار الكتاب المصري**، ط **2**، القاهرة، مصر، ص **158**.

فبفضل سهم الغارمين تتحول الطاقات العاطلة إلى طاقات منتجة ، الأمر الذي يؤدي إلى إنعاش الاقتصاد و الحد من ركوده[1].

3_ منع التفاوت الفاحش بين طبقات المجتمع

الزكاة تواجه مشكلة الفوارق بين طبقات المجتمع بقدر ما تسمح به حصيلتها بهدف التقليل من التفاوت الشاسع، و أقل ما تحققه إشباع الحاجات الأساسية لمن يعيشون دون مستوى الكفاية، و أكثر من ذلك تعمل على أن ترتـــفع بهؤلاء حتى يقـــتربوا من حد الغنى وينظموا إلى زمرة الأغنياء المالكين، ومرد اهتمام الزكاة بتحقيق عدالة توزيع المال الذي استخلف الله فيه انه لا يمكن ان تنقسم العقيدة و تنهض الأخلاق في المجتمع مختل البنية مفرق الكيان، يتقاسم طبقاته الحرمان والشبع، القلق والاطمئنان، ولعل من أسباب نجاح نظام الزكاة انه يعالج اختلال التوازن في توزيع الثروة، و يقرب الفوارق بين الطبقات، ويحض على استثمار الأموال ومن الاكتناز و من الربا، و من تكديس الثروة في أيدي قلة تتحكم في الحياة الاقتصادية و قد تتحكم نتيجة لذلك في الأوضاع الاجتماعية و السياسية أيضا، و من شان ذلك أن يقلل من التفاوت الطبقي و أن يشيع الأمن والطمأنينة في المجتمع و يزيل ما يكون قد تسرب في النفوس من حقد أو حسد بين طبقاته مما يحافظ على الأمن العام للدولة[2].

4_ محاربة التسول

التسول يعرض الإنسان للمذلـــة و الهوان عكس ما ينبغي أن يكون عليه الإنسان من الهمة،عزيز النفس فالزكاة تشجع على العمل وبذل الجهد كإعطاء القادر العاطل ما يمكنه من العمل وتشجيعه على إقامة مشاريع فردية أو جماعية تستوعب العاطلين عن العمل، كما يقدم نظام الزكاة علاجا للتسول للعاجزين من خلال ضمان معيشة ملائمة لهم، ومنه يتضح دور الزكاة في تهذيب النفس البشرية، ومحاربة ظواهر الفساد الخلقي التي تنشأ عن التسول.

لذلك وضعت الشريعة الإسلامية مبادئ و حدود لمحاربة التسول منها ما يلي:

_ لا يحق لأي إنسان صحيح النية و القوة أن يمد يده للتسول.

_ يحرم السؤال على من عنده ما يكفيه يومه من قوته.

5_ محاربة ديون الغارمين

---

[1] -البشير عبد الكريم، مرجع سابق، ص 11.

[2] - صندوق الزكاة، وثائق مقدمة من طرف بمديرية الشؤون الدينية بمكتب الزكاة ، ولاية بالمنيعة، ص26

الغارم هو كل من خلقه غرم و أثقله ولا يملك لنفسه ما يوفي به دينه فهو يعطى من صندوق الزكاة كفاية حاجته،فقد يعيش الإنسان عند حد الكفاية بجهده و ملكه بل و قد يكون غنيا في سعة من أمره مطمأن البال لكن الزمن يفاجئه فيحوله إلى فقير بعدما كان غنيا و محتاج بعد كفاية و ذليل بعد عز، فقد يحترق المتجر أو المصنع، أو يحدث حادث مرور، أو يهلك المحصول الزراعي من الحبوب والفواكه أو قتلك الماشية بسبب مرض من الأمراض، و يكون كل رأس ماله فيه أو عليه دين لهذا فالزكاة المرجع لهؤلاء فيجدون العون دون اللجوء إلى التبرعات والإحسان من أحد.

6_ الزكاة و الضمان الاجتماعي

الضمان الاجتماعي في المفهوم الحديث هو نظام المساعدات الاجتماعية العامة تؤدي الدولة بمقتضاها مساعدات نقدية أو عينية لفئات من المحتاجين الذين ليس لهم مورد رزق، إلا أن النظرة الإسلامية أوسع بكثير حيث أنه يشمل النواحي المادية من طعام و لباس ودواء و مسكن، والنواحي الأخرى العلمية والسياسية والأخلاقية والاقتصادية ولتحقيق الضمان الاجتماعي في الإسلام تقتضي ضروريات منها حفظ الدين و النسل و المال والعقل.

إن الزكاة هي الأقرب إلى الضمان منها إلى التأمين لأنها لا تعطى بمقدار ما يدفع كما هو الحال في نظام التأمين وإنما تعطيه بمقدار ما يحتاجه سواء كان عطاؤه قليلا أو كثيرا[1].

6_1_ الأصل الأول: يقوم هذا الأصل على أساس توفير الحرية لكافة الأفراد في المجتمع وفي ذلك تنص الآية على فك الرقاب ومعناه تحرير النفوس من الاستعباد و العبودية.

6_2_ الأصل الثاني : غرس مواهب المروءة في نفوس الأفراد من أجل تحقيق للمجتمع منافع أدبية أو حسية أو رد مكروها يوشك أن يقع و ذلك باعتبار أن الإنسان وهـــــب من طاقة الخير ما لا حد له مما يمكنه من تقديم مختلف العمليات الاجتماعية فواجب الجماعة أن تتكفل و تتعهد تلك الطاقات في نفوس أفرادها لا أن تترك مهملة و مجمدة داخلها فالحق و العدل يقضي أن يكون لمثل هذا القسط من المال لتشجيع حوافز الخير فلا يظلم أحد بالفقر على ما أسلف للأمة من خير.

6_3_ الأصل الثالث: يقوم هذا الأصل على أساس حماية العقائد و التعاليم التي نزلت لتطهير مبادئ الفطرة في الإنسان و خاصة تلك المتعلقة بأحكام الصلة بالله سبحانه و تعالى و ترشيد الفرد بغايته في الحياة و بمصيره في اليوم الآخر.

---

[1] - كمال محمد الأمين و الآخرون، مرجع سابق.

7_ الإعانة على الزواج: ذهب جمهور العلماء إلى أن الزواج من تمام كفاية الإنسان ونصف الدين لذلك تمول مؤسسة الزكاة كل من يريد إعفاء نفسه بمساعدته في نفقات الزواج إن كان من أهل الحاجة لحصن الفرج و عدم الوقوع في المحرمات، و إقامة الأسرة التي هي أساس المجتمع و خليته الأولى و تهدف الزكاة من خلال تمويل نفقات الزواج والإحالة دون تفشي بعض الظواهر الاجتماعية كالزنا و اللقطاء، و المحافظة على تماسك البنية الاجتماعية.

8_ توفير و تهيئة المناخ الملائم للتنمية

لا شك أن من أهم العوامل المساعدة على نمو الاقتصاد واستمراريته هو وجود الأمن الداخلي والخارجي،الأمر الذي يؤدي إلى وجود مناخ ملائم للتنمية الاقتصادية، و لذلك نجد أن الزكاة قد اعتنت بهذا الجانب بحيث خصص له مصرف من بين مصارفها الثمانية وهو سهم " في سبيل الله" و يعني في سبيل الله مجالات شتى غير أن الدفاع عن الوطن والأمة يأتي في الدرجة الأولى.

وهذا يتضح جليا من قوله تعالى:

((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ))[1]، مما يخلق مناخا ملائما للاستثمارات بشتى أنواعها الأمر الذي يساعد على النمو المتزايد للاقتصاد نتيجة الاستقرار لدى مجموع المستثمرين الذين يوظفون أموالهم وهم يشعرون بسلامتها نتيجة وجود المجتمع في مركز قوة.

وإذا كانت الزكاة قد اهتمت بتمويل المشاريع العسكرية و تقويتها فإنها خصصت سهما آخر للمؤلفة قلوبهم وهم من غير المسلمين الذين يرجى منهم خدمة الإسلام نتيجة اتقاء شر أو مكائد أعداء الوطن وهذا ما يعزز تأمين استمرار الاقتصاد حيث ان أقوى الدول المعاصرة هي تلك الدول التي استطاعت أن تؤلف لها مجموعة من الدول تسير في أفقها.

بالإضافة إلى هذا فإن معالجة الديون التي تثقل عاتق الأفراد و الشعوب في الوقت الحاضر نتيجة التكامل الربوي والذي آلت محاولات حلوله إلى أبواب مسدودة بين الدول الدائنة والمدينة قد وضعت له الزكاة حله الجذري منذ أكثر من أربعة عشر قرنا و ذلك بتحريم الربا من ناحية وبتخصيص سهم من حصيلة الزكاة لإلغاء ديون الغارمين (المدينين)، و تعويض خسائر من ألمت به كارثة وهذا قضت الزكاة على مضاعفة الديون وفوائدها كما قضت عن ظاهرة الإفلاس وإفرازاتها و في هذا تشجيع لأصحاب الأموال على إعطائها في صورة قروض حسنة لمن يقدمون على إقامة المشروعات ذات النفع العام.

---

[1] - القرآن كريم، سورة الأنفال، الآية 60.

9_ آثار اجتماعية أخـــرى

_ تطهير الأغنياء من الشح و البخل و تعويدهم على البذل والعطاء، و تكبح شهوة حب المال في نفوسهم وتعمق فيهم الشعور بواجب التكافل الاجتماعي و تحمل مسؤولية المحتاجين.

_ تطهير نفوس الفقراء من الحقد والحسد وبذلك تخلص المجتمع من الفتن والاضطرابات و يسود الأمن في أرجاء الوطن[1].

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للزكاة

فضلا عن كون الزكاة عبادة مالية من أركان الإسلام إلا أن أداؤها له من الآثار الإيجابية ما الله به عليم في كل المجالات، ومن بينها المجال الاقتصادي فآثارها الإيجابية لا ينكرها إلا جاحد و خاصة عندما تنظم جبايتها و توزيعها من طرف الحاكم.

وتعتبر الزكاة من أهم الأدوات التي تؤثر على مستوى النشاط الاقتصادي سواء من حيث ما توفره من موارد لتمويل مجالات التنميةأو من خلال محاربتها للاكتناز، ودفع رؤوس الأموال إلى مجالات الاستثمار.

1_ إعانة المشاريع الإنتاجية

استغلال حصيلة الزكاة في إقامة المشاريع الكبرى كالمصانع و المحلات التجارية يتم فيها تشغيل عدد معتبر من العمال، ومنه المساهمة في القضاء على مشكلة البطالة بتوجيه حصيلة الزكاة إلى إنشاء المشاريع الإنتاجية و يكون لمستحقي الزكاة حق معلوم في عائد العملية الإنتاجية وناتج النشاط الاقتصادي يكون على قدم المساواة كشركاء مع أصحاب عوامل الإنتاج.

2_أثر الزكاة على الإنتاج و الاستثمار

من الآثار الاقتصادية للزكاة مساهمتها في دفع وتحفيز الاستثمار سواء لدى اصحاب الأموال المكتنزة أو بالنسبة للفقراء واصحاب الحرف، و هناك شواهد واضحة على دور الزكاة في تشجيع الاستثمار بقصد التنمية و هي[1]:

_ دفع الزكاة حين توفر النصاب.

_ أهم أنواع الزكاة: زكاة الثروة الزراعية التي تقدر بالعشر و كذلك زكاة الثروة الصناعية و التجارية حيث تأخذ الزكاة من الفائض وليس من العين أو الأصول تأكيدا على حفظ رأس المال من النقص أو الهلاك.

[1] - كمال محمد الأمين و آخرون، مرجع سابق.

ـ عدم حبس المال لضمان دخول الأموال عجلة الدورة الاقتصادية في المجتمع كالإنفاق باعتدال دون إسراف و تبذير لسد حاجة الفرد و أفراد أسرته و إمكانية استفادة الفئات المستفيدة من أموال الزكاة في تأهيل هذه الفئات بمشروعات أو برامج تكفل لهم حياة كريمة. وتؤدي الزكاة للتحفيز على الاستثمار لدى فئتين من الناس على النحو التالي:

2_1_ أصحاب الأموال المكتنـــــزة[1]: حيث يتعين عليهم إخراج زكاة أموالهم المكتنزة، الأمر الذي يعني أن إخراج الزكاة منها، وهي على حالتها الجامدة سيؤدي إلى نقصانها، و هذا ما يدفع بصاحب الثروة إلى تشغيلها مع إخراج زكاتها دون أن يؤدي ذلك إلى نقصانها، لأنه يدفع بالمال في دورة إنتاجية من شأنها أن تنميه و تضاعـــفه، فإن استمر في تعطيل الثروة، فإنها تستمر في التناقص حتى تبلغ حدا أدنى هو النصاب.وبالتالي فإن أثر الزكاة يؤدي إلى تحفيز المكلف على استثمار ارصدته النقدية للحفاظ عليها من التناقص مع مرور الزمن، كما أن تشجيع الزكاة على استثمار الأموال يؤدي إلى إخراج هذه الفريضة من العائد مع المحافظة على رؤوس الأموال و تنميتها. كما يرى باحثون آخرون ان الزكاة يمكن أن تؤثر على الاستثمار بطرق مختلفة أهمها:[2]

ـ تعمل الزكاة من خلال تحصيلها و إنفاقها على تهيئة مناخ اجتماعي وسياسي مستقر مما يقلل من عنصر المخاطرة و يرفع ميل الاستثمار.

ـ يؤدي ثبات أحكام الزكاة إلى تقليل من عنصر المخاطرة عند اتخاذ القرار الاستثماري مما يزيد من ميل المكلف للاستثمار، ويظهر هذا الأثر جليا للزكاة عند مقارنتها بالأنظمة الضريبية و المتميزة بالتغير في معدلاتها وأوعيتها وحدود الإعفاء تبعا لتغير الأحوال الاقتصادية، ولاشك أن هذا التغير يزيد من عنصر المخاطرة و بالتالي يقلل من ميل الاستثمار.

ـ تحسين الزكاة من توقعات رجال الأعمال، عندما ترفع من الكفاءة الحدية لرأس المال في قطاع إنتاج السلع الكفالية.

2_2_ الفقراء و أصحاب الحرف: و تنفق عليهم الزكاة على أحد الأوجه التالية[3] :

ـ تمليك الفقراء أصحاب الحرف والصنائع أصولا إنتاجية توفر لهم دخولا منتظمة.

---

[1] ـ كمال محمد الأمين و آخرون، مرجع سابق.

[2] ـ منذر قحف، **الاقتصاد الإسلامي**، دار القلم، الكويت، ط **1**، **1979**، ص **211**.

[3] ـ يوسف مسعداوي و تاحانوت حورة، **الزكاة و المتغيرات الاقتصادية**، بحث مقدم للملتقى الدولي الأول حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، جويلية **2004**، ص **6**.

ـ إعطاء الفقير صاحب الحرفة رأس مال لمزاولة صنعته دون الاعتماد على غيره. فتمويل المستحقين من المحتاجين القادرين على العمل يمكنهم من تحويل ما حصلوا عليه إلى إنفاق استثماري، وبالتالي تولد الدخول من العمليات الإنتاجية على مستوى الأفراد والاقتصاد الكلي.

إن المال الذي يحصل عليه الفرد له استعمالات ثلاث هي[1]:

ـ إما أنه يصرف في استعمالات كفائية و بالتالي لا تمتد إليه الزكاة.

ـ إما أن يكنز و يجمد لفترة تفوق السنة وبالتالي يحرم المجتمع منه.

ـ و إما أن يستثمر فيستفيد منه المجتمع، والشكل التالي يوضح العلاقة بين الدخل والإنتاج والاستثمار.

الشكل رقم (01): علاقة الزكاة بالإنتاج و الاستثمار

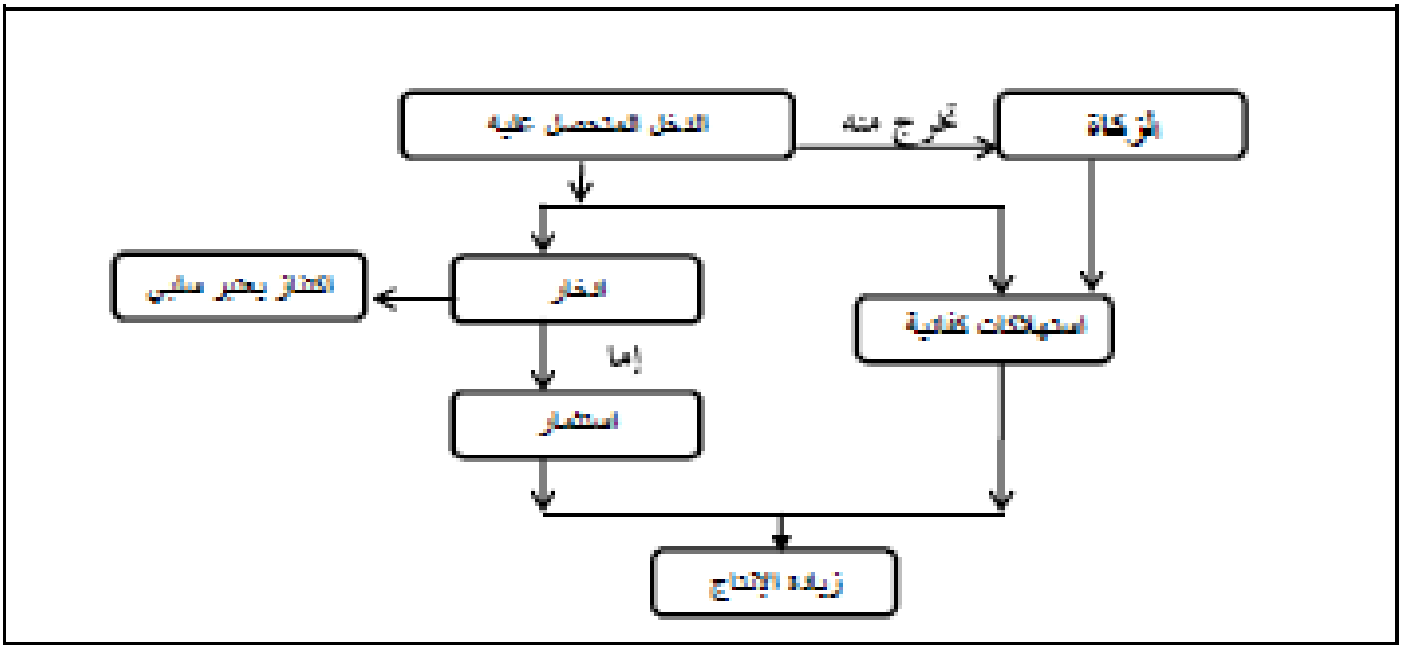

المصدر: حفصي نوفيق ياسين، **مكافحة الفقر كعامل اجتماعي في ظل التنمية المستدامة حالة صندوق الزكاة الجزائري**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، **2011**، ص **141**.

إن مستحقي الزكاة من الفقراء والمساكين سوف ينفقون حصيلة الزكاة على حاجاتهم الاستهلاكية و هذا من شأنه أن يدعم تيار الاستهلاك الذي يؤدي بدوره إلى خلق قوة شرائية إلى زيادة الطلب على المنتجات والخدمات وبالتالي ظهور استثمارات جديدة [2].

[1] - محمد صخري، **الزكاة في تنشيط حركية رأس المال**، طبعة الرباط، المغرب، **1994**، ص **185**.

[2] -عرف محمود الكفراوي، **النظام المالي الإسلامي**، مؤسسة الثقافة الجامعية، ط**2**، مصر، **2003**، ص**85**.

3_ أثـــر الزكاة على الاستهلاك

الاستهلاك هو استعمال السلع والخدمات لتلبية الحاجات، ويستهلك الفرد معظم دخله في بعض الأحيان أو يدخر بعضه في أحيان أخرى.

ويعرف الاستهلاك من المنظور الإسلامي على أنه مجموع التصرفات التي تشكل السلع والخدمات من الطيبات التي توجه للوفاء بالحاجات والرغبات المتعلقة بأفراد المجتمع[1]، والتي تحدد طبيعتها وأولويتها بالاعتماد على القواعد والمبادئ الأساسية لغرض التنمية والاستعانة بها على طاعة الله سبحانه و تعالى.

وفي الفكر الحديث يتوقف على عوامل كثيرة منها الدخل الوطني، معدلات الفائدة و مستوى الأسعار حجم السكان، معدلات الضرائب، هيكل توزيع الدخل الوطني بين أفراد المجتمع، إلا أن الدخل الوطني يعتبر المحدد الرئيسي للاستهلاك.

و قبل أن نتطرق إلى تأثير الزكاة على الطلب الاستهلاكي يجب أن نعرف الطلب الكلي الذي هو عبارة عن مجموع الإنفاق الكلي على السلع والخدمات بالأسعار الجارية، وتعتبر التغيرات في حجم الطلب الكلي الرئيسي وراء التغيرات الحاصلة في حجم الناتج القومي و مستوى البطالة، إذ يؤدي الانخفاض غير المرغوب في الطلب الكلي إلى حصول ارتفاع كبير في معدلات التضخم على ذلك يعد تحقيق الاستقرار في مستوى الطلب الكلي مهمة صعبة تواجهها مختلف السياسات الاقتصادية.

وفي النظام الاقتصادي الإسلامي، تساهم الزكاة باعتبارها أحد أدوات السياسة المالية في الحد من انحرافات الطلب الكلي الاستهلاكي، فإنفاق الزكاة على مستحقيها يؤدي إلى خلق قوة شرائية جديدة تتمتع بميول استهلاكية مرتفعة لكون هذه الفئة في حاجة دائمة إلى إشباع رغباتها الضرورية مما يرفع مستوى الإنفاق الاستهلاكي لديها مع بقاء الفئة التي تأخذ منها أموال الزكاة محافظة على معدلات استهلاكها، إن هذا الاختلاف في الميول الحدية الاستهلاكية لدى مستلمي حصيلة الزكاة و الدافعين لها من شأنه التأثير على الانفاق الكلي الاستهلاكي و منه على دالة الاستهلاك المعبر عليها بالمعادلة التالية:

$$c= c_0 +by$$

فطالما أن المجتمع الإسلامي يتخطى مرحلة حد الكفاية حيث:

c_0: حجم الانفاق الاستهلاكي عند مستوى الكفاف.

b: أثر التغيرات في الدخل تحت التصرف على الاستهلاك ويعبر عنه بيانيا بانحدار دالة الاستهلاك ويكون

[1] - عمر صخري، **تحليل الاقتصاد الكلي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، **2000**، ص **54**.

ذو قيمة موجبة.

C: الاستهلاك Y_d : الدخل

وبذلك تكون دالة الاستهلاك خطية موجبة في مستوى الدخل تحت التصرف و تكون بيانيا على الشكل التالي:

الشكل رقم (02): دالة الاستهلاك قبل الزكاة

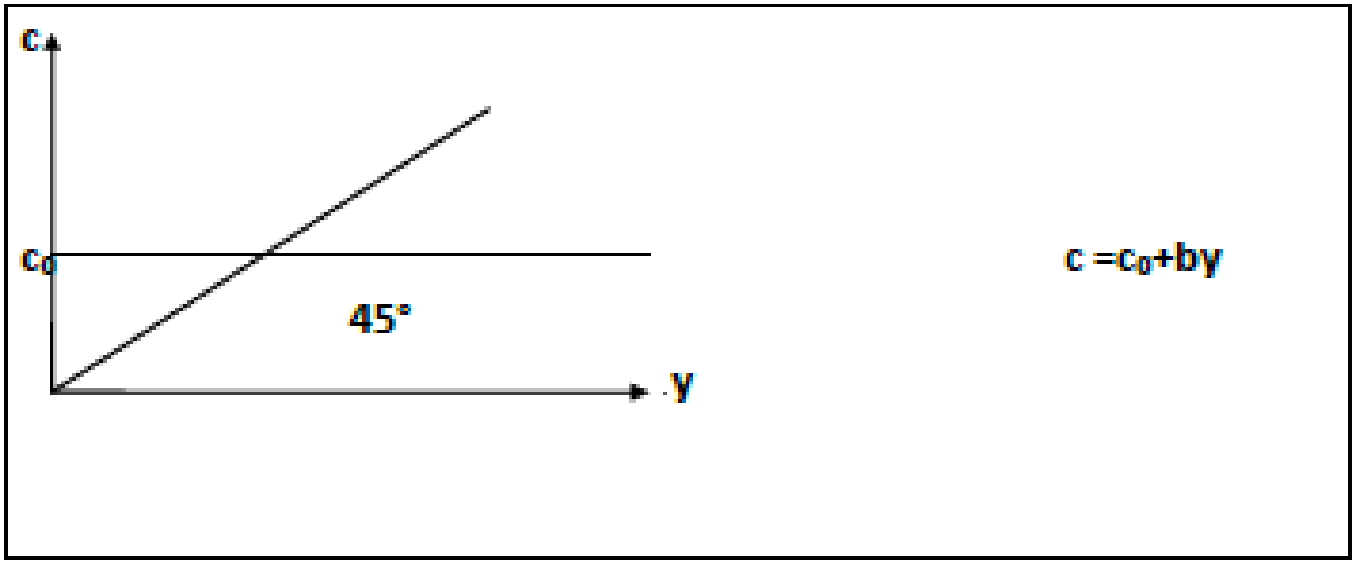

المصدر: حقيص بو ريعو،مرجع سابق، ص 143.

أما بعد دفع الزكاة فتتحول دالة الاستهلاك إلى الأعلى و يحصل تغير في انحدارها كما يحصل تغير في الميل الحدي للاستهلاك بصورة أكبر، و تظهر هذه النتيجة بيانيا كما يلي:

الشكل رقم (03) : دالة الاستهلاك بعد الزكاة

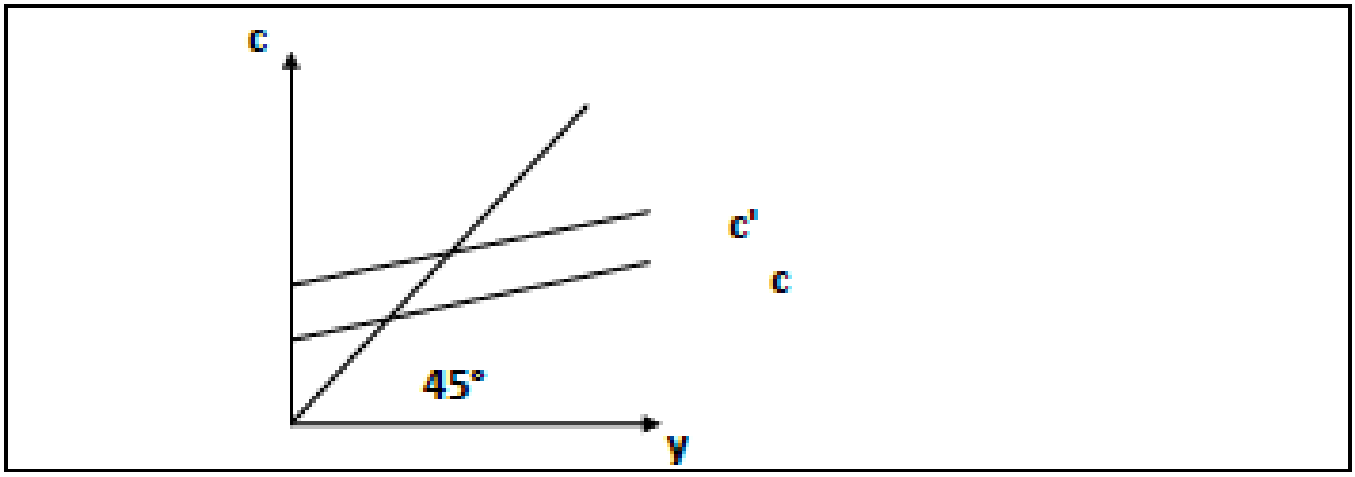

المصدر،نفس المرجع، ص143.

إن ارتفاع دالة الاستهلاك من C إلى C' يشير إلى زيادة الاستهلاك عند كل مستوى من مستويات الدخل مع ارتفاع الميل الحدي للاستهلاك عند مستلمي الزكاة.

وهكذا تظهر لنا العلاقة بين الزكاة والطلب الكلي الاستهلاكي كعلاقة طردية تعمل على بقاء معدلات الاستهلاك عالية مما يزيد من فوائض الطلب الكلي على السلع الاستهلاكية فـــترتفع أسعارها، ومن ثم الحاجة إلى زيادة الإنتاج مما يخلق فوائض من العرض الإنتاجي تكون له آثار إيجابية على السوق، و من ثم على التنمية الاقتصادية[1].

4_ أثر حصيلة الزكاة على الدخـــل الوطني

تساهم الزكاة في زيادة حصيلة الدخل الوطني ومن ثم زيادة متوسط نصيب الفرد منه وذلك لأن أي زيادة في الاستثمار تؤدي بالضرورة إلى زيادة في الدخل بمقدار يفوق الزيادة الأصلية في الاستثمار، ويطلق على هذا التغير الذي يحدث للدخل نتيجة تغير الاستثمار بالمضاعف، ومضاعف الزكاة جزء من مضاعف الاستثمار العام.

5_ دور الزكاة في تنشيط الاقتصاد الكلي

إن المصرف الأكبر للزكاة يتجه نحو الفئات الأشد فقرا حيث ميلها الاستهلاكي يقترب من الواحد وبالتالي فإن هذه الفئات ستقوم بإنفاق كامل دخلها بما فيها الزكاة المقبوضة، مما سيؤدي إلى زيادة الطلب الكلي ، وتؤدي زيادة الطلب في الفترة القصيرة إلى ارتفاع الأسعار لعدم تحقق حالة التوظيف الكامل(حسب رأي بعض الاقتصاديين الكلاسيك) مما يحفز المنتجين على زيادة الإنتاج من السلع الاستهلاكية لتلبية الطلب المتنامي سعيا لزيادة أرباحهم مما يزيد الطلب على استخدام عناصر الإنتاج (رأس المال+ العمل) مما يؤدي إلى خفض معدلات البطالة وزيادة الأجور وخفض معدلات الفقر[2].

وبازدياد أرباح المنتجين وزيادة الطلب على العمالة يحصل انتعاش في الاقتصاد الكلي بسبب الزكاة و بما أن المنتجين هم فئة الأغنياء عادة فبزيادة أرباحهم تزداد أموال الزكاة المدفوعة و تكون أمام الحلقة الاقتصادية التالية:

---

[1] - الطيب داودي، **مؤسسة الزكاة كمحرك دفع للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية**، بحث مقدم للملتقى الدولي الأول حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، جويلية **2004**، ص **5**.

[2] - منذر قحف، مرجع سابق، ص **110**.

توزيع أموال الزكاة ← زيادة القدرة الشرائية ← زيادة الطلب على العمل(انخفاض البطالة) ← زيادة الدخول ← تراكم ثروات الفئات المنتجة (الفئات الغنية) (وزيادة توظيف رؤوس الأموال في القطاع الإنتاجي) ← زيادة حصيلة الزكاة بسبب توسع شرائح دافعي الزكاة أفقيا وعموديا (يزداد رأس المال العامل الخاضع للزكاة في الفترات القصيرة بمعدل أكبر من زيادة رأس المال الثابت، و يعتبر إعفاء رأس المال الثابت من الزكاة حافزا لتوجيه القسم الأكبر من رأس المال العامل نحو تكوين أصول استثمارية و هذا يحتاج إلى فترات انتعاش اقتصادي.

6_ دور الزكاة في تمويل مشاريع التنمية المحلية

حين فرض المشرع المالي الإسلامي الزكاة جعل من بين وظائفها الأساسية التضييق على الأموال والثروات المعطلة و الدفع بها إلى مجالات الاستثمار و التنمية، لما تتوفر عليه من خصائص و مميزات ذاتية تؤهلها أن تكون أداة التمويل الاقتصادي، و يتضح دورها التمويلي كما يلي:

6_1_ من حيث حصيلتها: يتميز وعاء الزكاة بكونه واسعا و متنوعا، حيث يشمل جميع الأموال و الثروات النامية أو القابلة للنماء، كما أن أسعارها تمثل نسبا مرتفعة تصل في بعض الثروات **20%** و لا تقل عن **2.5%** و معنى هذا ان حصيلة الزكاة الكبيرة و المتنوعة يمكنها تمويل المشاريع التنموية، إذ تعتبر الزكاة حافزا لتثمير الأموال و عدم تركها معطلة. و بما أن نصاب الزكاة منخفض جدا، فإن هذا من شأنه أن يؤدي بالضغط على أصحاب الثروات إلى استثمارها، حيث الذي يملك أي ثروة تفوق النصاب يعرض نفسه لفقدان ربعها في مدة لا تزيد عن **12 سنة**، كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (04): مقدار ما تنقصه الزكاة من الثروة في حالة عدم استثمارها

عدد السنوات	مقدار ما تنقصه الزكاة من الثروة في حالة عدم استثمارها
أقل من 5 سنوات	%10
أقل من 12 سنة	%25
أقل من 28 سنة	%50
أقل من 55 سنة	%75
أقل من 100سنة	%90

المصدر: منذر قحف، مرجع سابق، ص **118**.

ما نلاحظه من الجدول السابق أن الأموال المكتنزة في تناقص مستمر و بمعدل متزايد مع مرور السنوات، و في خلال **100 سنة** سوف يفقد صاحب الثروة **90%** من ثروته و تعتبر هذه المدة التي تنقرض فيها الثروة

المكتنزة هي أقصى ما يعيشه الإنسان في الغالب، و بذلك أعطى المشرع المالي لصاحب المال فرصة طويلة لتدارك الموقف لاستثمار أمواله قبل فوات الأوان و يصير فقير، و بالتالي يورث أبنائه بعدما كان غنيا.

و منه يمكن استخراج المنحنى البياني لحجم الثروة المعطلة مع وجود الزكاة و هو يستمر بالتناقص حتى يصل إلى الحد الأدنى (النصاب) و المنحنى يبين تناقص الثروة المعطلة.

الشكل رقم (04) : تناقص الثورة المعطلة

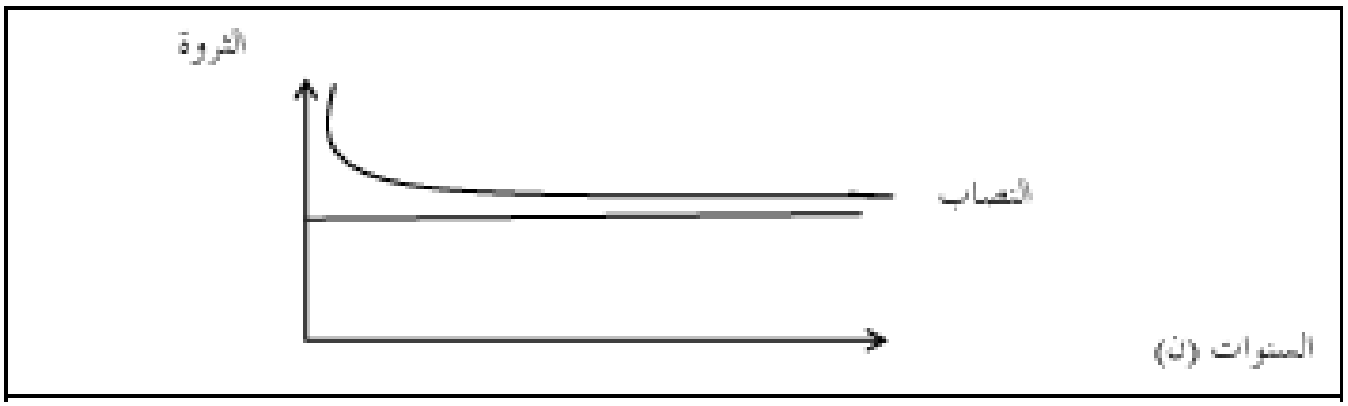

المصدر : حنفي بونعمة، مرجع سابق، ص **146**.

وعليه فالزكاة بفرضها على الأرصدة النقدية و المسكوكات الذهبية و الفضية و المكتنزات بمعدل **2.5%** سنويا من شأنها أن تحفز رؤوس الأموال على تمويل المشاريع الاستثمارية، وتخرجه من دائرة الاكتناز وإلا تعرض الرصيد النقدي للتناقص المستمر والفناء مع مرور الزمن.

6_ 2_ من حيث إنفاقها: إن الدور التمويلي للزكاة لا يتوقف عند الحصيلة المرتفعة التي توفرها الزكاة بل يتعداه إلى النظر في الكيفيات التي توجه بها الزكاة داخل المجتمع، فإذا أنفقت حصيلة الزكاة إنفاقا غير منتج أو غير مفيد فسوف تنتهي قدرتها عند هذا الحد، و أما إذا أنفقت إنفاقا مثمرا، فسوف تؤدي إلى إيجاد رؤوس أموال جديدة أو المحافظة على القائم منها على الأقل، مما يحدث معه تزايد الدخول و تعزيز القدرة التمويلية.

ويمكن ذكر أهم الخصائص المتعلقة بإنفاق الزكاة و ذلك كما يلي[1]:

6 _ 2_ 1_ الحصر: يعتبر إنفاقا الزكاة محصورا و مقيدا بالأصناف الثمانية المذكورة في الآية **60** من **سورة التوبة**.

6_2 _ 2 _ المحلية و الدورية: يعتبر إنفاق الزكاة محليا، لأن الأصل فيها أن توزع في البلد الذي جبيت منه، ولا يجوز نقلها منه إلى بلد آخر إلا إذا استغنى عنها المستحقون في ذلك البلد.

[1] - محمد بن إبراهيم السحيباني، **أثر الزكاة على تشغيل الموارد الاقتصادية**، المكتب للطباعة و النشر، الرياض، السعودية، **1990**، ص **39**.

ويعتبر إنفاق الزكاة دوريا، لأن تحصيلها دوري، ولأنه لا يجوز تأخير صرف حصيلة الزكاة لمستحقيها، و هذا يعني ضمنا أن ميزانية الزكاة تكون في الغالب متوازنة.

6_ 2_ 3 _ التـــنـــــوع: ينقسم إنفاق الزكاة إلى أنواع مختلفة، كما يتضح من خلال التقسيمات التالية:

أ_ يمكن أن تنفق الزكاة في شكل عيني أو نقدي، فيكون الإنفاق عينيا إذا تم تحصيلها في شكل عيني، و يكون الإنفاق نقديا إذا كان التحصيل نقديا.

ب _ كما قد يكون إنفاق الزكاة إنفاقا حقيقيا أو تحويليا، فمثال الإنفاق الحقيقي للزكاة، إنفاقها على العاملين عليها، لأن هذا الإنفاق يقوم على مبدأ المعاوضة والمقابل في هذه الحالة هو خدمة العمل التي يقدمها العاملون، ومثال الإنفاق التحويلي للزكاة، إنفاقها على الفقراء والمساكين، لأن هذا الإنفاق يقوم على مبدأ الحاجة (أي دون مقابل فتعطى للفقراء لحاجاتهم للمال حتى وإن لم يقدموا عملا)، فلا ينظر فيه إلى ما أنتج هؤلاء من سلع أو خدمات.

جـــ كما يكون إنفاق الزكاة استهلاكيا أو استثماريا، فيكون إنفاقا استهلاكيا إذا أنفقت حصيلة الزكاة في شكل نقود أو سلع استهلاكية، ويكون إنفاقا استثماريا عندما تستخدم حصيلة الزكاة في تمويل الفقراء برأس المال الذي يبدؤون به مزاولة حرفهم أوفي غيرها من صور الاستثمار.

د_ و إنفاق الزكاة كما يذهب إلى الفقراء يمكن أيضا أن يذهب إلى الأغنياء، فالفقراء هم أصحاب مصارف الفقراء، والمساكين وابن السبيل، وفي الرقاب والغارمين لمصلحة أنفسهم. والأغنياء الذين يمكن أن يكونوا من مستحقي الزكاة هم اصحاب مصارف العاملين عليها والمؤلفة قلوبهم والغارمين لإصلاح ذات البين وفي سبيل الله، و يلاحظ ان أصحاب المصارف التي يشترط في مستحقيها الفقر يعطون من الزكاة لحاجاتهم أما أصحاب المصارف الذين لا يشترط فيهم الفقر فيعطون من الزكاة لحاجة المسلمين إليهم[1].

7_ آثار إنفاق الزكاة من معدلات العرض الكلي الإنتاجي

تضاعف نفقات حصيلة الزكاة من معدلات العرض الكلي الإنتاجي، و من ثم تزيد من حجم المعروض من السلع الاستهلاكية، و ذلك لأنها تؤدي إلى تكوين فوائض عالية في معدلات الطلب الاستهلاكي بالنسبة للمعروض من سلع الاستهلاك، فترتفع الأسعار نتيجة وجود الفجوة بينهما مما تقتضي الضرورة إلى إصلاح الخلل بين طلب نقدي مرتفع و عرض إنتاجي منخفض مما يحفز المنتجين وأصحاب رؤوس الأموال إلى توظيف أموالهم واستثمارها طمعا في الربح واغتناما لفرصة ارتفاع الأسعار، مما يؤدي إلى مضاعفة الطلب على العمالة

[1] - محمد إبراهيم سحباني، مرجع سابق، ص 40.

وتشغيلها ومضاعفة الدخول واتساع حركة المبادلات التجارية وبعث الحركة في السوق وبالتالي الزيادة في الإنتاج.

8_ الزكاة تحقق العدالة في إعادة توزيع الثروة و الدخل

الزكاة هي الوسيلة الأكثر فعالية في إعادة توزيع الثروة، لمصلحة محدودي الدخل و ذوي الحاجة، على المدى الطويل، ويتجلى اثر ذلك فيما يلي[1]:

_ اقتطاع حقيقي من ثروات الأغنياء.

_ إضافة فعلية للذمة المالية لمستحقي الزكاة.

_ تفرض الزكاة على جميع الثروة حتى ولو كانت متناقصة مادام النصاب قائما.

_ يعطي محدودي الدخل من الزكاة ما يغنيهم و يحقق لهم تمام الكفاية.

_ تزيد من الطاقة الإنتاجية لمستحقيها بما يحولهم إلى طبقة الأغنياء.

_ أداة ثابتة و مستمرة في إعادة التوزيع.

وأما على المدى القصير، فإن أثر الزكاة يتضح جليا في إعادة توزيع الدخل، فهي اخذ من الأغنياء و عطاء للفقراء، في شكل نقود أو سلع استهلاكية، وهذا يعني أن تطبيق الزكاة يمثل إنقاصا في دخول الأغنياء وزيادة في دخول الفقراء[2].

فالزكاة على قلة نسبتها توزع الثروة بين مختلف طبقات المجتمع , خلال سنوات محدودة بما يؤمن نفقات التكامل الاقتصادي الاجتماعي اللازمة للنظام الاجتماعي، و يساعد على هذا أن نصاب الزكاة قليل، فهو لا ينحصر في كبار الأثرياء فقط، بل يجعل أكبر عدد من أفراد المجتمع ممن يملكون النصاب (الأغنياء) يساهمون في ذلك.

وهكذا يتبين أن لنظام الزكاة تأثيرا فعالا في تحقيق التوازن العادل للدخول على الأمد القصير، وبالاستمرار في جباية الزكاة وتوزيعها، يتم إعادة توزيع الثروة بشكل عادل، بين طبقات المجتمع الواحد، بما يؤدي إلى تنمية القدرة الاقتصادية لمحدودي الدخل بصفة خاصة، وبما يخفف عنهم من حدة الآثار السلبية للمشكلات الاقتصادية المعاصرة.

---

[1] – محمد إبراهيم سحيباني، مرجع سابق، ص 40.

[2] – منذر قحف، **القطاع العام الاقتصادي و دوره في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية**، منشور البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 2001، ص 110.

ومن هنا فرض الله الزكاة، وجعل لها هدفا اقتصاديا هو نقل بعض الدخل و الثروة من الأغنياء إلى ذوي الحاجة من الفقراء والمساكين وفي الرقاب و الغارمين وابن السبيل. غير أن المهمة الأولى للزكاة هي مساعدة الفقراء والمساكين على قضاء حاجاتهم المادية ، كالمآكل و المشرب و الملبس والمسكن، و حاجاتهم النفسية و الخيرية، كالزواج الذي قرر العلماء أنه من تمام الكفاية، وحاجاتهم المعنوية و الفكرية، ككتب العلم لمن كان أهله.

كما يكفل نظام الزكاة للمحتاجين حد الكفاية عن طريق معاشات ومساعدات، أو في شكل راتب دوري قد يكون فصليا أو شهريا، لمساعدة المستفيد على حسن توزيع دخله على حاجاته المتكررة و الطارئة، بما يعمل على تنظيم استهلاكه.

المطلب الثالث: أثر الزكاة على المتغيرات النقدية و المالية للدولة الإسلامية

إن للزكاة دور هام في التأثير على الدور التمويلي للدولة و هذا من الناحية النقدية و المالية و هذا ما سنبرزه فيما يلي:

أولا: على الصعيد النقدي:

الزكاة مؤسسة مستقلة تستقطب جزءا هما من الموارد المالية بشكل دائم و متجدد يصل في بعض التقديرات إلى **7%** من الدخل القومي في الدول التي لا تملك موارد كبيرة، وتتراوح تلك النسبة من **10 %** إلى **14 %** في الدول الإسلامية التي تحتوي على ثروات معدنية وطاقوية، الأمر الذي يبرز أهميتها الكبرى في المجتمعات الإسلامية كمؤسسة تلعب دورا محوريا في التنمية[1].

وباعتبار الزكاة اقتطاع نسبة **2.5 %** من الثروة النقدية، كل عام تدفع بمالكها إلى استثمارها في الواقع و عدم اكتنازها خاصة و أن الإسلام يحرم عليه الربا و بذلك ليس هناك سبيل لتنمية كميته النقدية إلا من خلال استثمارها في مشاريع إنتاجية تخلق القيمة المضافة مما يؤدي إلى نزول هذه الثروة النقدية و تداولها وذلك بحضر الطلب و يكثر العرض مما يمكن لمنتج تلك السلعة إلى إنتاج غيرها ومن ثم يكثر الإنتاج و تزيد وتيرة التنمية مما يعمل على القضاء على التضخم كما يمكن القضاء عليه من خلال:

ـ انسياب حصيلة الزكاة كل حول قمري يوفر كميات النقد اللازمة للتبادل دون الحاجة للجوء إلى السلطات النقدية لعمليات الإصدار النقدي.

---

[1] – عبد الله خاص، **حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع** ندوة حول موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، **2001**، ص **14**.

ـ تطبيق الزكاة يضمن حد الكفاية لمعظم أفراد المجتمع، و يقبل المجتمع بصفة عامة على السلع الأساسية وبالتالي يحول هذا دون ارتفاع مستويات الطلب على الاستهلاك الكمالي.

ـ إن هدف توزيع الزكاة هو تحقيق الإغناء لمصارفها ولا يتحقق ذلك إلا عن طريق توفير الأدوات ورؤوس الأموال الإنتاجية اللازمة، وهو ما يؤدي في المدى الطويل إلى زيادة الإنتاج، فيقابل الطلب مهما زاد فلا يترتب على زيادة الطلب آنذاك حدوث تضخم.

ـ كذلك فإن توزيع زكاة الزروع والثمار والماشية في صورتها العينية يساهم بدرجة كبيرة في احتفاظ النقود بقيمتها الشرائية دون تدهور.

ـ كما تعمل الزكاة على تنظيم عرض النقود، فإنه في ظل اقتصاد لا ربوي زكوي ، تؤدي الزكاة إلى دوران حقيقي للمال يزيد من الإنتاج، باعتبار أن الزكاة تؤخذ من الأرصدة النقدية المعطلة، و تنقل إلى الأرصدة النقدية المستثمرة، بجانب تنوع وعاء الزكاة فتؤخذ من عروض التجارة، وزروع و ثمار وأنعام وحيوان و معادن وركائز، مما يترتب عليه تحريك الثروة بأكملها مع تجنب اقتصارها على قيمة نوع واحد من الأموال ، كالنقود إذ ترتفع و تنخفض قوتها الشرائية باستمرار.

الأمر الذي يزيد في عملية تنظيم عرض النقود، بسد الفجوة بين الطلب على النقود و عرضها إذ أن في غياب الزكاة، و الأخذ بسعر الفائدة، قد يلجأ الأفراد و المؤسسات إلى حجب الأرصدة النقدية عن النشاط بحجة عدم كفاية سعر الفائدة فترتفع أسعار الفائدة إلى أعلى مما ينجم عنه الكساد في الاستثمار الكلي، أو تتدخل الدولة بزيادة عرض كمية النقود، بالإصدار الجديد فتزيد الكتلة النقدية في الاقتصاد عن المستوى الحقيقي للنشاط الإنتاجي الاقتصادي الأمر الذي ينعكس في ارتفاع المستوى العام للأسعار، فتعتبر الزكاة من أهم وسائل تصحيح وظيفة النقود، و تنظيم عرضها في الاقتصاد القومي[1].

ثانيا: على الصعيد المالي

تعتبر الزكاة أداة مالية مساعدة و مكملة لأدوات السياسة النقدية في مجال تحقيق الاستقرار النقدي، ذلك أن التأثير بنسبة **10%** إلى **14%** من الدخل القومي في مرحلة الجمع و التحصيل، أو في مرحلة الإنفاق والتوزيع لها أهميتها في المساعدة على التخفيف من حدة الاضطرابات النقدية، و يتوقف ذلك الدور على طرق إعمال هذه الأداة المالية أثناء تحصيل الإيرادات من الأوعية الزكوية المتنوعة سواء كانت أصولا رأسمالية أو

[1] -عبد الله طاهر، مرجع سابق، ص15.

دخول متنوعة متولدة عن استغلال هذه الأموال. وبالتالي تنمو حصيلة الزكاة و تتحدد بنمو و تطور النشاط الاقتصادي.

تعد الزكاة أول ضريبة عادلة و ناجحة في التاريخ بحكم طابعها التعبدي المقدس خلافا للضريبة المعاصرة ذات الطابع القانوني الخالي من العدالة و العبادة مما يدفع بالمكلفين إلى التهرب منها و التحايل عليها بخلاف الزكاة التي يدفعها صاحبها مطبقا لفرضيتها طالبا لأجرها محافظا من عقابها طامع في نتائجها. وبالتالي فهي تمثل موردا ماليا وإيرادا كليا لميزانية الدولة يحميها من الوقوع في العجز أو الالتجاء إلى الدين الخارجي أو الداخلي فهي مورد

من موارد الحكومة يصرف لمواجهة الفقر، و تمكن الأفراد من إشباع حاجياتهم و هي بحكم طابعها الشمولي و الدائم تعتبر أداة بيد الدولة لمواجهة العجز المالي والأزمات الاقتصادية والكوارث الطبيعية و حمايتها من فخ المديونية، و هذا كله دون الاضطرار إلى تخفيض النفقات العامة التي هي ضرورية لمكافحة الفقر وزيادة النمو و تحقيق التنمية.

كما تعتبر الزكاة أداة مهمة في السياسة المالية رغم أنه لا مجال لتغيير معدلاتها و أنصابها و مصارفها لعدة اعتبارات منها[1]:

ـ أنها مفروضة على الأموال النامية، و بالتالي يختلف نصابها باختلاف نماء الأموال المرتبط بالنشاط الاقتصادي، وأنها تجبى من الأموال الدائرة في النشاط الاقتصادي و تعفى منها الأصول الثابتة، مما يجعلها أداة ذاتية تتفاعل مع حركة النشاط الاقتصادي.

ـ أنه لا يوجد مانع شرعي يحول دون تعجيل الزكاة لعام أو أكثر عند مالك النصاب، و لا سيما عند ظهور الحاجة العامة التي تستدعي ذلك، كذلك يجوز تأخيرها عند الضرورة كالحباس المطر، كما فعل عمر بن الخطاب عام الرمادة[2].

ـ جواز تخصيص حصيلة الزكاة لمصرف واحد من مصارفها فالزكاة تعتبر أداة استقرار ذاتي، انطلاقا من ثبات معدلاتها والنصاب المفروضة عليها، فهي تعكس الحالة الاقتصادية السائدة و تتقلب هذه الحصيلة ارتفاعا وانخفاضا مع تقلبات الدخل، كما يمكن استخدام حصيلة الزكاة المجمعة كسياسة مالية تقديرية.

ففي حالة الكساد تدفع الزكاة من الدخول النقدية للفقراء والمساكين، فتزيد من طلبهم الاستهلاكي، و يتحرك الطلب لمقابلة الإنتاج الجديد و في ذلك تشجيع للاستثمار، أما دافعيها ففي أوقات الكساد يضطرون

---

[1] ـ عبد الله طاهر، مرجع سابق، ص **14**.

[2] ـ ابن سلام، أبو عبيدة القاسم، **الأموال**، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، **1975**، ص **242**.

لاستثمار أموالهم حتى لا تأكلها الزكاة، و الانكماش يمكن ان توزع حل الزكاة على الفقراء و المساكين و الغارمين الذين تزداد خسائرهم في هذه الفترات. و هو ما يحقق هدفين مزدوجين، فتصرف حصيلة الزكاة على الفقراء والمساكين يساعد على إنعاش الطلب الاستهلاكي، وإعطاء مصرف الغارمين يساعدهم على استعادتهم نشاطهم الإنتاجي ويمنحهم الثقة في مثل هذه الظروف.

وفي حالة التضخم فإنه يفضل أن تؤخذ عينا و توزع عينا و هذا من شأنه أن يقلل من حدة ارتفاع الأسعار، أو اللجوء إلى تأجيل الزكاة بهدف الحد من الإنفاق الاستهلاكي كما أن الزكاة تجعل قرار الادخار وقرار الاستثمار غير منفصلين لاعتبار صاحب المدخل هو الذي يتخذ قرار الادخار والاستثمار عند مقارنة معدل العائد بمعدل الزكاة. وهذا من شأنه أن يقلل من حدة التقلبات الاقتصادية في المجتمع المسلم، بعكس المجتمعات الغير إسلامية الذي يكون قرار الاستثمار منفصلا عن قرار الادخار، و كليهما مرتبط بسعر الفائدة مما يوقع الاقتصاد في تقلبا نتيجة تعارض قرارات المستثمرين وقرارات المدخرين. ومن جانب آخر تدل بعض الدراسات أن حصيلة الزكاة تمثل **3.6%** من الناتج القومي، وهي بذلك فعالة لإعادة توزيع الثروة القومية توزيعا عادلا بالتدرج[1].

[1] – ابن ساق، أبو عبيدة القاسم، مرجع سابق،**243**.

خلاصة الفصل

لقد حدد الشرع الحكيم جملة من الشروط قبل أن تفرض الزكاة، منها ما هو متعلق بالأشخاص ومنها ما يتعلق بالأموال. كما عنيت السنة القولية والفعلية بتحديد الأموال والمقادير الواجبة في الزكاة لعدم تحديد ذلك في القرآن الكريم. وحدد القرآن الكريم الأصناف التي تجب فيها الزكاة، وحق لا تخضع توزيعها لاجتهاد الفقهاء و العلماء.

فهي تساهم في تحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات الإسلامية، و تعتبر مورد مالي في الاقتصاد الإسلامي ففيها مواساة للفقراء والقيام بالمصالح العامة، فمنهم من يأخذها لدفع حاجته ومنهم من يأخذها لحاجة المسلمين إليها، فيتم توزيع الثروات بين الفقراء و الأغنياء حتى لا يحصل التضخم من جانب و القضاء على الفقر والبؤس من جانب آخر، و هي تطهر النفس من الشح و البخل، وسيطرة حب المال على مشاعر الإنسان.

ومن خلال ما تم ذكره فان الزكاة تعتبر مورد مالي دائم في خزينة الدولة و تحفز الاستثمار والتشغيل ومعالجة الاختلالات الاقتصادية كالتضخم وقد أولت اهتماما كبيرا بالجانب الاجتماعي لتحقيقها العدالة والتكافل والتضامن بين أفراد المجتمع أغنياء و فقراء .

الفصل الثاني:
مؤسسات الزكاة في العالم العربي و الإسلامي

تمهيـــــد:

أوجد الدين الإسلامي العلاج لكل ما جَد وما يُجَد من مشكلات وقضايا تطرأ في واقع الأمة، والفقر واحد من تلك المشكلات التي عالجها القرآن الكريم علاجا ربانيا، حيث جعل القرآن لهذه المشكلة حلا جذريا شافيا وعلاجا متكاملا للقضاء عليها وتخليص المجتمع من شرورها وأخطارها، ومن الوسائل العلاجية والتي تقع مسئوليتها على المجتمع المسلم أنه مطالب بالمشاركة في القضاء على هذه المشكلة عن طريق التكافل الاجتماعي وإيصال حقوق الفقراء إلى أصحابها، حيث فرض الله سبحانه وتعالى على المجتمع حقوقا مالية للفقراء فأوجب الزكاة، وهي نظام كفيل بانتفاء الفقر من المجتمعات المسلمة وبتحقيق العدالة المنشودة في توزيع الدخل والثروة.

ومشكلة الفقر من المشكلات المجتمعية المتنامية، حيث أنها تتفاقم وتزداد وتنتشر إذا ما غفلت عنها القيادات الفاعلة في المجتمعات وتزداد بحيث يكون من الصعب معالجتها، خاصة في ظل فشل وقصور الأنظمة الوضعية في استحداث حلول لهذه المشكلة، مما يستوجب الركون إلى ما جاء به ديننا، الأمر الذي يتطلب تفعيل شعيرة الزكاة لما لها من دور مؤكد في حل مشكلة الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية.

مما دفع العالم العربي والإسلامي مع نهاية الستينات إلى إنشاء مؤسسات و صناديق الزكاة لما لها من دور مؤكد في حل المشكلة الفقر و تحقيق العدالة الاجتماعية.

هذا ما دفع العالم العربي والإسلامي مع نهاية الستينات إلى إنشاء مؤسسات صناديق الزكاة محاولة منها استغلال الدور الكبير الذي تلعبه وتقدمه زكاة على المستوى الديني و الاقتصادي والاجتماعي.

فظهرت في العالم الإسلامي العديد من النماذج المشرفة والرائدة في هذا المجال مثل التجربة الماليزية والسودانية والتجربة الكويتية.

و من خلال هذا الفصل سيتم التطرق إلى هذه التجارب والتعرف على عوامل نجاحها في المجال الزكوي.

المبحث الأول: تجربة مؤسسة الزكاة الماليزية (ولاية سلا نجور)

ينص دستور دولة ماليزيا على أن الدين الرسمي للدولة هو الإسلام، وهذا مكتوب بصراحة في بنده الثالث من الفرع الأول، والسلطان هو رئيس الشؤون الإسلامية وكل ولاية لها سلطان، وأما في الولايات التي ليس لها سلطان فالملك هو رئيس الشؤون الإسلامية لها، وهذا يعني أن في ماليزيا الآن أربعة عشر مجلساً للشؤون الإسلامية، وهذه المجالس هي التي تدير هذه الشؤون، و لكن لمجلس كل ولاية إدارة ذاتية مستقلة ولا علاقة له بمجالس الولايات الأخرى.

المطلب الأول: خطط إستراتيجية لمؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور

بالنسبة لولاية سلا نجور فتم إنشاء المركز لأول مرة بتاريخ **1994/04/15**م سمي بمركز تحصيل الزكاة وجبايتها وسجل باسم مجلس الشؤون الإسلامية للزكاة بسلا نجور وكان هذا المركز في بدايته يدار بثمانية موظفين، و في أكتوبر**1995**م باشر الموظفون عملهم مستخدمين جهاز كمبيوتر وفاتورة الزكاة الخاسوبية. وبعد نجاحه تم تغيير اسمه إلى مركز الزكاة بسلا نجور وذلك في**1996/10/30**م. وفي عام **1997**م استحدث منصب لجباية زكاة الفطر، و في**1998/01/01**م أنشأ مركز صرف الزكاة داخل مركز الزكاة لسلا نجور والذي سمي بقسم صرف الزكاة ثم انتقل مركز الزكاة بسلا نجور إلى مبنى السلطان إدريس شاه عالي عام**2004**م، وفي عام**2006** غيّر اسمه مرة أخرى ليصبح مؤسسة الزكاة بولاية سلا نجور، و لا يزال تحت هذا المسمى إلى يومنا هذا حيث تحصل المركز في سنة **1999**م على الشهادة العالمية للجودة من خلال اعتماده على خطة خماسية حددت إستراتيجية المؤسسة من أجل تحقيق الأهداف المرسومة، وهي كالتالي:

أولا_ الخطة الأولى: تطوير إدارة مؤسسة الزكاة

ومن برامجها[1]:

1. تقوية الموارد الإنسانية، وتثقيف عمال الزكاة.
2. زيادة استخدام التكنولوجيا الحديثة في إدارة الزكاة.
3. تقوية نظام الإدارة المالية.
4. مكافآت تصرف من الزكاة للذين يستحقونها.
5. تنمية الثقة لدى المجتمع في إدارة الزكاة.

ثانيا_ الخطة الثانية: بلوغ الحد الأقصى في جباية الزكاة

ومن برامجها:

1. إنشاء قانون الزكاة بسلا نجور و تنفيذه .

[1] – محمد عز الدين، عزمان بن عبد الرحمان، **دور المؤسسات الزكوية في معالجة الفقر**، ماليزيا نموذجا، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، ماليزيا **2010**، ص **10**.

2. ترويج طرق شتى لجباية الزكاة.
3. توعية الناس لدفع زكاة أموالهم.
4. تحديث وتنسيق حساب الزكاة.
5. رفع إمكانية جباية الزكاة عن طريق برامج خصم الرواتب، والبنوك وخدمة المكاتب.

ثالثا_ الخطة الثالثة: معالجة الفقر

ومن برامجها:

1. التحقق من عدد المستحقين للزكاة.
2. إنجاح برامج التنمية الإنسانية والاقتصادية.
3. رفع المستوى الاقتصادي لمستحقي الزكاة.
4. التحقق من حصول الفقراء والمساكين والمؤلفة قلوبهم على المساعدات الكافية.
5. المحافظة على شؤون الفقراء والمساكين.

رابعا_ الخطة الرابعة: رفع المستوى الاقتصادي للمجتمع الإسلامي

ومن برامجها:

1. التحقق من بقاء الهيئات الدينية في وضع ممتاز.
2. القيام بالبرامج الدعوية في ولاية سلا لجور.
3. الحفاظ على سلامة عقيدة المسلمين وأخلاقهم.
4. رفع مستوى العلم لدى المسلمين.
5. حل مشاكل المجتمع الإسلامي خارج سلا لجور.

خامسا_ الخطة الخامسة: تهيئة خدمات ذات جودة عالية للمزكّين

ومن برامجها[1]:

1. التحقق من جودة معاملة الموظفين مع المزكّين.
2. التحقق من أنّ جميع المكاتب والموظفين يستخدمون طريقة حسابية موحدة.
3. التحقق من جودة نظام المكالمات الهاتفية.
4. التحقق من صحة المعلومات، وحداثتها ودقتها.
5. التحقق من أنّ جميع التسهيلات مطابقة لمستوى الجودة المطلوبة.

المطلب الثاني: كيفية صرف الزكاة في المؤسسة

بالنسبة لكيفية صرف الزكاة في هذه المؤسسة فإنها تقوم ببرنامج أطلقت عليه اسم (برنامج تنمية الأمة من خلال أصناف الزكاة)، حيث أنها قسّمت هذا البرنامج إلى خمسة أقسام رئيسة، وهي:

[1] – عبد عز الدين،عزمان بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 13.

1- برنامج التنمية الاجتماعية.

2- برنامج التنمية الاقتصادية.

3- برنامج التنمية التعليمية.

4- برنامج التنمية الإنسانية.

5- برنامج تنمية المؤسسات الدينية.

والجدول الآتي يبين كيفية صرف الزكاة في هذه المؤسسة وفق برامجه الخمسة:

الجدول رقم (05): كيفية صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الاجتماعية.

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	الحماية	- المساعدة في بناء المسكن أو إصلاحه، أو تقديم دعم لاستثمار البيت. المساعدة ببيوت سكنية جاهزة.
		المساعدة بتقديم الأطعمة، وتقديم إعانات مالية شهرية.
2	الضروريات	– تقديم مساعدات في رمضان، وفي عيدي الفطر والأضحى. – تقديم مساعدات في الظروف الطارئة. – تقديم مساعدات على شكل ملابس. – تقديم مساعدات طبية. – توفير وسائل المواصلات. – تقديم مساعدات للزواج والختان.
3	الشؤون الخيرية للأمة	– تقديم المساعدة للعلاج الطبي. – المساعدة في علاج الأمراض المستعصية. – المساعدة في تجهيز جنازة من لا وارث له. – مساعدة المسافر. – المساعدة في الظروف الطارئة، كحصول حريق أو فيضانات. –المساعدة لتقديم الإرشاد الديني، لأجل تقوية العقيدة في النفوس وتصحيح المفاهيم الدينية. – تقديم الزكاة للمؤسسات الخيرية من أجل أن تساهم في حل مشكلات الأمة. – تقديم مساعدات للمدين لأجل تحقيق كفايته من حاجاته المعيشة. – تقديم منح دراسية للطلبة.
4	التآخي	– إعداد برامج للاحتفال بالأعياد الإسلامية.

	والعلاقات الاجتماعية	– إعداد برنامج يوم الأسرة. – إعداد برامج لزيارة الفقراء والمساكين للاطلاع على أحوالهم.

المصدر: محمد عز الدين المزمان بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 13.

الجدول رقم(06): كيفية صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الاقتصادية

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	المساعدة بتقديم رأسمال	– تقديم رأسمال للتجارة. – تقديم رأسمال لتربية الأسماك. – تقديم رأسمال للزراعة. – تقديم رأسمال لتطوير الرعي.
2	الورشات والتدريبات و المهارات	– إنشاء ورشات تجارية. – إنشاء ورشات للزراعة، والرعي، والتجارة.
3	مشاريع اقتصادية جماعية	– إقامة مشاريع صناعية. – إقامة مشاريع لورشات الخياطة. – إقامة مشاريع الرعي الجماعي. – إقامة مشاريع لمنتجات الأصناف.

المصدر:نفس المرجع، ص 14.

الجدول رقم(07): كيفية صرف الزكاة وفق برنامج التنمية التعليمية

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	تقديم منحة دراسية	– تقديم منح دراسية للفقراء، والمساكين. – تقديم إعانات دراسية جامعية، داخل ماليزيا وخارجها. – تقديم إعانات دراسية لحفظة القرآن. – تقديم إعانات تشجيعية لطلاب المدارس الدينية. – تقديم إعانات دراسية للطلاب المتميّزين.
2	تقديم مساعدات لتوفير المستلزمات الدراسية	تقديم: – الملابس المدرسية. – الأدوات المدرسية.

		– مصاريف المواصلات. – المصاريف اليومية.
3	تقديم الرسوم المدرسية وبرامج تنمية الطلبة	– دفع الرسوم الدراسة والامتحانات. – تقديم محاضرات إضافية. – تقديم محاضرات في الحاسوب.
4	تقديم مساعدات عامة للطلبة	– تقديم منح دراسية. – تقديم مساعدات للطلبة خارج البلاد. – إقامة ورشات وتدريبات لتنمية المهارات. – تنظيم زيارات رسمية
5	برامج الدعوة ورفع مستوى العلم	– تنظيم برامج القيم الإسلامية. – تقديم إعانات لمعلمي المواد الدينية. – تقديم علاوات لمعلمي الدين. – تقديم علاوات لموظفي المساجد وأعضاء بخلفا – تقديم إعانات للمستشار المتطوع. – تقديم مساعدات للمؤسسات الدعوية. – تقديم مساعدات في نشر الكتب والبحوث.

المصدر: محمد عز الدين، عوماك بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 14.

الجدول رقم (08): كيفية صرف الزكاة وفق برنامج التنمية الإنسانية

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	برامج الروحانيات	– تنظيم دورات لتحسين العبادة. – تنظيم محاضرات دينية عامة. – إقامة دورات لجويدية لتحسين القراءة.
2	تقديم برامج تشجيعية وأسرية	–تنظيم مخيمات تشجيعية للمتفوقين في دراستهم. –تنظيم مخيمات القيادة وتنمية القدرات الشخصية. –تنظيم ورشات أسرية. –تنظيم ورشات لتقوية العلاقات بين الجيران. –تنظيم دورات تكوينية لتربية الأولاد. –تنظيم ورشات لتنمية قدرات الشباب.

المصدر: نفس المرجع، ص 15.

جدول رقم (09): كيفية صرف الزكاة وفق برنامج تنمية المؤسسات الدينية

الرقم	القسم	نوع المساعدات
1	تنمية المؤسسات الدينية	– بناء المساجد. – بناء المصليات. – بناء مدارس دينية.
2	بناء المنشآت الدينية وتصليحها، وتأثيثها	– ترميم البنايات ووقايتها من الدمار.

المصدر: محمد عز الدين، عزمان بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 15.

وبناء على ما سبق يمكن القول بأن أساس صرف الزكاة في هذه المؤسسة، هو القيام بصرف أموال الزكاة وفق قواعد مجلس الشؤون الإسلامية بسلا بحور مع مراعاة الضوابط الشرعية، وتصرف الزكاة في هذه المؤسسة حسب الأهداف التي حددها وهي[1]:

تأدية الحقوق للأصناف الذين تجب لهم الزكاة في ولاية سلا بحور، وتحسين أوضاع تلك الأصناف الذين هم من داخل الولاية اجتماعياً، واقتصادياً، تعليميا وروحانيا.

بالإضافة إلى دعم الأنشطة التي تهدف إلى إعلاء الإسلام و الارتفاع بمستوى الأمة الإسلامية. و كل ذلك يتم إما بتقديم مساعدات نقدية، أو غير نقدية على اختلاف أنواعها وأشكالها حسب نوع المساعدة المطلوبة من مستحقيها.

كما أن المقدار الذي يعطى لهؤلاء الأصناف يتغير حسب حاجة كل صنف من هذه الأصناف الثمانية وذلك بعد معرفة حالها عن طريق عمليات التحقيق والتفتيش التي تقوم هذه المؤسسة.

المطلب الثالث: مشاريع استثمارية في المؤسسة وفق برنامج التنمية الاقتصادية

إن أساس صرف الزكاة في ولاية سلا بحور، هو القيام بصرف أموال الزكاة وفق قواعد عامة موافقة للضوابط الشرعية وضعها مجلس الشؤون الإسلامية بسلا بحور، وتصرف الزكاة في هذه المؤسسة حسب الشروط التي حددها.

إن المشاريع الاستثمارية في هذه المؤسسة تندرج تحت برنامج التنمية الاقتصادية. و من أهداف هذا البرنامج إعطاء الفقير والمسكين الدخل الكافي وتربيتهم لأجل أن يكونوا ناجحين في الدارين. و يعد هذا البرنامج

[1] – محمد عز الدين، عزمان بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 17.

إحدى آليات صرف أموال الزكاة لصنفي الفقراء والمساكين، ويقوم بإعداد مشاريع متعددة لمدة طويلة من أجل تقليل عدد الفقراء وتنمية الثروة الإنسانية.

وقد كان لصرف الزكاة من خلال برنامج التنمية الاقتصادية أثرٌ طيبٌ، حيث إن مستوى المعيشة للفقراء والمساكين صار مرتفعاً. وقد استخدمت الحكومة الماليزية نفس هذا البرنامج لتنمية مستوى الاقتصاد للملايين، وذلك بإعطائهم قروضاً مالية أو تجهيزات أو محلات، ليفتحوا مشاريع تجارية أو زراعية أو صناعية.

وتقوم المؤسسة بإعداد دراسة تعريفية عن كل مستحق وميوله. وعادة ما تكون الاختيارات صعبة نوعاً ما لأن المؤسسة تعطي رؤوس أموال من الزكاة لأجل الاستثمار **إنّا لمن وجدته أهلا لذلك**. و المراد بـ"**أهلا لذلك**" من يتمتع بمهارات تجارية، وله رغبة في التجارة والتعلم، ويتمتع أيضا بقوة جسدية.

وتقوم المؤسسة بإعطاء المستحقين دورات تدريبية قبل بداية التجارة وأثنائها، كما أنها تمدهم برؤوس أموال إضافية بعد تطور تلك المشاريع.

أولا: مقدار رأس المال الذي تعطيه المؤسسة للمستحقين للاستثمار والنشاطات الأخرى المتعلقة به[1]:

يُعطىَ للمستحقين رأسمال بعد تحديد نوع التجارة. و رأس المال ذلك لا يرد إلى المؤسسة، كما أنها تزودهم بآلات، وبضائع رئيسة للتجارة، بالإضافة إلى أجرة الدكاكين. فتعطي المؤسسة رأس مال مقداره يتراوح ما بين **500** رنجت ماليزي و**5000** رنجت ماليزي، لصنف الفقراء والمساكين الذين يقومون بفتح محلات تجارية صغيرة، كمحلات بيع (نامي لق)وهو عبارة عن أكلة ماليزية معروفة، ومحلات بيع الموز المقلي و مهنة قطع الخشب وغير ذلك.

كما أن المؤسسة تعطي رأسمال مقداره يتراوح ما بين**5000** رنجت ماليزي و**50.000** رنجت ماليزي لصنف الفقراء والمساكين الذين يقومون بفتح محلات تجارية كبيرة، كالمطاعم الكبيرة، ومحلات غسل الثياب ومحلات المأكولات التقليدية، و ورشات إصلاح السيارات والدراجات النارية وغير ذلك.

وتنظم دورة أو ورشة خاصة لهؤلاء لشرح أساس التجارة لكل صنف من الأصناف المختارة، ويشمل موضوع الورشة كيفية الإدارة المالية قبل القيام بالتجارة، والتدريبات على مهارات التجارة، والمعلومات التي تساعدهم في تنمية أنفسهم، والمراقبة أثناء القيام بالتجارة[2].

---

[1] – محمد عز الدين، عوماد بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 17.

[2] – نفس المرجع، ص 19.

وتقوم المؤسسة أيضاً بإعدادهم تربوياً وروحياً وأخلاقيا لكي يتصفوا بالصفات الحميدة ويبتعدوا عن الصفات المذمومة.

بالإضافة إلى ذلك، فقد أنشأت هذه المؤسسة اتحاداً سمي بـــ"**مجموعة تجار أصناف الزكاة**" حيث يتكون أعضاؤها من الأصناف التي حصلت على رؤوس الأموال من قبل المؤسسة. وتقوم المؤسسة بمراقبة هؤلاء الأعضاء، وتساعدهم في ترويج منتجاتهم مما ينبغي الإشارة إليه هنا أن هناك عدة مشاريع أُنشئت من قبل المؤسسة تحت برنامج التنمية الاقتصادية، وكل هذه المشاريع يقوم بها عناصر ممن يستحقون الزكاة، ومن المشاريع الموجودة في هذه المؤسسة، ما يلي:

I. مشروع المغسلة:

وهو عبارة عن محل لغسل الملابس، والعاملون في هذا المشروع كلهم من مستحقي الزكاة، حيث أعطي لهم رأس مال مقداره **50.000** دج تم تمويل هذا المشروع في مدة خمس سنوات.

II. مشروع المتاجرة في المأكولات الخفيفة:

والعاملون في هذا المشروع كلهم من مستحقي الزكاة أيضا، وموقعه في ديسا إحسان، فرماتغ قاسير، وقد أعطي لهم رأس مال مقداره **20.000** دج تم تمويل هذا المشروع.

III. مشروع المتاجرة في البهارات:

والعاملون في هذا المشروع كلهم من مستحقي الزكاة أيضاً، وموقعه في ديسا إحسان جوم، كوالا سلا لجور، وقد أعطي لهم رأس مال مقداره **30.000** دج تم تمويل هذا المشروع.

IV. مشروع الدكان المتحرك:

والعاملون في هذا المشروع أيضا كلهم من مستحقي الزكاة، وقد جهزت مؤسسة الزكاة بولاية سلا لجور عشر شاحنات صغيرة لتمويل هذا المشروع مع رأس مال يقدر بـــ: **30.000** دج تم تمويل مالي لمدة خمس سنوات، ويقوم العاملون في هذا المشروع ببيع المأكولات والمشروبات الخفيفة باستخدام تلك الشاحنات الصغيرة، متنقلين من مكان إلى آخر.

V. مشروع شركة تسويق المنتجات[1]:

هذه الشركة تقوم بتسويق المنتجات التي ينتجها المستحقون للزكاة أنفسهم، ولقد سوّقت هذه الشركة

[1] – محمد عز الدين، عزمان بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص **20**.

أربعة منتجات قام بإنتاجها مجموعة من مستحقي الزكاة، وبيعت في أسواق متعددة، كما تم تسويقها أيضا في بعض المعارض.

VI. مشروع شركة منتجات الحرف اليدوية:

يقوم هذا المشروع بتشغيل مجموعة من مستحقي الزكاة، وتعطى لهم أجرة العمل من حصيلة الزكاة وتتراوح تلك الأجرة ما بين 300 رنجيت ماليزي إلى 1000 رنجيت ماليزي شهرياً، وقبل الخراط أي عضو في هذا المشروع يعطى دورة في تعلم بعض الحرف اليدوية، وهذه الدورات تقوم بتنظيمها هيئة الزكاة بسلانجور

VII. سوق الأصناف:

هذا المشروع في عام 2006م ليتم تنفيذه في عام 2007م. ويقام هذا المشروع بالتعاون بين مؤسسة الزكاة بولاية سلانجور والحكومة بولاية سلانجور، والذين يقومون بالبيع في هذا السوق أغلبهم من صنف الفقراء. ويقوم هذا السوق بتسويق وترويج المنتجات التي ينتجها المستحقون للزكاة أنفسهم سواء كانت زراعية أو حيوانية، وهذه المنتجات تباع بسعر الجملة فقط.

وتقوم مؤسسة الزكاة بولاية سلانجور بتجهيز مبلغ مقداره 100.000 رنجيت ماليزي لإقامة هذا السوق في كل يوم سبت بجوار مبنى مجلس الشؤون الإسلامية بسلانجور وهذا المبلغ يدفع لأجل شراء المعدات اللازمة للسوق كالخيام، والطاولات، وأجرة المكان، إضافةً إلى تكاليف الإعلانات المشهرة بالسوق، سواء بتعليقها في الشوارع، أو من خلال وسائل الإعلام.

ثانيا: آليات المشاريع الاستثمارية في المؤسسة وفق برنامج التنمية الاقتصادية

وضحنا سابقاً أن المشاريع الاستثمارية لابد أن تكون موافقة للضوابط الشرعية. وبالنسبة لهذه المؤسسة فهي لا تقوم بالمشاريع الاستثمارية بنفسها، وإنما تعطي المستحقين رأس مال من الزكاة ليقوموا باستثماره، إما بإقامة مشاريع أو بفتح تجارات متنوعة، مع مراعاة أن تكون تلك المشاريع مشروعة ومباحة في الإسلام وليس فيها ماهو غير مشروع كبيع الخمور، أو الاتجار بالمخدرات و ماشابهها.[1]

وتقوم المؤسسة بمراقبة المشاريع التي بها المستحقون، وذلك من خلال إنشاء اتحاد سمي بـــ **"مجموعة تجار أصناف الزكاة"**، حيث أن المستحقين الذين يقومون بفتح مشاريع يسجلون أسمائهم وأنواع مشاريعهم وعناوين محلاتهم عند هذا الاتحاد عن طريق النظام الإلكتروني. ومن خلال هذا النظام، تستطيع المؤسسة أن

[1] – محمد عز الدين عزمان بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 21.

تراقب أنشطتهم في كل الأوقات، كما أن بإمكانها أيضا أن تعرف أحوال مشاريعهم و تطوراتها ومقدار ربحهم أو خسارتهم.

وإذا تعرض للخسارة أحد المستثمرين، فمَنْ سيتحمل الخسارة يا ترى؟، هل هي الأصناف التي تقوم بالاستثمار أم المؤسسة ؟ بأن تدفع الضمانات أو الديون؟

وللإجابة عن هذا السؤال، أجريت مقابلة مع رئيس قسم تنمية الأصناف السيد عبد الصمد بن إبراهيم وطرح عليه هذا التساؤل، فكان جوابه كالآتي: "إن هذه المؤسسة لا تتحمل المسؤولية، إذا حدثت خسارة في المشاريع الاستثمارية، و إنما الفقراء والمساكين أنفسهم يتحملون مسؤوليتها. و إن كانت عليهم ديون ينبغي عليهم أن يقوموا ببيع محلاتهم وكذا الأدوات التي يستعملونها في تجارتهم لحل مشكلة ديونهم.

وأضاف السيد عبد الصمد بن إبراهيم وإذا لم يستطيعوا حل مشكلة ديونهم بعد بيعهم لمحلاتهم ولما احتوته من أغراض، فانه ينبغي عليهم حينها أن يراجعوا المؤسسة، لطلب المساعدة، لأنهم في هذه الحالة يعتبرون من صنف الغارمين.

ثالثا: الأمور التي تراعيها المؤسسة فيما يتعلق بمسالة المشاريع الاستثمارية:

1 _فإن ذلك الربح يكون ملكاً تاماً للفقير الذي يقوم بذلك النشاط أو تلك التجارة، وذلك لأنه يستحق ذلك الربح مطلقاً، أما لو وقعت خسارة في استثماره، فإنّ ذلك الفقير هو الذي سيتحمل المسؤولية، وإذا لم يستطع تحملها فإنه يرجع إلى المؤسسة من اجل الحصول على الزكاة ليسدد بها ديونه.

وغيرها من الحاجات، ويرى الدكتور عزمان بن عبد الرحمان أن على المؤسسة مراجعة قضية تحمل تلك الديون من أموال الزكاة، لأنها قد تظلم بذلك الأصناف الباقية. ومن الحلول الجيدة هنا هو ما طرحه الدكتور محمد عبد اللطيف الفرفور من أن بيت المال أو خزينة الدولة هي التي تتحمل هذه الخسارة المحتملة احتمالا ضعيفاً كي لا يضيع حق الفقير، والمراد ببيت المال هنا هو أن تؤخذ الأموال منها غير أموال الزكاة كالهبة والتبرع والوقف وغيرها لدفع الخسارة إذا حدثت وتستطيع المؤسسة أو الفقير، أو مَنْ يقوم بالتجارة أن يتجنب الخسارة بإجراء دراسات كافية من كل نواحي المشروع المراد إقامته ، والفقير الذي يقوم بالتجارة لابد أن يكون ذا خبرة، وكفاءة، وأمانة للإشراف على مشاريع الاستثمارات التي تخطط لها المؤسسة[1].

2_و النقطة الثانية تتعلق بفتح المشاريع الصغيرة أو الكبيرة التي تقوم المؤسسة عادة بتمويلها من أموال الزكاة أو إعطاء الراغب في مشروع استثماري شاحنة من أجل أن يستغلها فيما يدر عليه أرباحاً.

[1] - محمد عز الدين، عزمان بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 22.

3 _ هناك مشاريع أخرى يمكن أن يستفيد منها الفقراء والمساكين وكذلك أبنائهم ومثال ذلك:

فتح مدرسة دينية إسلامية أهلية، بحيث تقوم المؤسسة بتجهيز المبنى بكل ما يحتاج إليه، ثم تُختار مجموعة من الفقراء والمساكين الذين يرغبون في الاشتغال بهذه المدرسة، سواء كانوا مدرسين، أو موظفين وعادة ما تحتوي كل مدرسة على مطعم، ودكان، ومحل للتصوير وغير ذلك، فتعطي المؤسسة مثلاً رأسمال لمجموعة من الفقراء والمساكين ليقوموا أنفسهم بتوفير هذه الخدمات، ولا شك أنهم سيستفيدون استفادة كبيرة من خلال تلك الاستثمارات، كما أنّ احتمال الخسارة في مثل هذه المشاريع ضعيف جداً، لأن الإقبال على المدارس الدينية قوي جداً، وهو استثمار تربوي ينبغي للمؤسسة أن تقبل عليه ولا تُغفله.

حيث يُعيَّن لكل مشروع مراقب خبير، يقوم بمراقبة مستمرة لأنشطة الذين تم تعيينُهُم من طرف المؤسسة. وبالتزام هذه الإجراءات، ومع مراعاة الضوابط الشرعية في المشاريع الاستثمارية، ستُصبح المؤسسة بإذن الله تعالى مثالا يحتذى به في المشاريع الاستثمارية المتعددة، داخل ماليزيا وخارجها[1].

وعلى أي حال، فقد نجحت مؤسسة الزكاة بولاية سلانجور وفق برنامج التنمية الاقتصادية في تقليل عدد الفقراء والمساكين من 9883، شخصاً في عام 2006م إلى 9552 شخصاً في عام2007م.

وهناك بعض المستحقين الذين قاموا بمشاريع فنجحوا فيها، وأصبحوا تجاراً ناجحين، وخرجوا من الأصناف الثمانية، وأصبح بمقدورهم أن ينفقوا على أنفسهم وأهليهم.ومن أجل الحفاظ على مستوى وتوازن المعيشة لأسر و عوائل المساكين؛ فإن مسؤولي مركز الزكاة لولاية سلانجور وبالتعاون مع متعاملي ومشغلي التكافل قد أعدّوا خطة في مواجهة الأخطار، وهي مناسبة لوضع خطة لصنف الفقراء و المساكين و سميت بخطة "التكافل العائلي الجماعي"[2].

وإدراكا بأن التخطيط مهم جداً لمواجهة الأخطار بالنسبة للأسر الفقيرة فإن مسؤولي مركز الزكاة لولاية سلانجور قد عقدوا اتفاقا تعاونياً مع متعاملي وشركات التكافل مثل شركة التكافل الماليزي المساهمة، وشركة تكافل إخلاص المساهمة المحدودة، بالعمل على التعريف بخطة الحماية والضمان الجماعي لصنف المساكين، وقام ذات المركز وبموافقة فئة الفقراء بإعداد ميزانيّة لهم؛ وذلك بالاقتطاع من المكافآت الشهرية المدفوعة لهذه الفئة، وإدخالها وادخارها لهم في صندوق التكافل الجماعي، ومن خلال هذا الصندوق يكون أولاد المساكين الفرصة

---

[1] – محمد عز الدين، عزمان بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 22.

[2] – سحنون جمال الدين، محمد حور، **تفعيل شعيرة الزكاة لمقاومة الفقر**، بحث مقدم للملتقى الوطني حول نماذج إسلامية ناجحة جامعة شلف، الجزائر، 2009، ص 500.

المالحة في برامج الحماية والرعاية الاجتماعية، بالإضافة إلى ذلك يغرس في نفوسهم طبيعة حب الادخار بصفة مستمرة، وهذا الصندوق يساعد أصناف المساكين والورثة على مواجهة الأوقات الحرجة التي قد يمرون بها.

رابعا: مشاريع الزكاة في ماليزيا:

أكد المدير التنفيذي للأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية "إسرا" الدكتور (محمد أكرم لالدين) أن هناك مساعي لدى السلطات الماليزية لتطوير آليات جمع الزكاة وصرفها ووضع قوانين تحكم تعاملاتها، إضافة إلى البدء في مشاريع من الحجم المتوسط لاستثمار أموال الزكاة خصوصا في سهم "في سبيل الله"[1].

وأضاف (لالدين) في حديث للجزيرة نت أن القائمين على جمع الزكاة بدؤوا في الآونة الأخيرة الالتفات إلى مشاريع استثمارية ذات نسبة مخاطرة متدنية مثل "شراء العقارات وبيعها أو تأجيرها وبعض المشاريع القليلة في مجال الصحة والتعليم".

وأشار إلى حرص المواطن الماليزي على أداء الزكاة باعتبارها فريضة دينية، وأن الحكومة من جانبها تشجعًا منها لدفع الزكاة تخصم قيمة الأموال التي تدفع للزكاة من مجموع الضرائب السنوية المترتبة على الأفراد والمؤسسات الذين قاموا بأداء زكاة أموالهم.

هذا وتعكف وزارة الزكاة والحج الماليزية على إنشاء صندوق دولي بهدف مساعدة المسلمين الفقراء والمتضررين من الحروب، الهدف من إنشاء هذا الصندوق هو مساعدة ملايين من المسلمين الفقراء في جميع أنحاء العالم.

المبحث الثـــــانـــي: تجـــــربة ديـــــوان الزكـــاة الســـوداني

لجمهورية السودان جذور عريقة ومتأصلة في نظام الزكاة، حيث أنشأت الحكومة ديوان[2] الزكاة الذي يعمل على صياغة مجموعة من السياسات تشكل في مجملها مداخل إنمائية للزكاة ومن شأنها أن تعمل على تفعيل نظام الزكاة لمكافحة الفقر وإقرار حد الكفاية، وما زاد من أهمية هذه السياسات التي تبناه ديوان الزكاة ولا زال يتبناها هو اتساع نطاق الفقر وشدت تأثيره في جمهورية السودان، وهو ما يجعل من ذات الديوان مؤسسة رائدة في التأثير على المجتمع السوداني والتقليل من عدد الفقراء والمساكين.

المطلـــب الأول: الإطـــار القانونـــي لـــعمل ديـــوان الزكاة في السودان

طبقت الزكاة أول مرة في السودان بصورة رسمية في الدولة المهدية في العام 1884م، بعد سقوط مدينة

[1] – محمد عز الدين، عزمان بن عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 23.

[2] – الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني www.zakat-sudan.org.

الأبيض. اصدر الإمام محمد احمد المهدي منشوراً خاصاً بتعيين الشيخ احمد سليمان أول أمين لبيت المال وحدد واجباته وسلطاته، أصبحت الزكاة تؤخذ وتوزع تحت ولاية الدولة استمر الحال هكذا حتى سقوط المهدية في العام 1898م. منذ سقوط الدولة المهدية وخلال فترة الاستعمار البريطاني أصبحت الزكاة تمارس بصورة فردية كشعيرة تعبدية اذ يقوم صاحب المال بدفعها تطوعاً للمساكين، حتى صدر قانون صندوق الزكاة في جمادى 1400ه الموافق افريل 1980م، وقد كان الهدف من هذا القانون إحياء شعيرة الزكاة وأداء صدقات التطوع في المجتمع بوجود صندوق له شخصية اعتبارية ومحكوم بالقانون. لكن أمر جمعها تطوعاً واختياراً.

للصندوق لجنة تنفيذية تتكون من رئيس وعشرة أعضاء يتم انتدابهم من ديوان الضرائب أو مؤسسات أخرى. واستطاعت هذه اللجنة وضع أسس و دراسات مستحقي الزكاة.

بعد تجربة الزكاة تم ضم الزكاة للضرائب و أصبحت تجمع بصورة إلزامية، وألغيت كل الضرائب المباشرة واستعادت ولاية الدولة على الزكاة لذلك صدر قانون للزكاة والضرائب في العام 1404هـ الموافق 1984م وبموجبه فرضت ضريبة تكافل اجتماعي على غير المسلمين تعادل نسبة الزكاة وأصبح له مجلس أمناء ولجنة عليا للتظلمات و إدارات متخصصة، ونسبة للازدواجية في الجهاز الإداري.

ويرتكز عمل الديوان في جباية الزكاة دون توزيعها فقد ظهر خلل في تحقيق هدف الزكاة كنظام إسلامي مالي اجتماعي يختلف عن الضرائب في المظهر والجوهر، في عام 1406هـ - 1986م تم فصل الزكاة عن الضرائب وتأسيس ديوان قائم بذاته للزكاة وله شخصيته الاعتبارية . وتم تعيين أول أمين عام للزكاة في يناير 1988م بواسطة مجلس الوزراء و صار تابعا الديوانُ لوزارة الرعاية الاجتماعية وانتشر في جميع ولايات السودان. وتم تفعيل الجباية الزكوية و أنشأت لها إدارات متخصصة على مستوى الأقاليم.

أولا: ضم الديوان جملة من الإدارات و الوحدات المركزية تمثلت في [1]:

1_ الإدارة العامة للجباية.

2_ الإدارة العامة للمصارف.

3_ الإدارة العامة للبحوث والتوعية والتدريب.

4_ إدارة المؤسسات ودور الرعاية الاجتماعية.

5_ إدارة الشئون المالية.

6_ إدارة الشئون الإدارية.

[1] - الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني.

7_ قسم الحالات العاجلة.

8_ قسم النازحين.

9_ قسم المعوقين.

تطور عمل الزكاة ليصبح له أهداف واضحة واستراتيجية تبنى على أسس علمية وعملية بمشاركة أهل خبرة وكفاءة وخطط وبرامج واسعة وجهات إشرافية لتنفيذها. فأنشأ المجلس الأعلى لأمناء الزكاة كما تم تكوين لجنة للفتوى تبحث المستجدات في فقه وتطبيق الزكاة ولجنة للمظالم ، وأمين للزكاة بسلطات واسعة يعينه رئيس الجمهورية، يساعده أربعة نواب في دوائر الجباية والمصارف وخطاب الزكاة والشؤون المالية والإدارية وإدارات أخرى متخصصة بالولايات.

تصرف الزكاة المجبات لدى ديوان الزكاة السوداني على المصارف الشرعية وفق الترتيب الوارد شرعا والمتمثلة في المصارف الشرعية الثمانية المحددة في النص القرآني والسنة الصحيحة .

حيث يصدر الأمين العام سنويا منشورا يبين فيه أسس وضع والتقدير والاستحقاق وأولويات العمل في جميع مكاتب الزكاة بالولايات على أن تكون الأولوية في تقدير العطاء بالنسبة إلى المصارف حسب الترتيب الآتي [1]:

- اليتامى.
- الأرامل.
- المطلقات ممن ليس لديهن أي عائل.
- المهجورات (المعلقات).
- المسنون والمرضى
- العلاج.
- الطلاب الذين لا يجدون نفقات الدراسة.
- فئات أخرى تضيفها لجنة التقدير والاستحقاق.

حيث تشير المادة 84 من قانون الزكاة السوداني لعام 2001 إلى وجوب توزيع الزكاة وبصورة فورية على مصارفها الثمانية التي ذكرناها آنفا إلا إذا اقتضت الضرورة على ذلك، وهذا ما يعطي لديوان الزكاة في السودان [1].

[1] - الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني.

ثانيا: تم تقسيم الزكاة على الفقراء والمساكين إلى قسمين كالتالي:

I. **صرف الحاجة الماسة أو الصرف الأفقي (الفوري):** ويتمثل في الدعم المادي للفقراء والمساكين بنفس أصل المال المجبي لمواجهة متطلبات الحياة من غذاء وملبس وصحة.

II. **صرف رأسي:** وفيه يتم تحويل أصل المال المجبي إلى أصل آخر عيني أو نقدي أكثر تحقيقا لمصلحة الفقراء، يساهم به الديوان في تقديم الخدمات المختلفة كتوفير الأجهزة والمعدات الطبية أو المساهمة في توفير خدمة التعليم.

كما يساهم ذات الديوان في إقامة المشروعات الإنتاجية المختلفة لصالح الفقراء والمساكين، وقيام الديوان بالصرف على هذه المشروعات (المشروعات الإنتاجية) وتمليكها للفقراء والمساكين وفقا لعدد من الشروط:[1]

1_أن يتم تمليك الفقراء والمساكين لهذه المشروعات فعلا وقانونا، بحيث يتمتعون بجميع الحقوق الناشئة عن هذه الملكية.

2_أن تقتصر ملكية المشروعات على مستحقي الزكاة، بحيث لا يشاركهم في ذلك غير المستحقين

3_أن تقع المشروعات ضمن أولويات المستحقين بشكل عام.

المطلب الثاني: أهم البـــرامج المنفذة من قبـــل ديـــوان الزكاة الســـوداني

تمثلت أهم المشاريع الإنتاجية التي نفذها ديوان الزكاة في إطار توزيع حصيلة الزكاة على مستحقيها فيما يلي:

أولا: برنامج كفالة الطالب الجامعي: بدأ البرنامج عام 2001م بعدد (6650) طالب وتدرج إلى أن بلغ العدد بنهاية عام 2006م (35.667) طالب وطالبة، يتم التنسيق مع صندوق دعم الطلاب في تحديدهم ويتولى الديوان كفالتهم بولاياتهم عن طريق بنك الادخار بالولايات بتحويل الدعم الشهري حيث يبلغ دعم الطالب 5000 دينار بتكلفة سنوية قدرها 1.2مليار دينار.

ثانيا: برنامج التأمين الصحي: كانت البداية بحوالي 5000 أسرة عند بدء برنامج التأمين الصحي إلى أن بلغ عدد الأسر الفقيرة المؤمن عليها بواسطة الديوان على مستوى ولايات السودان في 2007م (119.969 أسرة) يدفع الديوان سنوياً ما يعادل 3.5 مليار دينار.

[1] – الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني.

ثالثا: برنامج كفالة الأيتام: بلغ عدد الأيتام المكفولين بواسطة الديوان علي مستوى ولايات السودان (63737 يتيم) حتى 2007م بتكلفة سنوية قدرها 9.2 مليار دينار، حيث كانت البداية في عام 1988م بحوالي 3000 يتيم.

رابعا: برنامج تعظيم شعيرة الزكاة: من المشاريع الرائدة في تخفيف حدة الفقر حيث يتم التركيز علي ولايتين سنوياً وتقدم برامج تنموية بدعم من المركز (الأمانة العامة) إضافة إلي ميزانية الولاية المعنية ويتم اختيار المشروعات التنموية والاحتياجات الضرورية لإنسان الولاية بواسطة ديوان الزكاة بالولاية وفق طبيعة وملائمة المشروعات المقترحة مع بيئة الولاية.

وتشمل المشروعات: (مشروعات مياه، تعليم، صحة، قوت عام، وسائل إنتاج، توفير سكن، وغلافه من المشروعات المقترحة)، ورغم أن تكلفة المشروع لا تتجاوز مبلغ أثنين مليار دينار إلا أن هذه المشروعات المقترحة عبر هذه البرامج كان لها الأثر الكبير على الفقراء والمحتاجين بالولايات، حيث شمل المشروع حتى هذا العام كل الولايات عدا جنوب دارفور للظروف الأمنية.

خامسا: برنامج شهر رمضان المعظم: عمل الديوان علي تنفيذ هذا البرنامج سنوياً مشاركةً بين المركز والولايات ويشمل تقديم مواد إفطار رمضان والموائد الرمضانية وسحور الطالب الجامعي بالداخليات ويتم خلال الشهر الكريم إطلاق سراح بعض نزلاء السجون، ويتضمن أيضاً البرنامج تفقد الراعي للرعية في تقديم بعض الدعم للأسر المتعففة مما يبعث الفرحة والرضا في تلك الأسر وتواصل بين الأسر والمسؤولين ثم عند نهاية الشهر الكريم يتم تقديم الملابس للأطفال المحتاجين عبر أسرهم لتدخل الفرحة إلي نفوسهم ويستقبلون عيد الفطر بكل بهجة وسرور وينفذ سنويا بحوالي3 مليار دينار. بلغت تكلفة المشروع خلال ستة سنوات 20 مليار دينار استفاد منها 3 ملايين أسرة[1].

سادسا: برامج أخرى تدرج لدى الديوان منذ عام 2006م:

1ـ الاحتفال بالعيد القومي لليتيم: والذي يخطط له بأن يوافق المولد النبوي الشريف، حيث يهدف المشروع للاهتمام بشريحة الأيتام والأرامل الذين فقدوا العائل للأسرة ومن محاور هذا المشروع:

- تمليك وسائل إنتاج لأسر الأيتام.
- توفير قوت العام لأسر الأيتام.
- توفير الكسوة.

[1] – الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني.

• التأمين الصحي.

• تكريم أمهات الأيتام المتفوقين.

بلغ الصرف علي هذا المشروع لعامي 2006-2007م (7 مليار دينار) واستفاد منه (325000) أسرة أيتام.

2_الدعم الزراعي: و يمثل أكبر القطاعات بالسودان يقوم الديوان بتوفير البذور المحسنة و حراثة الأراضي والمساهمة في توفير المياه والمحاريث البلدية و الجرارات لمساعدة الفقراء والمساكين في زراعة أراضيهم حيث تتم زراعة 5000 فدان سنويا, و تمّ شراء أكثر من 100 جرار زراعي بملحقاتها بعدد 25.000 محراث بلدي خاصة بالنسبة لولايات دارفور, واستفاد من دعم الديوان في مجال الزراعة والمقدر بحوالي 5.2 مليار دينار 32.000أسرة على مستوى ولايات السودان، بمبلغ 5.2 مليار دينار.

كما ساهم الديوان في إحياء مشاريع النيل الأبيض و قدرت مشاريعه ب 78 مشروعا بالإضافة إلى السدود: سد دوبا بولاية سنار، تلس بجنوب دارفور، وترعة الإنقاذ بالنيل الأبيض .

هذا بالإضافة إلي تقديم قروض حسنة لإحياء بعض المشاريع الزراعية بنهر النيل .

3_تمليك الأنعام: تم تمليك عدد 15000 أسرة أعداد من الضأن والماعز والأبقار بما يزيد عن 50 ألف رأس متوسط الأسرة 2 رأس من الأبقار أو 5 – 10 رأس من الضأن و الماعز.

4-توفير قوت العام: للأسر الفقيرة علي مستوى ولايات السودان تم توزيع حوالي 2.5 مليون جوال ذرة وتعطي كل أسرة ما يكفيها للعام من الذرة و كذلك تم توزيع 20000 كيس قمح وبلغ عدد الأسر المستفيدة من هذا القوت حوالي 1 مليون أسرة.

5_المشروعات الخدمية: يقوم الديوان بتنفيذ بعض المشروعات الخدمية التي تخدم أعداد كبيرة من الفقراء والمساكين وتمثل الاحتياج الفعلي لهم وتحول إمكانيات الدولة والوزارات المختصة دون تنفيذها مثل[1] :

6_مشروعات المياه: لأهمية وضرورة المياه للإنسان والحيوان و لمعاناة الفقراء في الحصول عليها يقوم الديوان بحفر الآبار وعمل صهاريج المياه وتشييد وحفر الآبار السطحية وإيصال شبكات المياه. وقد بلغ عدد الآبار التي حفرها الديوان حوالي 360 بئر وتوفير 650 طلمبة يدوية للآبار السطحية، وإنفاذ 50 شبكة مياه.

[1] – الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني.

14_توفير ثلّاجات لمشرحة مستشفى الخرطوم لها إمكانيات عالية لحفظ الموتى بسعة **24** جثة.

15_توفير معامل لفحص الإيدز بالولايات الطرفية.

16_توفير حقائب ولادة للقابلات الريفيات وتدريبهن مع غرف للولادة.

17_توفير العديد من الأجهزة الطبية المساعدة: رسم قلب، معامل تحاليل، أشعة، موجات صوتية للمستشفيات الريفية.

18_**مشروعات التعليم**: معلوم أهمية التعليم للأسر الفقراء والمساكين الذين لا يستطيعون توفير ما يلزم لأبنائهم حتى يتمكنوا من اللحاق، أو مواصلة تعليمهم يقوم الديوان بتوفير المستلزمات المدرسية (حقيبة كاملة) ودفع الرسوم الدراسية والثوب المدرسي لطلاب الأساسي والثانوي وكفالة الطالب الجامعي.

كما قام الديوان بتأهيل بعض المدارس الفنية والمعاهد الحرفية كمعهد أبو عزة الذي يؤهل حفظة القرآن لتعليم حرفة حتى يتمكنوا من مواصلة حياتهم العملية وكسب قوتهم. ومن المدارس الفنية التي قام الديوان بتأهيلها مدرسة كسلا الفنية ومدرسة النيل الأزرق الفنية وذلك بتوفير ماكينات ومعدات تدريب.

بلغت التكلفة على مشروعات التعليم خلال الفترة **2001_ 2006** مليار دينار واستفاد منها حوالي **739.262** مستفيد من الفقراء و المساكين.

19_**المشاركات والمبادرات مع المنظمات في مجال العمل الاجتماعي والدعوي :**

وقّع ديوان الزكاة عدد من اتفاقيات الشراكة مع بعض المؤسسات التي تهتم بالعمل في المجال الاجتماعي علي سبيل المثال [1]:

19_1_اتفاقية شراكة مع الاتحاد العام للمرأة السودانية لإنشاء مراكز لتنمية المرأة في الريف يحتوي المركز على تعليم المرأة في مجالات الكسب المختلفة خياطة وطبي وصناعات صغيرة و به دور للتعليم والتثقيف وأندية و روض للأطفال وحلاقه، وقد نفذ الديوان مع الاتحاد أكثر من **30** مركز بتكلفة **150** مليون دينار.

19_2_اتفاقية شراكة مع منظمة تنمية الأطفال اليافعين لمعالجة مشكلة التشرد حيث يتم تأهيل الأطفال المشردين نفسياً وتربوياً وتنمية قدراتهم وتدريبهم وتأهيلهم على الأعمال الحرفية وعند التخرج منحهم معدات حرفية للعمل حتى يتم دمجهم في المجتمع وقد استفاد من هذا المشروع أكثر من**3000** طفل بتكلفة **100** مليون دينار وكثير منهم عاد إلي أسرته واندمج في المجتمع وأصبح فاعلاً فيه.

[1] - الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني.

مشاريع شراكة مع الاتحاد الوطني للشباب السوداني لتأهيل الخريجين الفقراء وتوفير فرص عمل وكسب لهم وقد استهدف هذا المشروع حوالي 3000خريج بتكلفة بلغت 200 مليون دينار.

19_3_منظمة المبادرات النسائية: لمعالجة سرطان الثدي.

19_4منظمة ميادون: لمعالجة آثار الحرب في المناطق المتأثرة بها.

19_5_منظمات تسوية متعددة : نحو الأمية وتدريب القابلات.

المطلب الثالث: أساليب جمع الزكاة لدى الديوان

تختلف عملية جمع الزكاة حسب نوعها إلى: [1]

أولا: زكاة عروض التجارة: يتم تحصيل زكاة عروض التجارة في السودان عن طريق البيان الزكوي الذي يقدمه دافع الزكاة لإدارة الزكاة، و تقوم الإدارة بالتدقيق في هذا البيان و مراجعته، و إن لم تقبل الإدارة هذا البيان تلجأ إلى التقدير الجزافي.

ثانيا:زكاة الرواتب والأجور: نصت اللوائح التنفيذية لقانون الزكاة على أن يتم حجزها كالضريبة على الرواتب من قبل الجهات الرسمية التي تقوم بدفع الرواتب والأجور لموظفيها وعمالها، ويتم تحديد قيمتها من قبل لجنة الفتوى بديوان الزكاة، و تقوم الجهات الدافعة للرواتب و الأجور بدفع الزكاة إلى ديوان الزكاة مباشرة .

ثالثا: زكاة الزروع: كان يتبع الديوان أسلوب التحصيل عبر أسواق المحاصيل و تأخذ الزكاة من الكمية المرحلة إلى الأسواق، ونسبة للمشاكل والصعوبات المتمثلة في ارتفاع تكلفة التحصيل، عزف الديوان عن أخذ الزكاة من أسواق المحاصيل إلى الجباية بواسطة عاملي الزكاة مباشرة من المزارع بعد الحصاد.

رابعا:زكاة الأنعام : يعتبر السودان من أكثر و أغنى البلدان العربية المنتجة للمواشي وذلك نسبة لموقعه الجغرافي في منطقة مراعي السافانا الغنية. لذلك سعى الديوان سعيا حثيثا إلى إزالة كل العقبات والمشاكل التي تتعلق بزكاة الأنعام حتى تظهر زكاتها بحجمها الطبيعي ومن هذه المشاكل:

* قلة الوازع الديني بين الرعاة يؤدي إلى التهرب من الزكاة
* انعدام الظروف الأمنية في مناطق المراحل.
* تداخل الأنعام بين الولايات والمحافظات .
* تكاليف جباية الأنعام في بعض المناطق أكثر من عائده.

[1] – الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني.

وقد بدأ الديوان في إزالة وحل هذه المشاكل باتخاذ الخطوات التالية[1]:

* العمل على نشر الدعوة وذلك بتعليمهم أمور دينهم لحل مشكلات المجتمعات البدوية.

*الاستمرار في عقد المؤتمرات وورش العمل لترقية الأداء بالمحافظات الغنية بالإنعام.

* إنشاء إدارات متخصصة للإنعام بمكاتب الولايات.

* تقنين تحصيل زكاة الأنعام وذلك بإعداد مصالح مالية موحدة في الجمع.

* توسيع مُلّاك وسائل الإنتاج وسط الفقراء من الرحل لتركيز جدوى التنمية في إعادة بنيان القطعان التي تأثرت بموجات الجفاف.

*رصد مبالغ سنوية من رئاسة الديوان لترقية الخدمات بمسارات الأنعام كحفر الآبار وتطهير الخفائر وإقامة الصيدليات البيطرية مما سهل حباية الأنعام وزادت حصيلتها.

*إعطاء صلاحيات واسعة للمشايخ وذلك لأهمية دورهم في تنفيذ القانون.

أما أسلوب حباية زكاة الأنعام فيختلف من ولاية إلى أخرى حسب الظروف البيئية للتركيبة الاجتماعية فمعظم التحصيل يكون عبر العاملين بمساعدة رئيس الحي والمشايخ في ولايات الغرب والشرق والوسط.

[1] – الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني.

المبحث الثالث: تجربة بيت الزكاة الكويتي

لقد عمل بيت زكاة الكويت على أداء الزكاة لمستحقيها منذ إنشائه كما ساهم بدفع عجلة التنمية البشرية من خلال المشاريع الخيرية داخل وخارج الكويت و التي شملت فئات مستحقة من المجتمع بين تحسين المستوى الصحي ورفع المستوى التعليمي ودفع الفقر والجوع عن فئات محرومة كثيرة، كما عمل على تحقيق التكافل والتراحم بين الناس دون المساس بكرامتهم وهو ما بين الدور الرائد الذي تؤديه هذه المؤسسة في تعزيز التنمية البشرية المستدامة بتطبيق شعيرة من شعائر ديننا الحنيف.

المطلب الأول: تأسيس بيت الزكاة الكويتي واستراتيجياته

أولا: تأسيس بيت الزكاة الكويتي:

في 21 ربيع الأول 1403 هـ الموافق 16 جانفي 1982 م صدر القانون رقم 05 بشأن إنشاء بيت الزكاة كهيئة ذات ميزانية مستقلة باسم بيت الزكاة تكون لها الشخصية الاعتبارية وتخضع لإشراف وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية[1].

و كان تأسيس بيت الزكاة خطوة رائدة لإحياء ركن من أركان الإسلام وتيسير أدائه، والعمل على جمع وتوزيع الزكاة والخيرات بأفضل وأكفأ الطرق المباحة شرعا وبما يتناسب والتطورات السريعة في المجتمع واحتياجاته.

ثانيا: إستراتيجية بيت الزكاة:

I. **الرؤية:** الريادة والتميز في خدمة فريضة الزكاة والعمل الخيري محلياً وخارجيا.

II. **الرسالة:** تنمية موارد الزكاة والخيرات و إنفاقها في مصارفها الشرعية بأعلى مستوى من الكفاءة.

و تتمثل الغايات الإستراتيجية في:

1_تطوير وتنويع خدمات و أوجه الإنفاق لموارد الزكاة والخيرات .

2_رفع كفاءة الأداء المؤسسي وتطوير البناء التنظيمي للبيت .

3_تنويع مصادر الإيرادات و إيجاد مصادر جديدة .

4_الالتزام باستثمار الأصول الإرادية للبيت في العمليات ذات المخاطر المحسوبة و وفقا للأحكام.

5_التركيز على المدخل التنموي في توجيه وتنفيذ مختلف الأنشطة المحلية والخارجية للبيت.

6_الالتزام بصرف المساعدات المالية بالقواعد الشرعية و اللوائح المعتمدة.

7_إعطاء الأولوية في الإنفاق للأنشطة والمشاريع المحلية.

8_تنفيذ الأنشطة الخارجية من خلال القنوات الرسمية للدول المعنية.

9_تطبيق مبدأ الرقابة الشرعية والمالية والإدارية لأعمال وأنشطة البيت.

10_التحسين والتطوير المستمر لإجراءات و أساليب العمل وإتباع أحدث النظم الإدارية.

11_الوصول برسالة البيت وأهدافه وخدماته لكافة شرائح المجتمع.

12_التأصيل والتوثيق العلمي لمسائل وقضايا الزكاة و مستحداتها.

المطلب الثاني: موارد بيت الزكاة الكويتي

تتكون موارد بيت الزكاة من الآتي[1]:

* أموال الزكاة التي تقدم طواعية من الأفراد أو من غيرهم.

*الهبات والتبرعات التي تقدم من المؤسسات العامة و الجمعيات و الشركات و الأفراد التي يتم قبولها.

* الإعانات السنوية من الدولة.

لقد مرت عملية الزكاة بدولة الكويت بثلاث مراحل أساسية نوجزها فيما يلي:

أولا_ المرحلة الأولى: هي الجباية الرسمية لبعض أنواع الزكاة، وكانت هذه العملية قد تمت قبل اكتشاف النفط، وكما هو معروف فالكويت منذ إنشائها لم يصدر فيها قانون رسمي لجباية الزكاة، إلا أن الدولة قبل اكتشاف النفط كانت تقوم بجباية بعض أنواع الزكاة، مثل زكاة الأنعام والسمك و الزروع، وتوقفت هذه الجباية بعد اكتشاف النفط في الكويت.

ثانيا_ المرحلة الثانية : منذ عام 1972 عاشت الكويت المرحلة الثانية لعملية جباية الزكاة وتمت عن طريق أهل الخير في الكويت عندما اجتمعوا لتدارس بعض ظروف الأسر الفقيرة و المحتاجة في الكويت، وقد قادهم التفكير إلى إنشاء لجنة للزكاة، لجمع أموال الزكاة والصدقات، وإعادة توزيعها في مصارفها الشرعية، ونظرا للنجاح الكبير الذي حققته هذه التجربة، قامت مناطق أخرى داخل الكويت، عن طريق أهل الخير كذلك بإنشاء لجان مشابهة لهذه اللجنة، حتى وصل عدد اللجان الأهلية إلى 25 لجنة موزعين على مناطق الكويت المختلفة. ونظرا للنجاح الكبير الذي حققته تجربة اللجان الأهلية في الكويت، توافقت الرغبة الشعبية مع الرغبة الحكومية في إنشاء مؤسسة محورية رسمية حكومية تهدف إلى جمع أموال الزكاة و الخيرات.

ثالثا_ المرحلة الثالثة: تبدأ هذه المرحلة عند صدور القانون رقم 05 لسنة 1982 لإنشاء بيت الزكاة كهيئة حكومية مستقلة ذات ميزانية مستقلة، وتقوم لتحقيق أربعة أهداف.

[1] – خالد بن عبد الله الحسين، **تجربة بيت الزكاة الكويتي**، برنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الإسلامي المعاصر http://info.zatathouse.org .kw

الهدف الأول: جمع أموال الزكاة والخيرات وإعادة توزيعها في مصارفها الشرعية.

الهدف الثاني: القيام بأعمال الخير والبر العام التي دعا إليها ديننا الحنيف.

الهدف الثالث: التوعية بفريضة الزكاة ودورها في الحياة.

الهدف الرابع: بث روح التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع.

وقد نصت إحدى مواد اللائحة الخاصة بإنشاء بيت الزكاة، على أن موارد بيت الزكاة تكون كالتالي[1]:

أموال الزكاة التي تقدم من الأفراد أو من غيرهم، و الزكاة في الكويت ليست إجبارية على الأفراد أو الشركات، ولكنها عملية تطوعية من قام بأدائها فله أجر من الله العظيم. المورد الثاني هو الهبات والتبرعات التي تقدم من الهيئات والمؤسسات العامة والجمعيات والشركات و الأفراد، وهذا مورد الصدقات أو الخيرات. المورد الثالث هو الإعانة السنوية من الدولة، فالدولة تقوم بتقديم إعانة سنوية تقدر 4 ـــ ملايين دينار سنويا إلى بيت الزكاة للقيام بدوره.

ونظرا لأهمية الهدف الرئيسي الذي من أجله أنشئ بيت الزكاة، وهو جمع أموال الزكاة والصدقات وإعادة توزيعها في مصارفها الشرعية، اهتمت إدارة البيت بإنشاء الأقسام والإدارات، التي تقوم على عملية التوزيع،لذلك أنشأ إدارتين: إدارة تسمى بإدارة النشاط المحلي وهي تهتم بالأعمال الخيرية داخل الكويت وتنقسم إلى قسمين، مراقبة الخدمة الاجتماعية، ومراقبة النشاط المحلي، وإدارة النشاط الخارجي وهي تهتم بالعمل الخيري خارج الكويت، ويندرج تحتها ثلاثة أقسام: قسم مشروع كافل اليتيم، وصندوق طالب العلم، وقسم الهيئات والمشاريع الخيرية.

المطلب الثالث: توزيع حصيلـــة الزكـــاة لبيت الزكـــاة الكويتـــــي

يبرز دور بيت زكاة الكويت في تعزيز التنمية البشرية المستدامة من خلال إنفاق هذه الأموال محليا وخارجيا، وعلى هذين المستويين تصرف الزكاة على الأصناف الثمانية المذكورة في الشريعة الإسلامية.

و تشمل أنشطة بيت الزكاة في مجال إنفاقها بصورة عامة في التالي:

أولا: الإنفاق المحلي

إن توزيع البيت للزكاة يبرز في كيف استطاع أن يصل إلى الفئات الفقيرة داخل المجتمع؟ فهو لا ينفق على من يتقدم إلى البيت لطلب الزكاة فقط، بل يقوم بالبحث عن المتعففين و يقوم بالاهتمام بالطلبة الفقراء في كل موسم دراسي، كما يقدم لليتامى كسوتهم عند كل موسم، ويقوم بالمساهمة في صناديق متعددة للرعاية الطبية

[1] – التقرير السنوي لبيت الزكاة الكويتي، الكويت، 2000، ص37.

ورعاية السجناء ومساعدة الطلبة وأيضا عابري السبيل حيث يتبين مدى وصول الزكاة إلى مستحقيها وبصفة دورية مما يضمن معيشة أليق لأفراد المجتمع المستحقين للزكاة.

و فيما يلي تقسيمات الإنفاق الخاصة بيت الزكاة:

I. المساعدات الشهرية[1]:

وهذه المساعدات تقدم للحالات التي تكون حاجتها دائمة للمساعدة وتشمل هذه الحالات الفئات التالية: الأيتام، الأرامل، المطلقات، الشيوخ، العجزة، المرضى، ضعاف الدخل الدائم، الفقراء، أسر السجناء والمفقودين، الطلبة.

و هذه الحالات تندرج تحت مصرف الفقراء و المساكين، وفي نهاية عام **1989**م كان عدد الأسر التي تتقاضى مساعدات شهرية **939** أسرة صرف عليها في عام **1989**م مبلغ **475000** دينار كويتي. أما سنة **2010** فقد بلغ عدد الأسر التي تلقت المساعدات **1928** أسرة بمبلغ **6.249.060** دينار كويتي.

II. المساعدات المقطوعة:

و تقدم هذه المساعدات للأسر التي تكون حاجتها للمساعدة مؤقتة ومحددة وتشمل الحالات التالية: المؤلفة قلوبهم، الغارمين، ابن السبيل، بالإضافة إلى الفقراء والمساكين ومنها: التأثيث والدراسة والحريق والعلاج وضعف الدخل المؤقت، والبناء و الترميم. و يبلغ عدد الأسر المستفيدة خلال عام **1989** م **6276** أسرة تم مساعدتها بمبلغ إجمالي قدره **1.931.000** دينار كويتي، وفي سنة **2010** بلغ عدد الأسر التي استفادت من المساعدات المقطوعة **31672** أسرة بمبلغ إجمالي قدره **21.780.349** دينار كويتي[1].

III. القرض الحسن:

يقوم بيت الزكاة بتسليم قروض حسنة تصل إلى **3000** دينار كويتي دون فوائد للغارمين و لترميم المنازل والعلاج والدراسة في الخارج و طلاب العلم من أبناء الكويت الدارسين في الخارج بحيث تسدد هذه القروض على أقساط شهرية. وقد بلغ عدد الأسر المستفيدة من القرض الحسن سنة **2010**(**1387** أسرة) بمبلغ إجمالي **3.233.790** دينار كويتي.

IV. الأسر المتعففة: وحيث أن المساعدات السابقة من شهرية أو مقطوعة أو قرض حسن تمنح لكل من يتقدم لبيت الزكاة ويثبت حاجته لها فإن البيت لم يغفل عن الاهتمام بالشريحة الأخرى وهي التي

[1] – خالد يوسف الشطي، **تجربة بيت الزكاة بدولة الكويت**، الندوة التدريبية حول الإدارة الاقتصادية المالية لمؤسسة الزكاة 17– 21 جانفي 2009، الجزائر، ص239.

((يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف)) " وهم بأمس الحاجة للمساعدة، وهذه الأسر لا تراجع البيت لتعففها من بيان حاجتها ومدى عوزها.ويطبق البيت العديد من الوسائل والأساليب للوصول إلى هذه الأسر وتقديم المساعدة اللازمة لها بطريقة تحفظ لها كرامتها وتعففها وذلك بعد التأكد من استحقاقها للمساعدة عبر الثقات من أهل الخير.

V. التبرعات العينية:

حرصا من بيت الزكاة على توفير كافة سبل الدعم النقدي والمادي والمعنوي للأسر المحتاجة[1] . و الفقيرة والمتعففة داخل الكويت فإنه يقوم عبر مشروع التبرعات العينية باستقبال المواد العينية المختلفة من أجهزة كهربائية و أثاث و مواد غذائية و الملابس الجديدة لتوزيعها على المستحقين لها .

VI. زكاة الفطر:

ينظم بيت الزكاة مشروع جمع وتوزيع زكاة الفطر العينية والنقدية خلال شهر رمضان من كل عام وذلك ترشيدا لإنفاق الزكاة وإيصالها لمستحقيها، ويقوم البيت بتسلم زكاة الفطر نقدا وعينا بينما يتم توزيعها على مستحقيها عينا فقط.

VII. حقيبة الطالب :

يقدم بيت الزكاة حقائب للطلاب الفقراء في بداية العام الدراسي من كل عام و يبلغ عدد الطلاب المستفيدين من هذا المشروع ما يقارب 8000 طالب سنويا، و لكي يستفيد الطالب يجب أن يثبت التحاقه بإحدى المدارس أو الجامعات وان يتجاوز سنه الثامن عشرة و أن لا يكون قادرا على رعاية أسرته والإنفاق على نفسه .

VIII. كسوة اليتيم

يقوم بيت الزكاة منذ إنشائه بمساعدة الأيتام المحتاجين داخل الكويت ويهدف هذا المشروع إلى تزويد هؤلاء الأيتام بمستلزمات الكسوة الموسمية من ملابس و أحذية وغيرها من متطلبات الكسوة.

IX. ولائم الإفطار

وهو مشروع يتم في شهر رمضان المبارك، وهو إحياء لعادة كويتية قديمة كانت تقوم بها بعض الأسر في الخمسينات والستينات، لتوفير الأطعمة في المساجد لمساعدة الفقراء والعمال الذين لا يستطيعون الحصول على وجبة الإفطار، أو لا يستطيعون عمل وجبات الإفطار لظروف عملهم، وكانت قد توقفت هذه العملية في

[1] – خالد يوسف الشطي، مرجع سابق، ص239.

السبعينات، من أجل ذلك قام بيت الزكاة بإحياء هذه العادة الطيبة، وتم الاتفاق مع وزارة الأوقاف لإعداد 49 مسجدا في مناطق الكويت التي يكثر فيها الأفراد المحتاجون والعمال. و خلال عام 1989 تمت هذه العملية في 49 مسجدا، وبلغ عدد الوجبات 137625وجبه بتكلفة إجمالية بلغت 113350 دينار.

X. الأضـــــاحي[1]

يقوم بيت الزكاة بتنظيم مشروع الأضاحي و الإشراف على جمعها و توزيعها في الكويت و ذلك منذ عام 1983 امتثالا و تحققا لسنة مؤكدة وشعيرة عظيمة من شعائر ديننا الكريم، كما يهدف هذا المشروع إلى تسهيل عملية إخراج لحوم الأضاحي وتوزيعها على المستحقين و إيصالها إلى المحتاجين وتجسيد مبدأ التكافل بين أفراد المجتمع. ويتولى بيت الزكاة توفير السيارات المبردة في المناطق الرئيسية في الكويت لاستقبال لحوم الأضاحي من المواطنين حيث يتم تقطيعها ووضعها في أكياس خاصة بإشراف موظفي البيت، ثم يتم توزيعها على الأسر المحتاجة التي تأخذ مساعدات من بيت الزكاة ولجان الزكاة المحلية.

XI. ماء السبيـــــــل

أوجد بيت الزكاة مشروع ماء السبيل الذي بدأ العمل به في عام 1986 ، و يهدف المشروع إلى توفير برادات ماء السبيل لعابري السبيل في الأماكن التي يكثر فيها تواجد الناس الذين يقصدون الأسواق التجارية والوزارات و غير ذلك و خاصة في فصل الصيف، كما يقوم البيت بشراء عبوات الماء البارد و توزيعها على عابري السبيل أثناء فصل الصيف.

XII. دعم المؤسسات و الهيئات من خلال الصناديق المشتركة[2]

لقد قام بين الزكاة بإنشاء الصناديق المشتركة مع المؤسسات والهيئات المتخصصة من اجل تقديم الدعم المادي لإتمام أنشطتها الخاصة و ذلك من خلال قواعد يقرها الطرفان.

جدول رقم (10) : دعم بيت الزكاة للهيئات والمؤسسات من خلال الصناديق المشتركة سنة2010.

الصندوق	بالتعاون مع	قيمة الدعم -د.ك-
*صندوق طلبة الهيئة العامة للتعليم التطبيقي	الهيئة العامة للتعليم التطبيقي و التدريب	200.000
*صندوق طلبة جامعة الكويت	جامعة الكويت	100.000
*صندوق طلبة وزارة التربية	وزارة التربية	50.000
*الصندوق الخيري لدور الرعاية الاجتماعية	وزارة الشؤون الاجتماعية و العمل	100.000
		20.000

[1] – عبد القادر شاحي المحيل، مرجع سابق، ص284.

[2] – خالد يوسف الشطي، مرجع سابق، ص 239.

*لجنة البعوث الطلابية	جمعية الشيخ عبد الله النوري الخيرية	300.000
*صندوق رعاية السجناء	جمعية التكافل لرعاية السجناء	200.000
*صندوق المعونة الطبية	جمعية صندوق إعانة المرضى	50.000
*صندوق رعاية التائبين	جمعية بشائر الخير	10.000
*صندوق المؤلفة قلوبهم	لجنة التعريف بالإسلام	1.030.000
الإجمالي		

المصدر: التقرير السنوي لبيت زكاة الكويت،2010، ص19 .

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن صرف أموال الزكاة و الخيرات ببيت الزكاة يطال فئات كثيرة من المجتمع الكويتي،حيث الدعم موجه إلى الإعانة على التعليم أو رعاية السجناء و رعاية المرضى، أي أن الزكاة و الخيرات تصرف بأشكال متعددة للوصول إلى جميع الفئات المحرومة داخل المجتمع.

ثانيا: الإنفـــاق الخـــــارجـــــي

يبرز دور بيت الزكاة في مجال تحقيق التنمية البشرية في الخارج كما برز في الداخل حيث يدعم و يقيم مشاريع خيرية كثيرة بعدد من الدول الإسلامية الفقيرة تعمل على التخفيف من الفقر و رعاية الأيتام و محاربة الأمية و إعانة المسلمين عند وقوع الكوارث.

I. دعم الهيئات الإسلامية و إقامة المشاريع الخيرية[1]:

لبيت الزكاة دور هام وحيوي في دعم الهيئات الإسلامية في الخارج، حتى تستمر في أداء رسالتها، والقيام بالأعمال والأنشطة الخيرية، حيث يتم دعم لجان الزكاة الموجودة خارج الكويت، وبناء المؤسسات والمدارس والمستشفيات ودور الأيتام والمساجد، وغيرها من الأشياء الضرورية التي تحتاجها بعض المناطق الإسلامية خارج الكويت، وقد بلغ عدد الهيئات التي دعمتها سنة **1989م 223** هيئة بمبلغ إجمالي قدره **638400** دينار كما يحرص البيت كذلك على عمل المشاريع الخيرية، التي تخدم حاجات المسلمين من بناء مساجد ودور للأيتام، وحفر الآبار وكذلك عمل المشاريع التأهيلية والاستثمارية، التي بواسطتها يتم تأهيل الأسر المحتاجة خارج الكويت على بعض الأعمال وبعض الحرف، والتي من خلالها يتم إيجاد إيراد ثابت لهذه الأسر، وقد بلغ إجمالي العقود خلال عام **1989م** للمشاريع المختلفة **353** مشروعا، وبلغ إجمالي مشاريع البيت خارج الكويت منذ تأسيسه حتى نهاية عام **1989م 1055** مشروعا خيريا، كما تهتم هذه الإدارة بتقديم الإغاثة الفورية للدول التي تعاني من كوارث طبيعية أو غيرها، فتقوم هذه الإدارة بتجميع مبالغ من أهل الخير وإرسالها مباشرة إلى هذه الدول والمناطق المنكوبة. و قد تم تخصيص **128000** دينار لهذه العملية. كذلك إدارة

[1] - خالد يوسف الشطي، مرجع سابق، ص **240**.

النشاط الخارجي لديها عدة مشاريع مشابهة للمشاريع التي تقوم بأدائها داخل الكويت، من هذه المشاريع مشروع الأضاحي خارج الكويت. كذلك إدارة النشاط الخارجي تقوم بعمل مشابه لمشروع الأضاحي، ولكن خارج الكويت، فقد تم خلال عام 1989 تنفيذ هذا المشروع في 13 دولة إسلامية وبلغ عدد الأضاحي 1093 أضحية، وقدرت المبالغ المحولة لهذا المشروع 228980 دينارا. و كذلك هناك مشروع آخر وهو مشروع ولائم الإفطار في الخارج، وقد تم خلال عام 1989 تنفيذه في 9 دول بمبلغ إجمالي 79766 دينارا.

II. صندوق طالب العلم[1]:

قد تم تأسيس هذا الصندوق عام 1985م، وذلك لمساعدة الطلبة الذين تقف ظروفهم المادية عائقا عن تحصيلهم العلمي فبعد الانتهاء من مرحلة الثانوية العامة، هناك بعض الطلبة ممن لا يتم قبولهم في جامعة الكويت أو في المعاهد التطبيقية الموجودة في الكويت، ولذلك قام البيت بإنشاء هذا المشروع، وهو يهدف إلى تنمية المجتمع الإسلامي، من خلال رفع المستوى التعليمي لأفراده، وتشجيعهم على طلب العلم، وكذلك توفير فرص التعليم المناسبة للطلبة المحتاجين لمتابعة تحصيلهم العلمي في مختلف المراحل التعليمية، كذلك توجيه الطلبة نحو الدراسات التي لها الأولوية في مسيرة التنمية في المجتمعات المسلمة، وبالأخص الدراسات التكنولوجية المتخصصة. ويقدم الصندوق للطلبة الدارسين في الخارج مساعدات شهرية، عن طريق القرض الحسن وعند انتهاء الطالب من الدراسة يقوم برد هذا المبلغ، من خلال الأقساط البسيطة المريحة فبعد التخرج يعطى فرصة حتى يتم تعيينه في العمل، وبعد العمل يعطى فرصة أربعة شهور.ثم يتم البدء باستقطاع مبالغ بسيطة حتى يتم إرجاع المبلغ بأكمله. كما يمكن إعطاء الأحيان يتم إعفاء هذا الطالب من المصاريف التي تم صرفها من بيت الزكاة عليه، نظرا لظروفه الأسرية أو الاقتصادية.

و خلال عام 1989م تم إرسال 146طالبا بمختلف التخصصات التكنولوجية و العلمية. كما يقوم الصندوق بتقديم مساعدات دائمة ومستديمة وغير مسترجعة للطلبة الأفارقة الذين يدرسون في الأزهر الشريف بجمهورية مصر العربية، وكذلك بالنسبة للطلبة الآسيويين، وقد تم تقديم 596 منحة دراسية لعدد 596 طالبا من الأفارقة والآسيويين في جمهورية مصر العربية، وكذلك تم تقديم 38 منحة دراسية لـــ 38 طالبا صينيا ليدرسوا في باكستان، و لـــ55 طالبا فلسطينيا في الجامعات المختلفة وجميع هذه المبالغ غير مستردة إذ تقدم لهؤلاء الطلبة كمنح دراسية.

III. كافل اليتيم:

وهو يعتبر من أكبر المشاريع الرائدة في بيت الزكاة، ويعتبر من أنجح المشاريع، حيث يهدف إلى تحقيق التكافل بين المسلمين، وتنشئة الجيل الجديد تنشئة إسلامية يربى فيها أبناء المسلمين على تعاليم الإسلام وكذلك يهدف إلى الوفاء بحاجات الأيتام وإلى تحسين حالتهم الاجتماعية والتعليمية والصحية والنفسية وحمايتهم من التأثيرات الفكرية والاجتماعية الضارة، وقد بلغ عدد الأيتام المشمولين بهذا المشروع حتى نهاية 1989 أكثر

[1] – خالد يوسف الشطي، مرجع سابق، ص241.

من 18000 يتيم، موزعين على 29 دولة، وبلغ عدد الكافلين حتى 1989 حوالي 12326 كافلا. وللاهتمام بهذا الموضوع قام بيت الزكاة بإنشاء عدة مكاتب للإشراف المباشر على هؤلاء الأيتام فقام بإنشاء مكتب في كل من السودان ومصر وباكستان وبنجلاديش والسنغال، ويتم العمل في ذلك المشروع من خلال قيام " أهل الخير في الكويت بكفالة الأيتام سواء أكان اليتيم داخل الكويت أم خارج الكويت وتبلغ التكاليف لليتيم من خلال الدراسات التي تمت بهذه الدول ال 29 إلى 40دينارا شهريا، على حسب مستوى المعيشة في البلد وكذلك للاهتمام بذلك المشروع، قام البيت بإنشاء 9 مراكز أيتام في 9 دول مختلفة ويتعامل المشروع مع 79 هيئة مختلفة في هذه الدول وهذه الهيئات هيئات موثقة، فيقوم البيت بإرسال مندوبين بين فترة وأخرى إلى هذه الدول، للإشراف المباشر على الأيتام ولتحسس ظروفهم، ومعرفة مدى التقدم الدراسي والاجتماعي لهذا اليتيم، ومدى كفاية المساعدة التي تقدم لهم، ومن ثم تقديم الدراسات والبحوث والتقارير الخاصة بذلك، حتى يتم تطوير هذا المشروع الخاص، وهو من أهم وأنجح المشاريع في بيت الزكاة.

وبفضل المجهودات المتواصلة المبذولة تبقى إجمالي المشاريع الخيرية وطلبة العلم و الأيتام المكفولين في تزايد مستمر كما هو موضح في الشكل التالي:

الجدول رقم(11):إجمالي الإنفاق الخارجي لسنة 2010

البند	العدد	المبلغ الإجمالي-د.ك-
المشاريع الخيرية	153 مشروع	2.168.770
طالب العلم	3911 طالبا	450.170
دعم الهيئات الإسلامية	93 هيئة	3.125.772
الإغاثة	5 دول	412.900
الأضاحي	22 دولة	86.070
كافل اليتيم	27.804 يتيما	3.956.719
ولائم الإفطار	44 دولة	203.664
الإجمالي		10.404.065

المصدر: التقرير السنوي لبيت زكاة الكويت، 2010، ص 41.

لقد أعطى بيت الزكاة أهمية للتنمية البشرية خارج الكويت من شأنها بناء التكافل الاجتماعي بين المسلمين و مكافحة الفقر في الدول المسلمة و ذلك بدعم المشاريع الخيرية و الهيئات الإسلامية و تقديم يد المعونة للأيتام و الإغاثة عند الحاجة و تقديم ولائم الإفطار في شهر رمضان المبارك و تقديم الأضاحي في عيد الأضحى المبارك للفقراء والمحتاجين.

خلاصـــة الفصـــل :

إن تطبيق فريضة الزكاة من أهم السبل التي تمكن المجتمعات المسلمة من الوصول إلى تنمية بشرية مستدامة و التي تتطلب توفير الغذاء و الماء و الملبس و التعليم مع حفظ كرامة الإنسان المحتاج. لكن بلوغ هذه الغاية يتطلب جهودا كبيرة بدءا من جمع و تحصيل الزكاة وصولا إلى توزيعها.

و بالنظر إلى تجارب كل من مؤسسة الزكاة الماليزية و الديوان السوداني و بيت الزكاة الكويتي، نجد أن هذه الجهات قد وفقت إلى حد كبير للوصول إلى غايتها. كما تعتبر هذه التجارب رائدة لدرجة الاقتداء بها في هذا المجال.

حيث تمّ إدراك هذه المؤسسات للدور الذي تلعبه هذه الفريضة الدينية في الارتقاء بالتنمية البشرية واستدامتها وتم حسب مجهودات ضخمة و متواصلة لتحقيق الغاية المنشودة فهي تسعى للوصول إلى الفقراء حيثما كانوا، الأسر المتعففة و في كل سنة ينال طالب العلم و المريض و عابر السبيل نصيبه من الزكاة كما أن عدد الأسر الفقيرة التي يتم إحصاؤها يتزايد كل سنة و الذي يدل على الحرص الكبير للوصول إلى هذه الأسر المحتاجة، ويعود الفضل إلى الكيفية التي يعمل بها والتي لا بد أن يستفاد منها من أجل تحقيق حياة أفضل للمواطن الفقير.

الفصل الثالث:

سبل تفعيل أداء صندوق الزكاة الجزائري

تمهيـــد:

الزكاة أسلوب من أساليب الاقتصاد الإسلامي بحيث تساهم في التكافل الاجتماعي الذي يوفر مستوى أفضل للنشاط الاقتصادي و معيشة لائقة للأفراد، و قد اتضح من خلال تناول الآثار الاجتماعية والاقتصادية للزكاة وأثارها على تداول النقود، أن لها أهمية كبيرة في المجتمع مما يحتم ضرورة الاهتمام بها، وقيام مؤسسات تتولى تنظيم هذه الفريضة تحصيلا و توزيعا وبالتالي فهي بمثابة مؤسسات خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة و ترسيخها في أذهان المسلمين و في معاملاتهم والوقوف إلى جانب الفقراء والمحتاجين ، لذا فقد كانت الجزائر من بين الدول الإسلامية التي رأت ضرورة تبني مثل هذا المشروع في إطار تجربة العمل الزكوية من خلال إنشاء صندوق الزكاة تحت إشراف معالي وزير الشؤون الدينية و الأوقاف ، و ذلك من خلال المجهود المبذولة من طرف القائمين عليه و الاستفادة من تجارب بعض الدول في هذا المجال.

ولما لهذه المؤسسة من أهمية كبيرة، وجب العمل على أهمية تنظيمها تنظيما عمليا، و كذا العمل على تفعيلها سواءا تعلق الأمر بتحسين و تطوير هيكلها التنظيمي أو تبيان عملية طرق جمع وتوزيع حصيلة الزكاة من اجل كسب ثقة المزكي أولا، ثم المجتمع و بالتالي توافر مقومات النجاح.

ومن خلال هذا الفصل سيتم التطرق إلى التعريف بهذه المؤسسة و التعرف على مهامها و أهم المعوقات و التحديات وصولا إلى طرح اقتراحات لتحسين أدائها بناء على ما تم الوصول إليه من تجارب كل من ماليزيا السودان و الكويت في المجال الزكوي.

المبحث الأول: نشأة صندوق الزكاة الجزائري

بغية تفعيل دور الزكاة و تنظيمها عمدت الجزائر على غرار لحارب الدول الأخرى إلى تنظيم هذه العملية التي لها انعكاسات كبيرة على الحياة الاجتماعية والاقتصادية من خلال إنشاء صندوق للزكاة يتكفل بتنظيم كل ما يتعلق بعملية الجمع و التوزيع.

المطلب الأول: مراحل إنشاء الصندوق

فكرة إنشاء صندوق الزكاة الجزائري كانت من طرف وزير الشؤون الدينية والأوقاف سنة2002، وللوصول إلى هذه الغاية بدأ التفكير في إنشاء لجنة مختصة لتقديم أحسن الأساليب لتنظيم الزكاة في الجزائر، وقد مرت بعدة مراحل، وكانت على النحو التالي:[1]

أولا: اللقاءات الأولية

كان ذلك سنة 2002 حيث تم تشكيل لجنة مشكلة من ممثلي القطاعات التالية:

- وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف.
- جامعة سعد دحلب بالبليدة.
- جامعة فرحات عباس بسطيف.
- المعهد الجمركي و الجبائي الجزائري التونسي الموجود بالقليعة ولاية تيبازة.

وكان عدد أعضاء هذه اللجنة مكونة من 10 أشخاص، تحت رئاسة وزير الشؤون الدينية و الأوقاف، و كانت المناقشات تدور حول النقاط التالية:

- شكل تنظيم الزكاة.
- شكل تنظيم صرف الزكاة.
- الأساليب اللازمة لإنشاء الصندوق.

ثانيا: ورشة تفعيل الزكاة

يومي 06 و 07 جويلية 2002، تم عقد هذه الورشة لتفعيل الزكاة بجامعة سعد دحلب، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالبليدة، بحضور نفس اللجنة و تم الاتفاق رسميا على ما يلي:

- إنشاء الهيئة المسؤولة على جمع و توزيع الزكاة و هي" صندوق الزكاة الجزائري ".
- إنشاء هيكلة الصندوق على المستوى القاعدي ، الولائي والوطني.

[1] – صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف، ولاية البليدة، مكتب الزكاة.

ـ تحديد مهام كل هيكل من هياكل الصندوق.

ـ تكليف جامعة سعد دحلب بالبليدة بإعداد الدليل المركزي ودليل المستحقين.

ثالثا: مرحلة اللقاءات الأخيرة و ضبط المشروع

تم عقد هذه اللقاءات في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، بحضور ممثلين عن كل من:[1]

ـ وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

ـ كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالبليدة.

ـ وزارة التضامن.

ـ وزارة المالية.

ـ وزارة البريد و المواصلات.

والهدف من هذه اللقاءات ما يلي:

ـ ضبط بصفة نهائية علاقة الصندوق بهذه الوزارة فيما يتعلق بعملية جمع وتوزيع الزكاة و مدى مساهمة هذه الوزارات في إنجاح الصندوق.

ـ إنشاء 49 حساب بريدي، في كل ولاية وحساب بريدي وطني.

ـ إنشاء حوالة الزكاة لتسهيل مهمة جمع الزكاة.

ـ مساهمة وزارة التضامن في عملية تحديد المستحق للزكاة.

رابعا: تنصيب اللجان الولائية للزكاة

بعد المراحل الثلاثة السابقة، بدأ الصندوق في مرحلة جديدة و هي تنصيب اللجان الولائية للزكاة وقد تم اختيار ولايتين نموذجيتين وهما سيدي بلعباس وعنابه، بحضور وزير الشؤون الدينية و الأوقاف، و ممثل عن جامعة البليدة و هو عميد كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، و قد تمت الاجراءات التالية :

ـ في ولاية سيدي بلعباس تم تنصيب اللجنة بحضور وزير الشؤون الدينية و الأوقاف، و ممثل عن جامعة البليدة و تنظيم لقاء لممثلي ولايات الغرب الجزائري للشؤون الدينية، و تم شرح هذا المشروع من طرف ممثلي الجامعة لحوالي 500 مشارك، كما تم تقديم دروس الجمعة لعدة مساجد بولاية سيدي بلعباس.

ـ حدث نفس الشيء في ولاية عنابة، و شرح الموضوع لـ 400 شخص من طرف ممثلي الشؤون الدينية لولايات الشرق الجزائري.

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

وبدأت التجربتين في الميدان، كما انطلقت في نفس الفترة تجربة زكاة الفطر في كل مساجد القطر الوطني.

خامسا: المرحلة الإعلامية للصندوق

بعد تنصيب اللجان، جاءت مرحلة الإعلام بالمشروع و بداية تطبيقه و كانت عن طريق التلفزيون، الإذاعة، الصحف و الملصقات.....

من خلال:

ـ إعلان مصور يوضح ضرورة دفع الزكاة إلى صندوق و كيفية دفعها.

ـ الإشارة إلى من يستفيد منها.

ـ الضوابط المتعلقة بجمع و توزيع الزكاة.

ـ وضع البرنامج الوطني للاتصال.

ـ البحث و التدريب.

ـ الرقابة الشرعية.

ـ إعلانات مكتوبة حيث يتم عرض حسابات الولايات وبعض الرسائل التي تشير إلى ضرورة دفع الزكاة إلى صندوق.

و تم الإعلان عن طريق:

I. الإعلام على مستوى التلفزيون:

كان للتلفزيون الجزائري دور في التعريف بصندوق الزكاة، من خلال تقديم دروس و محاضرات وحوارات، من خلالها تم شرح الفكرة والحث على دفع الزكاة للصندوق و توضيح آثار تجميعها و تنظيمها و توزيعها و هذا من خلال [1]:

ـ حصة فتاوى على الهواء.

ـ حصة فضاء الجمعة.

ـ خطب الجمعة المنقولة مباشرة.

– الدروس الدينية المختلفة.

ـ حصة نور على نور.

[1] – صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

بالإضافة إلى مختلف الحصص التلفزيونية المعتادة التي تهتم بالمستجدات، مع تخصيص حصص موجهة للجالية الجزائرية في الخارج لشرح الفكرة و تبسيط طريقة تحويل أموال الزكاة إلى الجزائر، كما يتم عرض هامش إلكتروني أسفل الشاشة التلفزيونية ، حيث يتم عرض بعض الرسائل البسيطة التي تشير إلى ضرورة دفع الزكاة للصندوق، وأهميته و سيكون ذلك على القنوات الثلاث للتلفزة الوطنية مع استعمال اللغات الثلاث (العربية ، الأمازيغية و الفرنسية).

II. الإعلام على مستوى الإذاعة الوطنية: من خلال

1_الإعلان المسموع: ويكون على شكل حوار قصير يركز على:

_ ضرورة دفع الزكاة إلى الصندوق.

_ التطرق إلى طريقة الدفع.

_ التطرق إلى المستفيدين من الزكاة و طرق الاستفادة منها.

_ تقديم دروس و محاضرات، ويتم خلالها إجراء لقاءات تكون مفتوحة على المباشر مع المستمعين للإجابة على التساؤلات والاستفسارات حول المشروع حيث كان الحوار واضحا وبسيطا وباللهجة الشعبية وقدم في مختلف القنوات الإذاعية الوطنية وباللغات الثلاث (العربية الأمازيغية و الفرنسية).

2_ الدروس والمحاضرات واللقاءات: حيث يتم استغلال مختلف الحصص الإذاعية بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، يتم من خلالها إجراء لقاءات تكون مفتوحة على المباشر مع المستمعين، وهذا للإجابة على استفساراتهم حول المشروع بأسلوب بسيط وواضح، كما يتم الاستفادة من الحصص الإذاعية التي تهتم بالمستجدات و استغلالها لنشر الفكرة.

III. الإعلام على مستوى الصحف و المجلات الوطنية:

تم الاتفاق مع مديري الصحف الوطنية دون استثناء للتبرع بمساحات خاصة تعرض الرسالة الإعلامية الخاصة بالصندوق سواء كان معبرا عنها بالصورة أو الكتابة التي تحث الناس على دفع زكاة أموالهم في حسابات الصندوق.[1]

هذه المساحات يتكاثف استخدامها في الفترات التي تسبق عيد الفطر و عاشوراء، و التطرق إلى الزكاة من حين لآخر في الأيام الأخرى من السنة، و أما فيما يتعلق بالمجلات فتم التركيز على مجلة الشاشة خاصة في ظهر

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

غلافها الخارجي (أحمر ورقة) و كما تم استغلال الغلاف الخارجي لمجلة رسالة المسجد و مجلة العصر اللتان تصدران عن وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف شهريا.

IV. الملصقات الإعلامية: قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، باعتماد ملصقات إعلامية وبأحجام مختلفة يتم نشرها في المساجد، البريد والمواصلات، والبنوك،و في كافة أنحاء الوطن. كما تم اعتماد ملصقات توزع على السيارات و الحافلات عبر كافة التراب الوطني و هذا بالتعاون مع الكشافة الجزائرية

وهناك ثلاثة أنواع من الملصقات:

1_ ذات الحجم الكبير: تعتمد هذه الملصقات في الأماكن العمومية المفتوحة، مثل ساحات وسط المدينة، أمام الولاية، الدوائر و البلديات، و توكل مهمة إلصاقها إلى الولايات و البلديات.

2_ متوسطة الحجم: تعتمد هذه الملصقات في الأماكن العمومية كذلك و توكل مهمة إلصاقها للبلدية ، و الإدارات التي سلمت إليها.

3_ صغيرة الحجم: تعتمد هذه الملصقات بشكل خاص في كل المساجد، و توكل مهمة إلصاقها إلى الأئمة في مساجدهم.

V. مطويات الصندوق:

اعتمدت وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، مطوية صندوق الزكاة والتي تحتوي على تعريف الصندوق، وكيفية دفع الزكاة وتوزيعها، وكذا دليل بسيط لحساب الزكاة و جدول لأرقام الحسابات الجارية البريدية للصندوق.

VI. الأبواب المفتوحة على الصندوق:

تقوم وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بتنظيم أبواب مفتوحة على الصندوق بالعاصمة، و يتخلل هذه الأبواب محاضرات ينشطها العلماء والأساتذة الجامعيون.

و تدور محاورها حول صندوق الزكاة و أبعاده الاجتماعية و الاقتصادية.

كما تفتح ابواب مفتوحة على مستوى الولايات في الأماكن ذات الإقبال الكبير للمواطنين و هذا من أجل تحقق الغرض منها، و يتم في هذه الأبواب ما يلي:[1]

I. اعتماد الملصقات الخاصة بالصندوق بكل الأحجام.

II. اعتماد جداريات كبيرة تحتوي على المواضيع التالية:

[1] -صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

1_التعريف بصندوق الزكاة من حيث الإطار القانوني، أهدافه، تنظيمه، هياكله، وظائفه، مدى مساهمة المجتمع المدني فيه ..... إلخ.

2_ شرح كيفية حساب الزكاة و تبسيطها.

3_شرح طرق استثمار الزكاة و توزيعها.

4_إبراز أهمية الدور الاجتماعية والاقتصادي للزكاة.

5_عرض رقم الحساب الولائي لصندوق الزكاة بشكل بارز.

6_توزيع مطويات الصندوق على المزكين (أفراد و مؤسسات).

7_توزيع القسيمات الصغيرة (البريد و البنوك في محلاتك لدفع زكاتك) على الحاضرين في الأبواب المفتوحة.

8_عرض مختلف الوثائق الخاصة بالصندوق (حوالة دفع الزكاة، نموذج قسيمة دفع الزكاة بالمسجد، نموذج طلب الاستفادة من الزكاة).

9_اعتماد لافتات عليها شعارات الصندوق في الأماكن العمومية التي تقام بها الأبواب المفتوحة.

10_تنظيم محاضرات حول المواضيع التالية:

10_1_التعريف بصندوق الزكاة (يقدمها رئيس المجلس العلمي أو أحد الأساتذة الجامعيين).

10_2_كيف تزكي مالك (يقدمها أحد المشايخ المتميزين بالعلم و أسلوب الإلقاء المشوق).

10_3_كيف توزع و تستثمر أموال الزكاة (يقدمها احد الأساتذة الجامعيين المهتمين بالفكر الاقتصادي الإسلامي).

VII. دروس للتلاميذ و الطلبة:

تم تنظيم دروس نموذجية للتعريف بالصندوق و مهامه، بالاشتراك مع وزارة التربية الوطنية حيث يتم إلقاؤها على جميع التلاميذ في الأطوار الثلاثة، الابتدائي، المتوسط الثانوي قبل عاشوراء بحيث:

_ يحضر بمناسبة هذا الدرس المدير الولائي للشؤون الدينية، السلطات العليا، و مدير التربية و هذا في أهم مدرسة بالولاية[1].

_ توزع على التلاميذ بطاقة الزكاة.

_ توكل مهمة حضور هذه الدروس في أهم المدارس الأخرى بمختلف البلديات للأساتذة والأئمة الأعلى درجة و يكون ذلك بحضور رؤساء البلديات و مفتشي التعليم الأساسي و الثانوي.

[1]- صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

ـ يشمل الدرس مختلف أطوار التعليم الأساسي و الثانوي.

ـ يتم التركيز على أهم و أكبر المدارس و الثانويات.

VIII. **الدروس المسجدية:** و التي تعتمد على صيغتين:

1ـ سلسة دروس الجمعة: و التي تتناول المواضيع التالية

ـ الزكاة و الأبعاد الاجتماعية و ضرورة تنظيمها.

ـ كيف تزكي مالك.

ـ دروس أخرى لها علاقة بالموضوع.

حيث يشير الإمام في كل جمعة إلى اعتماد الطريقة الجديدة الخاصة بجمع الزكاة في المسجد، وتخصص لها دقائق عند نهاية الدرس لشرح العملية وهذا لضمان الشفافية و تعزيز مصداقية الصندوق.

2ـ محاضرات مسجدية: تتناول المواضيع التالية[1]:

ـ التعريف بصندوق الزكاة.

ـ طرق الجمع و التوزيع.

3ـ دور المرشدات: تقوم المرشدات بتنظيم دروس مبسطة حول الزكاة للنساء اللواتي يحضرن مجالسهن.

IX. **تجمعات الأئمة:**

خلال هذه التجمعات الدورية التي تنظمها مديرية الشؤون الدينية يتم التطرق فيها بشكل خاص إلى:

ـ شرح طريقة تنظيم جمع الزكاة في المساجد و ضوابطها.

ـ شرح طريقة توزيع الزكاة و الشفافية التي تصاحبها.

ـ تسليم مختلف الوثائق الإعلامية الخاصة بالصندوق وشرح طريقة التصرف فيها ووجوب احترامها.

ـ على الإمام أن يحس أنه معني مباشرة بالعملية، وأنها ستكون محل متابعة ميدانية من طرف المديرية.

X. **رسائل إلى المزكين:**

بغية الحث على دفع الزكاة إلى الصندوق ترسل اللجنة الولائية لصندوق الزكاة رسالة نموذجية إلى مديري ومسيري المؤسسات الخاصة و كبار المزكين المعروفين مع مطوية الصندوق داخل الأظرفة البريدية المخصصة لذلك.

لابد من تقسيم مختلف الوثائق الإعلانية الخاصة بالصندوق إلى قسمين كالتالي:

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

_70 منها تستغل خلال الحملة الإعلامية قبل عاشوراء و بعدها بشهر.

_30 الباقية للتذكير بالعملية بعد ثلاثة أشهر من الحملة.

المطلب الثاني: تنظيم صندوق الزكاة الجزائري

هو هيئة شبه حكومية ومؤسسة دينية اجتماعية، تم إنشاؤه سنة 2003م، يعمل تحت نظارة وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف والتي تضمن له التغطية القانونية بناءا على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، يقوم بتحصيل وجباية الزكاة عبر فروعه المتواجدة في مختلف ولايات الوطن، كما يقوم أيضا بتوزيعها على مصارفها الشرعية عبر نفس الفروع .تم تعميم هذه التجربة على كافة فروع الوطن سنة 2004 م، من خلال فتح حسابات بريدية على مستوى كل ولاية، تكون تابعة لصندوق الزكاة ومن خلالها يحصل الصندوق ويصرف الأموال من خلال هذه الحوالات فقط و بالتالي فهو لا يتعامل بالسيولة نقدا لا تحصيلا ولا نفقة، إذ لا يتم صرف أموال الزكاة إلا من خلال محضر مداولات نهائية تقوم بإعدادها لجان ولائية مختصة وتشمل هذه المحاضر قائمة اسمية بأسماء المستحقين تضبط لدى الهيئات الاستشارية القاعدية و الولائية بالتنسيق مع الجهات المختصة.

لذلك فالصندوق يتشكل من ثلاث مستويات تنظيمية هي :

أولا:اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة: و تتشكل من[1]:

I. **المجلس الأعلى لصندوق الزكاة:** و الذي يتكون من العناصر التالية

1_ رئيس المجلس الأعلى لصندوق الزكاة.

2_ رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة.

3_ أعضاء الهيئة الشرعية.

4_ممثل المجلس الإسلامي الأعلى.

5_ ممثل وزارة التضامن.

6_ ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بصندوق الزكاة.

7_كبار المزكين.

II. **لجان المجلس الأعلى لصندوق الزكاة:** ينقسم هذا المجلس إلى مجموعة من لجان المتابعة و هي كالتالي[1]:

1_لجنة التحصيل و التوزيع.

2_لجنة الإعلام و الاتصال و العلاقات.

[1] – صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

3_ لجنة الشؤون المالية و الإدارية و التكوين.

4_ لجنة المراجعة و الرقابة.

III. المكتب الوطني لصندوق الزكاة: و يتشكل من:

1_ رئيس المكتب الوطني لصندوق الزكاة.

2_مجلس الإدارة و الذي يجتمع تحت رئاسة الوزير أو من ينوب عنه، و يتشكل من:

2_1_الرئيس.

2_2_أربع مدراء.

2_3_الأمين العام.

2_4رئيس الهيئة الشرعية.

2_5 ممثلي الوزارات.

2_6 رئيس الفدرالية الوطنية للجان المسجدية.

2_7 الهيئة الشرعية.

2_8 الأمين العام و له أربع مدراء و هم:

2_8_1 _مدير الإدارة و المالية و تكوين.

2 _8_2_مدير التحصيل و التوزيع.

2_8_3_مدير الإعلام و الاتصال و العلاقات.

2_8_3_مدير الرقابة و المنازعات.

1– مهام اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة: وتتمثل في[1]:

_ رسم و متابعة السياسة الوطنية للصندوق.

_ النظر في المنازعات.

_ جانب التنظيم و فيه:

*اللوائح.

*النظام الداخلي.

*الاستثمارات.

[1]– صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

*إنشاء الهيئات الولائية.

*إنشاء بطاقة وطنية خاصة بالزكاة.

*وضع الضوابط المتعلقة بجمع و توزيع الزكاة.

*وضع البرنامج الوطني للاتصال.

*البحث و التدريب..

*الرقابة الشرعية.

الشكل رقم(05): الهيكل التنظيمي للجنة الوطنية للزكاة

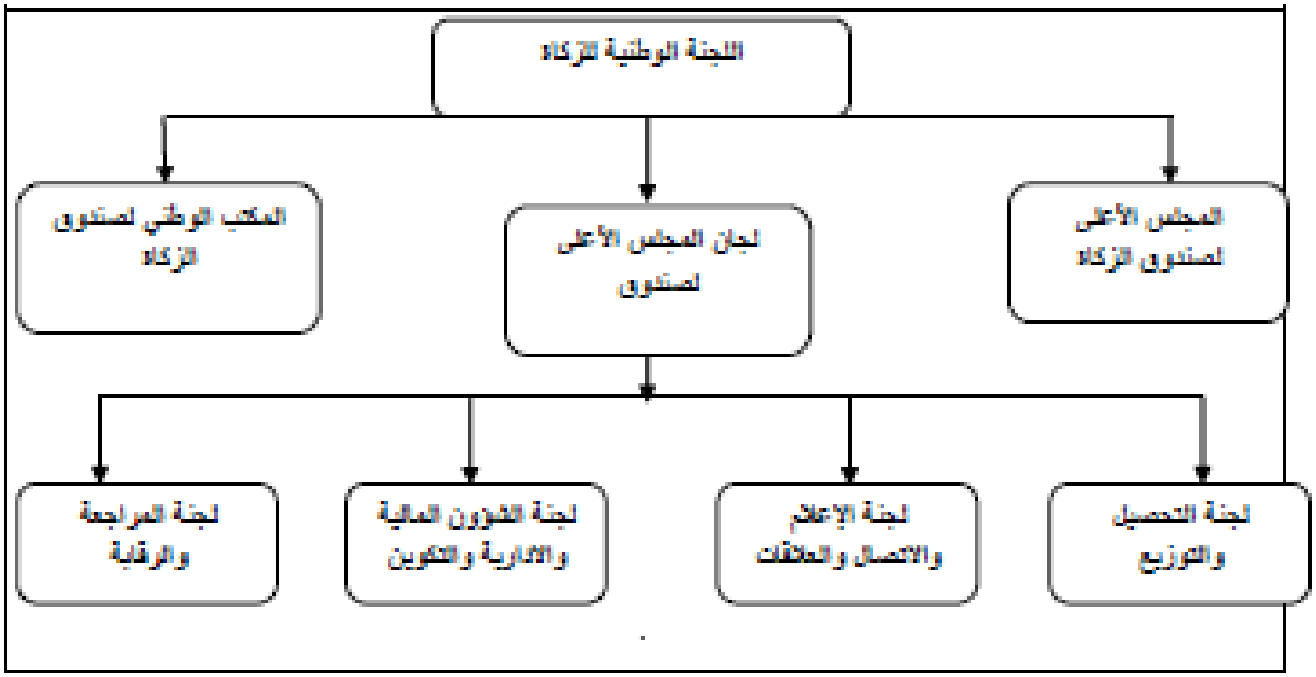

المصدر:حنصي نور نعمة، مرجع سابق، ص172.

ثانيا: اللجنة الولائية لصندوق الزكاة[1]: و تتشكل من

I. **المكتب التنفيذي**: يتشكل من العناصر التالية

1 –رئيس المكتب وهو الآمر بالصرف.

2– الأمين العام و له 4 مساعدين.

3_ أمين المال.

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

II. **هيئة المداولات:** و التي تتشكل من

1- و كيل معتمد يعينه وزير الشؤون الدينية و الأوقاف، وهو الآمر بالصرف.

2_ إمامين من الأئمة الأعلى درجة في الولاية، ويكون مشهود لهما بالسمعة الحسنة دون الانتماء إلى مكان واحد.

3_ كبار المزكين من 2 إلى 4 أشخاص دون الانتماء إلى مكان واحد.

4_رئيس المجلس العلمي الولائي.

5 _قانوني (رجل قانون).

6_أعضاء من القدرالية الولائية للجان المسجدية، و تتكون من 2 إلى4 أشخاص.

7_رؤساء الهيئات القاعدية.

8_ محاسب، و تكون له خبرة بالشؤون المالية.

9_اقتصادي.

10_مساعد اجتماعي.

11_أشخاص من أعيان الولاية و يتكون من 2 إلى 4 أشخاص.

III. **لجان هيئة المداولات الولائية:** تنقسم إلى مجموعة من لجان المتابعة و هي كالتالي:

1_لجنة التنظيم.

2_ لجنة المتابعة والمراقبة والمنازعات.

3_ لجنة التوجيه و الإعلام.

4_لجنة التوزيع و التحصيل.

أ _ **مهام اللجنة الولائية لصندوق الزكاة[1]:** و التي تقوم بتنظيم العمل من المهام المنوطة بها ما يلي:

* إنشاء اللجان القاعدية و التنسيق بينها.

* إنشاء بطاقة ولائية للمستحقين و المزكين.

*ضمان لجانس العمل.

* تنظيم عملية التوزيع.

* مهمة الرقابة و المتابعة.

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

* مهمة التوجيه.

* مهمة النظر في المنازعات.

* مهمة الأمر بالصرف.

شكل رقم (06):الهيكل التنظيمي للجنة الولائية للزكاة

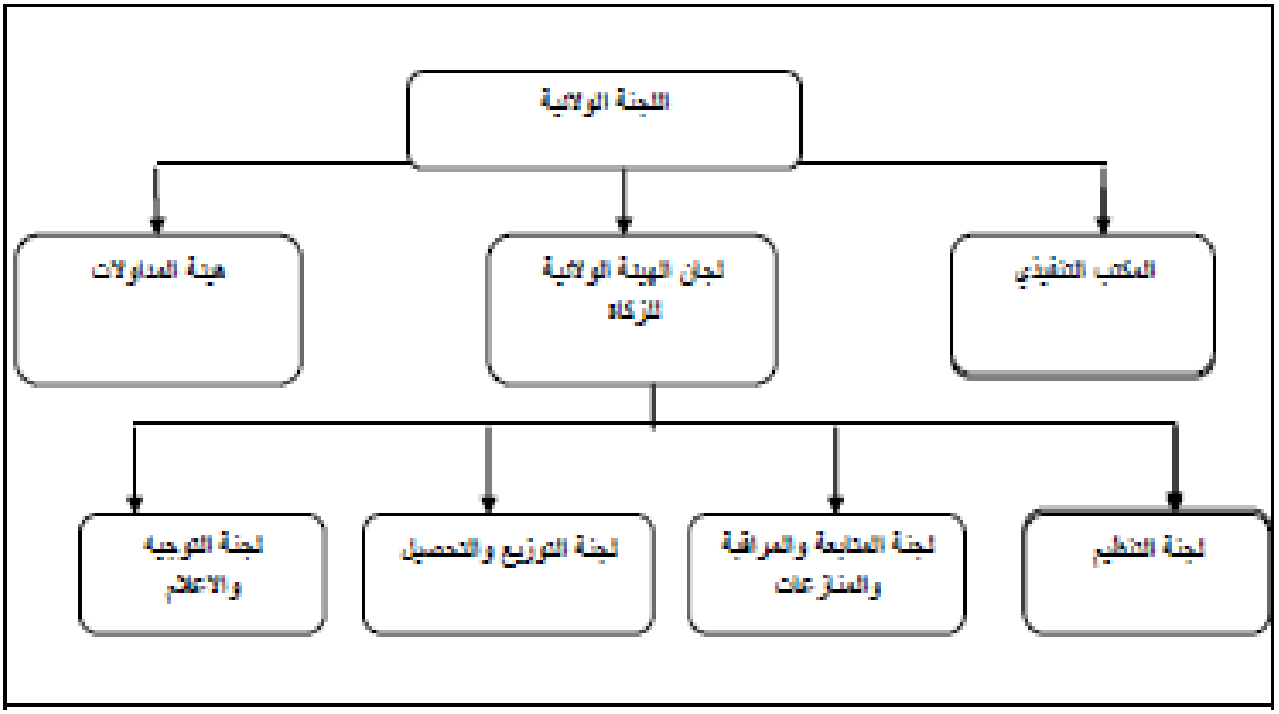

المصدر :حفصي بو تبعو، مرجع سابق، ص174.

ثالثا: اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة[1]: والتي تتشكل من العناصر التالية

I. رئيس المكتب التنفيذي.

II. أمين عام و يتكون من أمين أول و أمين ثاني.

III.أمانة المال و يتكون من مساعد أول و مساعد ثاني.

IV.هيئة المداولات: و هي بمثابة الجمعية العامة و تتشكل من[1]:

1_ رئيس الهيئة.

2_ رؤساء اللجان المسجدية.

3_ ممثلي لجان الأحياء.

[1]-صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

4_ ممثلي الأعيان.

5_ ممثلين عن المزكين.

أ_ **مهام اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة:** تعتبر اللجنة القاعدية من أهم اللجان التي تعمل ضمن صندوق الزكاة الجزائري لكونها الأقرب للأسر الفقيرة، و هي تعمل بالتنسيق مع أئمة المساجد، و بالتالي تقع على عاتقها مجموعة من المهام نذكر منها:

_ إحصاء المزكين و المستحقين، وذلك عن طريق استمارات يتم ملؤها ثم دراستها على مستوى اللجنة.

_ التوجيه و الإرشاد.

_ التحصيل.

_ التوزيع.

_ المتابعة.

_ التحسيس.

الشكل رقم (07): الهيكل التنظيمي للجنة القاعدية للزكاة

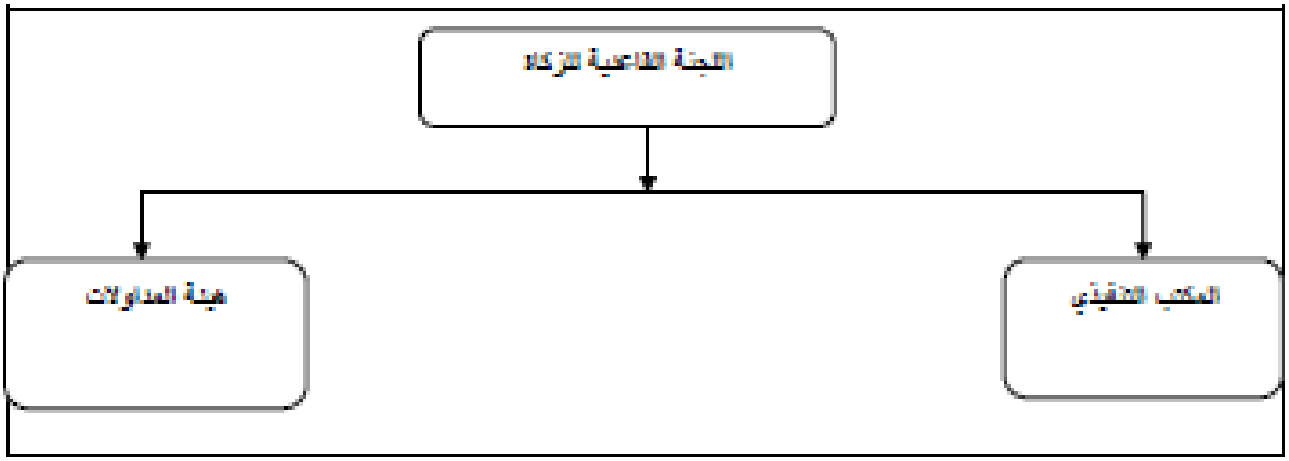

المصدر: حنفي بو نجمة،مرجع سابق، ص 175.

المطلب الثالث: أهداف صندوق الزكاة الجزائري

صندوق الزكاة الجزائري هو مؤسسة اقتصادية اجتماعية تابعة لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، تعمد من خلال عمليتي الجمع و التوزيع إلى تحقيق جملة من الأهداف ترمي من ورائها إلى ما يلي ذكره:

_ الدعوة إلى أداء فريضة الزكاة التي هي ركن من أركان الإسلام و إحيائها في نفوس المسلمين و تعاملاتهم.

_ جمع التبرعات و المساعدات و الهبات و أموال الصدقات النقدية.

ـ توزيع أموال الزكاة على الجهات الشرعية[1].

ـ توعية و إعلام الأفراد و كل الجهات المختصة بطرق جمع الزكاة و كيفية توزيعها بالوسائل الإعلامية المختلفة كالراديو، التلفزيون، الانترنت، الجرائد... إلخ.

ـ يعتبر مشروع صندوق الزكاة أسلوبا لإدارة اموال المسلمين عبر المساهمة في التقليص من ظاهرة الفقر و من الهوة التي تفصل الفقراء عن الأغنياء من خلال تمثيلها و تخصيص مساعدات لصغار المستثمرين و كذا خريجي الجامعات لتعود بالخير على كل أفراد المجتمع.

ـ زيادة أبواب الرزق من خلال استثمار جزء من أموال الزكاة في المشاريع الاستثمارية أو استخدام آلية القرض الحسن للمساهمة في التخفيف من حدة الفقر و تطوير التنمية المحلية.

و الجدير بالذكر أن الصندوق يعتمد على صرف حصيلة الزكاة للاستهلاك أو الاستثمار بنسب تتحدد وفقا لمقدار الحصيلة وهذا ما سيتم التطرق إليه لاحقا[2].

المبحـــث الثاني: آلية تسيير صنـــــدوق الزكاة الجزائـــري

بغية زيادة حصيلة الزكاة عمل مسيروا الصندوق على إتباع بعض الاساليب و الطرق التي تمتاز بالسهولة و البساطة للمساعدة في عملية الجباية و بهدف تعزيز ثقة المزكين.

المطلب الأول: طرق تحصيـــل أموال الزكاة من طرف الصندوق

تتكفل وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بمهام جمع الزكاة، عبر مديرياتها على مستوى الدوائر والولايات، فقد عمل مسيروا صندوق الزكاة الجزائري على إتباع طرق و أساليب لجمع زكاة المال و الفطر تمثلت في:

أولا: زكـــاة المـــــال:

حيث يتم الترويج لها في عاشوراء و هذا للعرف السائد عند المجتمع الجزائري، الذي يزكي ماله في هذا اليوم من خلال:

I. عملية التحصيل في المساجد

حيث يتم تنظيم هذه الطريقة و ضبطها و إيضاحها للأئمة أولا ثم الأشخاص ثانيا، تفاديا لأي مشاكل أو تجاوزات، و لقد تم وضع مجموعة من الضوابط و الإجراءات التي يجب احترامها و الالتزام بها أثناء القيام بعملية الجمع و تتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:

---

[1] -قراع نور الهدى، **دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية**، مذكرة ماستر، جامعة البويرة، الجزائر، 2013، ص 102.

[2] – قراع نور الهدى، مرجع سابق، ص102.

1_ **الإجراءات التنظيمية** تتمثل هذه الإجراءات في الخطوات التحضيرية التي تسبق عملية الجمع في المساجد و هي تتمثل فيما يلي:

1_1_ يجب أن تكون الملصقات الخاصة بحملة الزكاة للسنة على كافة الصناديق التي توضع داخل المسجد.

1_2_ يجب أن يكون كل صندوق بقفلين، أحدهما لإمام المسجد و الثاني لأحد أكبر المزكين أو رئيس لجنة المسجد.

1_3_ يعتمد دفتر الحاضر الأسبوعية و المبين لكل ما تم جمعه، هذا الدفتر يجب أن يكون مرقما و مؤشرا من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية.

1_4_ يعتمد دفتر قسائم تحصيل الزكاة، يكون مرقما و مؤشرا من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية.

1_5_ يتم دفع المبالغ المحصلة في الحسابات البريدية عند نهاية كل أسبوع، من طرف الإمام وأحد أكبر المزكين.

2– الإجراءات العملية لطريقة الجمع

و نقصد بها الإجراءات العملية المعتمدة في عملية الجمع و تتمثل هذه الضوابط في [1]:

2_1_ يعلم الإمام المصلين بالإجراءات المعتمدة في جمع الزكاة داخل المسجد و يحثهم على دفعها.

2_2_ على الإمام أن لا يكل عن التذكير بضرورة دفع الزكاة للصندوق، و الترغيب في ذلك كلما وجد الفرصة متاحة.

2_3_ يذكر الإمام أنه وضعت لجنة داخل المسجد يترأسها بنفسه، تضمن السير الحسن لعملية الجمع.

2_4_ يتم وضع الصناديق في الأماكن التي تكون فيها تحت تناول المصلين، و لكن داخل قاعة الصلاة، على أساس المداخل الأساسية للمسجد هذا الإجراءات ضروري يوم الجمعة و يمكن الاكتفاء بصندوق واحد في وسط قاعة الصلاة خلال أيام الأسبوع.

2_5_ يخصص صندوق للنساء يوم الجمعة، و يشير الإمام إلى وجوده في كل يوم جمعة.

2_6 يوضع صندوق داخل مقصورة الإمام، بالنسبة للمزكين الذين يحبذون أحد قسائمهم.

2_7_ عند دفع الزكاة من طرف المزكي الذي يجد أحد القسيمة يجب اتباع الخطوات التالية:

2_8_ يحسب المبلغ أمامه.

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة لمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

2_9_ تعطى له القسيمة عليها اسمه، المبلغ بالأرقام و الحروف، ختم المسجد، إمضاء المزكي، تاريخ الدفع.

2_10_ الجزء الثاني من القسيمة يبقى لاصقا بالدفتر عليه إمضاء المزكي و تاريخ الدفع.

2_11_ يوضع المبلغ أمام المزكي داخل الصندوق.

_ عند نهاية كل أسبوع يجمع الإمام اللجنة المشرفة على عملية جمع الزكاة في المسجد ، و يتم فتح الصناديق أمامها من طرف الإمام و أحد اكبر المزكين أو رئيس لجنة المسجد و يحسب المبلغ أمامهم، ليحرر محضر عليه ما يلي:

* تاريخ المحضر و رقمه.

* المجتمعون و إمضاءاتهم.

* الغائبون من أعضاء اللجنة.

* المبلغ المحصل بالأرقام و الحروف.

* ملاحظات هامة إن وجدت.

* إمضاء الإمام وأحد أكبر المزكين أو رئيس لجنة المسجد (اللذان يحوزهما المفاتيح المختلفة للصناديق).

* يجب تحرير قسيمة بالمبلغ الإجمالي المحصل في الصناديق الموضوعة داخل المسجد (و صندوق النساء) و التي لم يتحصل أصحابها على القسائم.

* يأخذ الإمام دفتر الحاضر و دفتر القسائم عند نهاية كل شهر للمديرية الولائية للشؤون الدينية، و هذا من أجل إعداد التقارير الإحصائية الخاصة بعملية الجمع.

II. الجمع عن طريق المراكز البريدية

بغية تنويع أساليب جمع الزكاة و تسهيلا للأشخاص الراغبين في دفع زكاتهم وكسب ثقة هذه الفئة تم اعتماد اسلوب الجمع عن طريق المراكز البريدية وهذا باستعمال [1]:

1_ الحوالة البريدية:

و يطلق عليها اسم حوالة الزكاة حيث يجد فيها رقم الحسابات الولائية الموجودة لدى مكاتب البريد المنتشرة عبر كامل التراب الوطني و بيانات تتعلق بالمزكي و المبلغ الذي قام بدفعه.

2_ الصكـــــــــوك:

و التي يدون عليها رقم حساب صندوق الزكاة الخاص بالولاية التي يقطن فيها بالإضافة إلى كتابة المبلغ

[1] – صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

المدفوع بالأرقام و الحروف، كما يمكن اللجوء إلى البنوك لأخذ صك بنكي ويقوم البنك بإيصاله إلى البريد.

كما يتم اعتماد دفع الزكاة عن طريق حساب بنك الزكاة، أما بالنسبة للحالة الجزائرية في الخارج فإنه بإمكانه دفع زكاة أمواله عن طريق تحويلها إلى حساب الصندوق الوطني رقم (10_4780).

إذ سمحت المواسم المتعاقبة لإنشاء صندوق الزكاة بالجزائر منذ سنة 2003 إلى غاية يومنا هذا من استقطاب مبالغ مالية معتبرة من أموال المزكين اختلفت من سنة إلى أخرى متمثلة في زكاة المال و زكاة الفطر و زكاة الزروع و الثمار.

ثانيا: زكاة الفطر:

و حسب ما أفادنا به مدير مكتب الزكاة للولاية يتم التحضير لها من خلال الحملات التحسيسية في المساجد من قبل الأئمة عبر كامل التراب الوطني خلال الأيام الثلاث الأخيرة من شهر رمضان، حيث تجمع الحصيلة في الصناديق المسجدية، و يوم قبل العيد يفتح الإمام الصندوق بحضور احد المصلين، فيسجل المبلغ المحصل و يسجل قيمته في المحضر مع إمضاء المصلي و يرسله إلى المديرية، لتأتي مرحلة توزيع الحصيلة.

الجدول رقم(12): حصيلة زكاة المال وزكاة الفطر وزكاة الزروع و الثمار (2003_2012)

السنة	زكاة المال	زكاة الفطر	زكاة الزروع و الثمار
2003	118.158.269.35	57.789.028.60	0000
2004	200.527.635.50	114.986.744.00	16.567.254.00
2005	367.187.942.79	257.155.895.80	723.396.54
2006	483.584.931.29	320.611.684.36	32.119.363.76
2007	566.814.000.02	262.178.602.70	38.843.446.56
2008	427.179.898.29	241.944.201.50	43.441.713.23
2009	614.000.000.00	270.000.000.00	42.147.194.17
2010	900.000.000.00	280.000.000.00	40.497.584.83
2011	120.000.000.00	373.399.511.00	24.364.482.57
2012	794.062.018.00	444.705.479.00	55.916.330.24

المصدر: الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف.

و للتوضيح أكثر تم إسقاط هذه الأرقام في شكل بياني:

الشكل رقم(12):حصيلة زكاة المال و زكاة الفطر و الزروع و الثمار(2003-2012) الوحدة: 10.000.000.00دج.

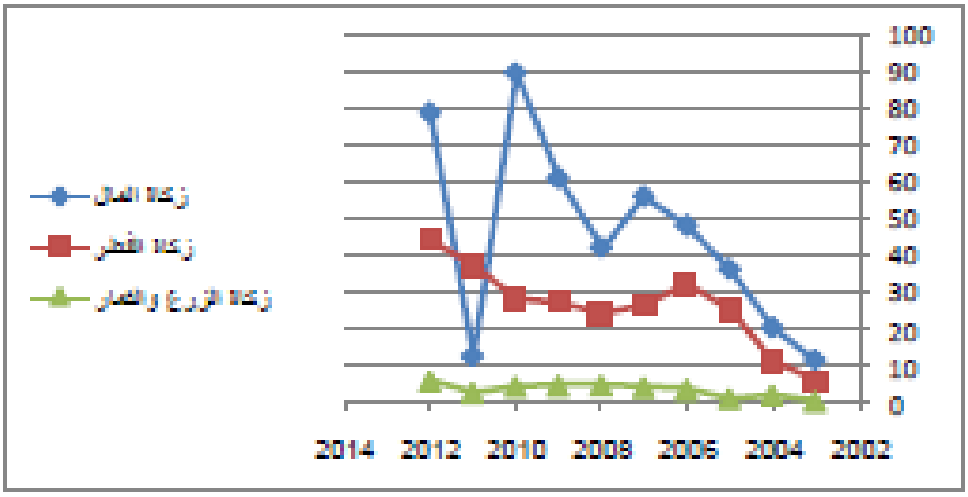

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم(12).

ومن الشكل البياني السابق و من خلال الأرقام المدرجة ضمنه سجلنا بعض الملاحظات لعل أهمها مايلي:

أولا: بالنسبة لزكاة المال و الفطر:

في 2003 سنة بداية نشاط الصندوق يلاحظ أن حصيلة الزكاة ضعيفة، لعل ذلك يعود إلى عدم معرفة الشعب الجزائري بالصندوق، أما في سنة 2004 فنلاحظ ارتفاع محسوس مقارنة بسنة بداية النشاط لتبقى في تزايد ملحوظ إلى غاية سنة2007 مع انخفاض طفيف في حصيلة زكاة الفطر.

أما في سنة 2008 فنلاحظ انخفاض في حصيلة الصندوق مقارنة بالسنتين السابقتين، و هذا يرجع لعدة أسباب أهمها:[1]

1_البلبلة التي أثيرت حول طرق استغلال و استثمار مداخيل صندوق الزكاة.

2_الحملة التشويهية التي تعرض لها صندوق الزكاة من طرف البعض إذ ساهمت في ابتعاد شريحة من المزكين مما أفقدهم الثقة به.

3_تكلم بعض وسائل الإعلام عن حدوث عمليات سطو في بعض المساجد من طرف ضعاف النفوس من المنحرفين.

و من سنة 2009 إلى 2012: عادت إيرادات الصندوق مجددا للارتفاع حيث بلغت زكاة المال رقم قياسي قدر بـــ 270.000.000.00 دينار، و يعود هذا الارتفاع في الحصيلة لسنة 2009 هو إعلان

[1] – حكيم نداد، صندوق الزكاة الجزائري، رسالة ماجيستر، جامعة الجزائر، 2012، ص 42.

وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف بأن ما مقدره ربع الحصيلة يخصص إلى أهالي غزة الشيء الذي أدى إلى إقبال شريحة كبيرة من المزكين إلى دفع زكاتهم للصندوق كما أن هناك العديد من الجهود المبذولة في السنوات الأخيرة من طرف القائمين على الصندوق و كذا أساتذة جامعيين و متطوعين من أجل إنجاح هذه التجربة و تجسيد دورها في المساهمة لمعالجة ظاهرة الفقر في الجزائر.

ثانيا: بالنسبة لزكاة الزروع و الثمار[1]:

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن زكاة الزروع و الثمار لم يتم تحصيلها في أول سنة و هذا لعدم وجود أماكن لتخزين هذه المنتجات و بالتالي عدم دفع الفلاحين زكاتهم للصندوق. بعد ذلك اتخذت الوزارة أول تجربة لها في تحصيل هذا المورد و ذلك عن طريق تحويل هذا المورد إلى سيولة نقدية كبيعها في الأسواق، حيث سجلنا تحصيل ما مقداره 16.567.254.00 دج سنة 2004م، ثم شهدت تذبذبا في التحصيل خلال السنوات الأخرى فقد تناقصت بالنصف سنة 2005م مقارنة بسنة 2004م حيث سجلنا 723.396.54 دج ثم تزايدت خلال السنوات الأخرى و قد بلغت الحصيلة الإجمالية لزكاة الزروع و الثمار خلال السنوات السبع ما يقارب 177.708.386.00 دج.إذ كانت تجمع بشكل نقدي.

المطلب الثاني: توزيع أموال الزكاة

بعد الانتهاء من عملية جمع الزكاة تأتي إجراءات التوزيع التي يهدف الصندوق من ورائها إلى مكافحة الفقر ونظرا لأهمية هذه العملية وضعت إجراءات معينة لضمان وصول أموال الزكاة إلى مستحقيها الفعليين و في الآجال المحددة.

والجدير بالذكر أن الصندوق يعتمد على صرف حصيلة الزكاة للاستهلاك و الاستثمار فقط بنسب تتحدد وفق قيمة الحصيلة لكل ولاية.و هذا ما يوضحه الجدول التالي:

[1] - حفصي بوبكر، مرجع سابق، ص189.

الجدول رقم(13): نسب الاستفادة لكل فئة من أموال الزكاة حسب مقدار الحصيلة

الحصيلة	نسب الاستفادة	المستفيدين
≥5000000.00دج	%50 %37.5 %12.5	_ لفئة الفقراء و المساكين. _ المشاريع الاستثمارية. *2% تحول إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة 10-4780 *10.5% تبقى في الحساب الولائي للصندوق و تصرف منها: 4.5% لمتطلبات تسيير اللجنة الولائية للصندوق. 6% لمتطلبات تسيير اللجنة القاعدية للصندوق.
<5000000.00دج	%87.5 %12.5	_ لفئة الفقراء و المساكين. *2% تحول إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة 10-4780 *10.5% تبقى في الحساب الولائي للصندوق و تصرف منها: 4.5% لمتطلبات تسيير اللجنة الولائية للصندوق. 6% لمتطلبات تسيير اللجنة القاعدية للصندوق.

المصدر: الموقع الرسمي لوزارة النقود الذهبية و الأوقاف.

ويتم تبرير هذه النفقات بالوثائق الإثباتية ويتولى المحاسب متابعة ذلك ومن أبرز تلك النفقات ما يلي[1] :

* مصاريف الحملات الترويجية للصندوق والمتمثلة في الملصقات و المطويات وصناديق جمع الزكاة.

* شراء بعض المستلزمات لنشاط اللجان المتمثلة أساسا في شراء آلات الطباعة أجهزة الإعلام الآلي و دفاتر و لوازم مكتب ...إلخ.

*تقديم أجور العاملين عليها، و هذا ما يفتقده صندوق الزكاة الجزائري.

أولا: إجراءات توزيع زكاة المال:

يتم توزيع حصيلة الزكاة على هذه الفئات عن طريق ملئ استمارة طلب الزكاة التي يمكن الحصول عليها من اللجنة المسجدية أو إمام المسجد، بعد استظهار بطاقة التعريف الوطنية أو الدفتر العائلي ولا تسلم إلا لرب العائلة و كل طلب يوزع يسجل أخذه باسم الشخص وعنوانه ورقم بطاقته على جدول توزيع الطلبات و

[1] -حكيم نشاد، مرجع سابق، ص 56.

يعطي الطلب رقما تسلسليا، وبعد ملئ وثيقة الطلب من طرف رب العائلة يقوم بتسليمها للجنة المستحقة أو الإمام على أن يسجل في نفس جدول توزيع الطلبات تاريخ استلام الطلب مع الإمضاء، بعدها تصنف هذه الطلبات وترتب في جدول يدعى جدول الطلبات، ثم تقوم اللجان القاعدية للزكاة بدراسة هذه الملفات وتصنيفها و ترتيب الطلبات حسب الأولوية في الاستحقاق، بعدها ترسل اللجنة إشعارات القبول الابتدائي للطلبات.

ثم تقوم بعقد اجتماع ثان تؤكد فيه الطلبات أو ترفض الطلبات المقبولة في الاجتماع الأول بعدها ترسل الملفات المقبولة إلى مديرية الشؤون الدينية للولاية (رئيس اللجنة الولائية للزكاة) و تقوم اللجنة الولائية بدراسة القائمة المرسلة ثم المصادقة على مبلغ الزكاة المقرر دفعه لكل عائلة وهذا بناءا على ما تم تحصيله في كل ولاية، مع وجوب احترام الأولوية في الاستحقاق. ويتم تحرير محضر خاص بهذا الغرض، ويتم تسجيل الملاحظة الخاصة بقرار اللجنة ودرجة الأولوية اضافة إلى المبلغ المستحق الدفع شهريا أو سنويا لكل ملف لطلب الزكاة بعد تسلم المحاسب للقيام بإجراءات عملية دفع مستحقات الزكاة إما عن طريق الحسابات الجارية أو عن طريق الحوالات و هذا بالتعامل مع مصالح البريد.

بعدها ترسل كل لجنة ولائية نسخة من المحضر و جدول المستحقين بالولاية حسب دوائرهم و بلدياتهم إلى:

* اللجنة الوطنية للزكاة (بوزارة الشؤون الدينية).
* اللجنة القاعدية (بالدائرة).

وترسل اللجنة الولائية للزكاة إشعارا نهائيا بالاستحقاق باسم رب الأسرة و توضح فيه مبلغ الزكاة (سنوي، سداسي، ثلاثي، شهري) و طريقة الدفع إما:عن طريق الحوالة البريدية أو عن طريق الدفع في الحساب الجاري البريدي للمستحق حيث يتراوح المبلغ ما بين3000 دج إلى 4000 دج.

ثانيا: إجراءات توزيع زكـــــاة الفـــــطر[1]:

يتم إحصاء المستحقين لزكاة الفطر و هذا بالاستعانة بـــ :

*قوائم المستحقين للزكاة العادية.
* قوائم المستفيدين من زكاة الفطر للعام الماضي.
* قوائم مصلحة الشؤون الاجتماعية بالبلدية.

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

تتم مراجعة هذه القوائم بالتنسيق مع لجان الأحياء و المواطنين الذين لديهم دراية بالمحتاجين و كل مستفيد يملأ استمارة معلومات خاصة، ثم يتم ترتيب هذه القوائم حسب درجة الحاجة من الأشد حاجة إلى الأدنى حاجة، وبوحدة عدد الأولاد بعين الاعتبار، و بهدف تفادي الازدواجية في الطلبات من الأفضل التنسيق مع مساجد المنطقة، ثم تتم دراسة هذه الطلبات مرة واحدة في بداية الأسبوع الأخير من شهر رمضان، ويتم وضع المبالغ الموزعة داخل أظرفة مغلقة عليها اسم وعنوان المستفيد ويتم تسليمها يدا بيد إلى المستفيد ويقدر المبلغ الموزع بـــ 3000 دج.

و في الأخيرة يتم تحرير محضر إجمالي لتوزيع زكاة الفطر وتسلم نسخة من المحضر إلى الإمام المعتمد ليحوطها بدوره إلى مديرية الشؤون الدينية للولاية

الجدول رقم (14):عدد المستفيدين من صندوق الزكاة الجزائري وطنيا من (2003_2012)

السنة	زكاة المال	زكاة الفطر	زكاة الزروع و الثمار	المجموع
2003	8699	20853	00	29552
2004	26512	94289	00	120801
2005	62897	111462	00	174359
2006	85664	136542	835	223041
2007	87927	149520	1000	238447
2008	81386	145544	2375	229705
2009	79887	154492	1437	235816
2010	82991	109250	1250	243516
2011	106349	171118	1861	279328
2012	99331	178982	7068	285381

المصدر: موقع وزارة الشؤون الدينية

من خلال تحليل الجدول السابق المعبر عن مقدار حصيلة زكاة المال و زكاة الفطر من (2003_ 2012) فإنه من الطبيعي أن تنعكس الزيادة الملحوظة في الحصيلة على زيادة عدد المستفيدين و العكس صحيح، حيث زيادة عدد المستفيدين أو تناقصهم يبقى المبلغ المقدم لهم زهيدا يتأرجح بين 3000 دج و 4000 دج.

بالإضافة إلى الإحصائيات المقدمة في الجدول أعلاه و المتعلقة بزكاة المال و زكاة الفطر و زكاة الزروع، فإن هناك ما يسمى بالقرض الحسن و الذي هو عبارة عن قرض مقدم من طرف الصندوق بدون فوائد و دون نسبة من الأرباح.

المطلب الثالث: استثمـــار أمـــوال الزكـــاة

انطلاقا من الشعار الذي رفعه صندوق الزكاة الجزائري و الذي كان تحت عنوان : " **لا نعطيه ليبقى فقيرا إنما ليصبح مزكيا**"، و الذي أبدى الكثير من الأساتذة و ذوي الاختصاص من العلماء تحفظا عليه، قامت وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف بتخصيص جزء من أموال الزكاة للاستثمار قدر بـــ **37.5%** من الحصيلة الإجمالية حيث تم إبرام وزارة الشؤون الدينية اتفاق مع بنك البركة الجزائري ليكون وكيلا تقنيا في مجال استثمار الزكاة و من أبرز العمليات التي احتوتها هذه الاتفاقية[1]:

أولا : أنواع التمويلات المعتمدة

إن من أهم التمويلات التي اعتمدها صندوق استثمار أموال الزكاة تمثلت في[2] :

* تمويل مشاريع دعم و تشغيل الشباب.
* تمويل مشاريع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.
* تمويل المشاريع المصغرة.
* تمويل المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض التابع لوزارة المؤسسات المصغرة و المتوسطة.
* مساعدة المؤسسات الغارمة القادرة على الانتعاش.

ثانيا : مراحل الحصول على التمويلات:

للحصول على هذه التمويلات يقوم الشخص المستحق للزكاة ملأ استمارة، يطلب فيها حق الاستفادة من قرض حسن لدى اللجنة القاعدية التي تعمل على التحقيق من وضعية الشخص من خلال لجان المسجد، ثم يتم المصادقة على هذا الطلب ليتم إرساله إلى اللجنة الولائية حيث تقوم هذه الأخيرة بترتيب الطلبات حسب

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

[2] – حكيم بنقاد، مرجع سابق، ص 53.

الأولوية و الاستحقاق على أساس الأشد حاجة و المشاريع الأكثر نفعا و أكثر مردودية، بعدها يتم توجيه قائمة خاصة إلى الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب لاستدعاء المستحقين بغية تكوين الملف اللازم وفقا للإجراءات المعمول بها لدى الوكالة، و ملف آخر إلى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لاستدعاء المستحقين و تكوين الملفات اللازمة و قائمة أخرى إلى بنك البركة في إطار عملية التمويل المصغرة لاستدعاء الأشخاص المستحقين و تكوين الملف اللازم للحصول على القرض و بعد مصادقة الوكالات الأخرى يتم إرسالها إلى بنك البركة فماليا لتمويل المشروع أو رفضه و ذلك وفقا للمعايير المعتمدة.

ثالثا: الإجراءات لدى بنك البركة

I. إذا تعلق الأمر بمشروع تشغيل الشباب[1]:

1_ يسلم بنك البركة للشباب شهادة تثبت أن لديه رصيدا بمبلغ مساهمته الشخصية كليا أو جزئيا و قسط التأمين اللازم، و تكاليف دراسة الملف حسب الحالة، أو بالمبلغ اللازم في حالة التمويل المختلط (بينه و بين الوكالة) على أساس عقد القرض الحسن.

2_ يستكمل الشاب إجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب في ولايته.

3_ يتقدم الشاب لدى بنك البركة لاستكمال إجراءات الحصول على القرض التكميلي اللازم حسب الحالة وهذا بعد حصوله على شهادة التأهيل من الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب.

II. إذا تعلق الأمر بالصندوق الوطني للتأمين على البطالة (فئة 35_50 سنة):

1_ يسلم بنك البركة للشاب شهادة تثبت ان لديه رصيدا بمبلغ مساهمته الشخصية كليا أو جزئيا و قسط التامين اللازم، و تكاليف دراسة الملف حسب الحالة، أو التزام بدفع مستحقات التكوين المشروط من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

2_ يستكمل الشاب إجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في ولايته.

3_ يتقدم الشاب لدى بنك البركة لاستكمال إجراءات الحصول على القرض التكميلي اللازم حسب الحالة و هذا بعد حصوله على شهادة التأهيل من الصندوق الوطني للتامين على البطالة.

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

III. إذا تعلق الأمر بالتمويل المصغر:

يستدعى المستحق في هذه الفئة إلى بنك الزكاة لتكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها لديه.

يوقع المستحق عقد القرض الحسن.

يتولى البنك التسديد المباشر للمورد دون أن يسلم المال نقدا للمستحق.

يمكن أن يقدم البنك تمويلا تكميليا إن احتاج المشروع المصغر لذلك وفق الإجراءات المعتمدة لديه.

ملاحظة : المستفيدون من هذا التمويل قد لا يكونون من الفئتين السابقتين، حيث قد يشمل النساء الماكثات في البيوت و القادرات على العمل في نشاطات معينة، كما قد يشمل فئة المعاقين القادرين على العمل ...إلا ان المشاريع الممولة في هذا الإطار لا تتجاوز حدا أعلى للتمويل تحدده اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة.

IV. **المؤسسات الغارمة:** و تتم وفق ما يلي

1_ تقترح اللجنة الولائية قائمة بأسماء هذه المؤسسات.

2_ يستدعى المشرفون عليها إلى البنك لتقديم الوثائق الإثباتية اللازمة.

3_ يحدد بنك الزكاة حاجتها و مدى قابليتها للانتعاش.

تغطى ديونها كليا أو جزئيا على سبيل القرض الحسن، ولا يمكن أن يكون المبلغ مخصصا في أي حال من الأحوال لدفع فوائد البنوك و إنما أصل الدين فقط.

أو تغطى ما تحتاجه كليا أو جزئيا على سبيل القرض الحسن ولكن دون أن تسلم ذلك نقدا حيث قد يكون ذلك في شكل دفع فواتير أو غيرها حسب تقدير البنك.

ملاحظة: لبنك الزكاة سلطة التقدير الكاملة في مدى حاجة هذه المؤسسات إلى مساعدة صندوق استثمار أموال الزكاة، و أيضا مدى إمكانية خروجها من أزمتها[1]

V. **المشاريع المشتركة:**

حيث تكون هذه المشاريع عبارة عن شركات بين بنك الزكاة و صندوق استثمار أموال الزكاة، على أساس دراسات يقوم بها البنك لتحديد حجم و نوعية المشاريع الواجب إنشاؤها في كل ولاية، و التي تهدف عادة إلى توظيف المستحقين للزكاة القادرين على العمل.

تكون هذه المشاريع محل اتفاقيات مستقلة بين البنك و الوزارة كلما دعت الضرورة لذلك، و تتطور بتطور حصيلة الصندوق.

[1] - صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

VI. دعم المشاريع المضمونة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

فيترجم من خلال إيجاد سبل دعم هذه المشاريع التي يتضمنها هذا الصندوق، و ذلك من خلال إجراءات لاحقة قد يترجم في شكل اتفاقية بين الوزارة و هذا الصندوق، لكن حاليا يتم التعامل مع الحالات الواردة حسب وضعيتها بالتعاون و التشاور مع بنك البركة الذي يعتبر عضوا في صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ملاحظة: يلتزم المستفيد من مساعدة صندوق استثمار أموال الزكاة بدفع زكاة ماله إلى صندوق الزكاة حالما تتوفر شروطها وحولها عليه و يتولى بنك البركة الجزائري تحصيل تعهد منه بذلك[1].

وتقدر قيمة القرض الحسن من 50.000دج إلى 300.000 دج و مدة استرجاعه تتراوح بين 4 إلى 5 سنوات،حيث يقدم المستفيد أقساطا شهرية أو ثلاثية، انطلاقا من الشهر السابع من الحصول على القرض الحسن.

والأولوية في تمويل المشاريع تكون كما يلي :

الجدول رقم (15) : المشاريع ذات الأولوية في التمويل بالقروض الحسنة.

المشاريع	مميزات المشروع	أمثلة عن المشروع
1_ المشاريع الطبية وشبه الطبية	_ العلاج بتكلفة أقل. _ ضمان مناصب شغل دائمة. _خدمات راقية وتدفقات نقدية مستمرة.	
2_ المشاريع الحرفية	_ ضمان استمرارية الحرف. _دوام الاستقرار في مناصب لشغل. _ تكاليف تمويلها معتدلة وتدفقات مستمرة.	_ النقش على الخشب. _النقش على النحاس. _ صناعة الفخار التقليدي. _ الحدادة. – النجارة.
3_المشاريع الخدماتية	_ تستجيب لحاجات السوق. _تكاليف تمويلها بسيطة (حاسوب، ناسخة،...) _ توفر مناصب شغل مستمرة و تدفقات نقدية هامة.	_ خدمات الهاتف. _ خدمات الانترنت. _ دور الحضانة. _التكوين المهني البسيط (الخياطة،الحلاقة). _ الدروس المسائية للتلاميذ.
4_المشاريع الإنتاجية	_ توظيف أكبر وتكاليف مرتفعة نوعا ما.	_ نسج الألبسة.

	ـ تدفقات نقدية هامة تعكس ضخامة المشروع.	ـ صنع الأغذية، الأثاث. صنع مواد البناء ...إلخ
5ـالمشاريع الفلاحية	ـ توظيف اكبر وتكاليف شبه ثابتة و متوسطة ـ تدفقات نقدية معتبرة تعكس تطور المردودية و المنافسة في السوق.	ـ تربية النحل. ـ تربية الدواجن. ـ تربية الماشية.

المصدر : صندوق الزكاة، وثائق خاصة بمديرية الشؤون الدينية و الأوقاف.

عمل صندوق الزكاة الجزائري من خلال استثمار أموال الزكاة و التي من شروطها أن تتجاوز الحصيلة الولائية 50000000 دج على منح الشاب الفقير المؤهل للعمل قرضا حسنا يمول به مشروعه على أن يسددها في شكل أقساط، و نظرا لاستفادة الشباب من حصيلة ولايته فانه حتما سيكون هناك تفاوت في نسب الاستفادة بين جهات الوطن و هو الموضح في الجدول التالي.

الجدول رقم (16): عدد المستفيدين من القرض الحسن والمبالغ المخصصة له حسب جهات الوطن من (2003_2011).

جهات الوطن	عدد المستفيدين	المبالغ الموجهة للقرض الحسن
ولايات الوسط	2000	290.232.656.73
ولايات الغرب	1125	89.017.951.28
ولايات الشرق	2782	652.600.131.98
ولايات الجنوب	352	42.377.718.88

المصدر:حاج عيسى،تنمية اموال الزكاة،بحث مقدم للملتقى حول

و باسقاط الأرقام في الشكل البياني تظهر النسب التالية:

الشكل رقم (09): نسب الاستفادة من القرض الحسن حسب جهات الوطن من(2003-2011)

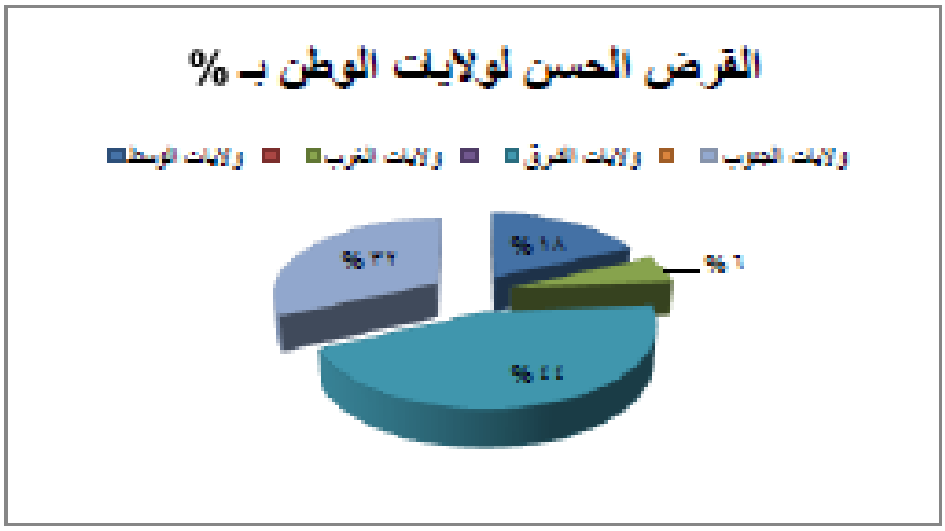

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم أعلاه.

ومن الجدول رقم (16) نلاحظ أن عدد المستفيدين من القرض الحسن مرتبط أساسا بالمبالغ المخصصة له و هذه المبالغ بدورها تتحدد من مقدار حصيلة الصندوق، وبالتالي نلاحظ أن هناك تفاوت بين مناطق التراب الوطني فيما يخص حصيلة القرض الحسن، إذ تظهر مرتفعة في ولايات الشرق بنسبة 61% تليها ولايات الوسط بـــ 27% ثم ولايات الغرب بـــ 8% و في الأخير ولايات الجنوب بـــ 4% و تفسر هذا بتفاوت توزيع المناطق الصناعية عبر الوطن لأن أكبر المناطق الصناعية للبلاد موجودة في الشرق الجزائري تليها منطقة الوسط ثم الغرب و في الأخير الجنوب[1].

المبحث الثـــالث: حلول مقترحة لتفعيل أداء صندوق الزكاة الجزائري بناءا على تجارب الدول محل الدراسة.

يعمل صندوق الزكاة الجزائري على جمع حصيلة الزكاة من المزكين من خلال الأدوار المنوطة بكل طرف من أطراف الصندوق من لجان و أئمة مساجد و العاملين عليها...الخ، فكل يؤدي دوره حتى تتم العملية، و ما يميز هذه العمليات من جمع و توزيع أنها تتم في شهر عاشوراء و تتوقف في باقي أشهر السنة. لتأتي بعدها عملية توزيع الحصيلة ومن المشروطية المطبقة في الجزائر هو توزيع كل حصيلة في الدائرة التي جمعت فيها، فتتم عملية توزيع الحصيلة على الأسر الفقيرة و إذا بلغت مقدار الاستثمار وجهت إلى الشاب الفقير القادر على العمل بمؤهلاته و تسترجع منه في شكل أقساط. و بين طيات هذه العمليات التي تبناها الصندوق منذ **2003** فانه تميز بجملة من العيوب و المزايا تمثلت فيما يلي:

[1] - خلفي يوغيو ياسين، مرجع سابق ، ص 190

المطلب الأول: مزايا عمليتي تحصيل و توزيع حصيلة صندوق الزكاة الجزائري

أولا: عملية التحصيل:

حين تبنت الجزائر فكرة إنشاء صندوق الزكاة من خلال الاستفادة من تجارب الدول التي سبقتها إلى ذلك رصدت من ورائه مجموعة من الأهداف التي أرادت تحقيقها عبر هذا الصندوق. و بما أن قيمة الحصيلة هي التي تحدد أداءه وضع الصندوق إجراءات معينة لسير عملية جمع الحصيلة تميزت بجملة من المزايا منها[1]:

I. إن إسناد عملية التحصيل إلى المساجد من خلال وضع الصناديق تكسب ثقة المواطنين من كل الفئات و هذا من خلال الثقة التي يضعها المسلم في القائمين على بيوت الله مما يعزز توجه المزكي إلى المساجد و بالتالي تساهم في زيادة الحصيلة المقدمة من طرف أفراد المجتمع.

II. يضع الصندوق أمام أئمة المساجد دفاتر الحاضر و دفاتر القسائم لتوثيق المبالغ المحصلة في الصناديق المسجدية هذا من شانه يساعد في عملية الرقابة و المحافظة على أموال الزكاة و تسهيل حسابها و تتبعها حتى تصل إلى المستفيدين.

III. الرقابة الشهرية و المراجعة الدورية للدفاتر تساعد في عملية إعداد القوائم و التقارير الإحصائية عن الزكاة.

IV. الاعتماد على اللجان القاعدية في التحصيل يسهل عملية الجمع و الصرف كونها الأقرب من المزكين و المستحقين, وهي الأعلم بمواقعهم أكثر من غيرهم.

V. يضع صندوق الزكاة و بالتعاون مع البريد الجزائري أمام كبار المزكين إمكانية تحويل المبالغ الكبيرة عن طريق الحوالات والصكوك. و هنا قام الصندوق بتقديم تسهيلات لهذه الفئة الهامة و حتى حمايتها من خطر السرقة أو التلف.

VI. إن استعمال الحوالات و الصكوك يساعد كثيرا في عملية الرقابة و المراجعة و بالتالي كسب ثقة المزكين.

VII. إن استعمال وسيلة الصكوك و الحوالات من شانه ايضا التسهيل على المزكي المقيم في الخارج على دفع زكاته لصالح الصندوق دون تحمل مشقة الدخول إلى الجزائر.

VIII. تمكن طريقة الدفع عن طريق الصكوك و الحوالات من التقليل من تكاليف حماية الزكاة و بالتالي تخفيف العبء على فئة العاملين عليها.

---

[1] - حفصي يوغرطة ياسين، مرجع سابق ، ص 191

ثانيا: عمليـــة التوزيـــــع

يعمل صندوق الزكاة الجزائري على توزيع الحصيلة لفئتين من الأصناف التي حددها القرآن الكريم لقناعته بان هذه الفئتان هما الأشد فقرا و حاجة لأموال الزكاة من غيرها. و باختلاف مقدار الحصيلة تتراوح نسبة الاستفادة بين 50% أو 87.5%.كما حدد القانون المنظم للصندوق آلية عملية التوزيع و كيفيته و بناءا على ما تحصلنا عليه من معلومات حول هذه العملية يمكن تحديد مزاياها في التالي:

I. يستعين الصندوق في توزيع الحصيلة بالحسابات البريدية و الحوالات الذي يحول عن طريقها المبلغ للشخص المستفيد و بالتالي إن لاستعمال الحسابات البريدية و التحويلات يساعد في عملية التوزيع و يسهل عملية الرقابة و المراجعة.

II. تميز حصيلة زكاة الفطر بالتوزيع الفوري و مباشرة بعد انتهاء عملية الجمع و هذا لتولي أئمة المساجد توزيعها على الأسر الفقيرة حتى لايكون هناك خلاف للشرع.

III. استعمال الحاضر و الوثائق الاثباتية في عملية التوزيع بهدف المحافظة على الأموال.

ثالثا: استثمـــار أمـــــوال الزكـــــاة

إذا تم الاستثمار بالشروط و الضوابط التي نص عليها الفقهاء الذين يرون جواز استثمار أموال الزكاة، بأنها توفر مناصب عمل دائمة للأفراد الذين قاموا بعملية الاستثمار، و يمكن أن تصل إلى الذين يتم تشغيلهم في هذه الاستثمارات. سيساهم في زيادة الإنتاج عن طريق المشاريع المنجزة بواسطة هذه الطريقة و بالتالي التأثير على الاقتصاد الوطني[1].

المطـــلب الثانـــــي: عيوب عمليتـــي جمـــع و توزيـــع حصيلة صندوق الزكاة الجزائري

ينص القانون المنظم لصندوق الزكاة على المواد التي تحدد آلية سير كل ما يتعلق بعمليات جمع و توزيع و استثمار.

حيث رمى إلى عدة أهداف أراد تحقيقها لكنه واجه جملة من العراقيل التي حدت من أدائه، و ظهور عيوب صارت تميز اغلب ما هو منوط به، لتظهر لنا جملة من العيوب نذكر ما تم حصره في التالي:

أولا: عملية التحصيـــل:

I. من ابرز العيوب المسجلة و الملاحظة في عملية الجمع على مستوى المساجد هي عملية الخلط التي تتم بين أموال الزكاة و أموال التبرعات و الصدقات، حيث انه أثناء عملية الجمع قد يقوم بعض الأشخاص بالتبرع

[1] - حفصي بوزيو ياسين، مرجع سابق ، ص 192

لصالح الصندوق, و بالتالي تضم أموال الصدقات لأموال الزكاة و هذا مخالف للعهود أولا و للتعهدات المقطوعة في ورشة إنشاء صندوق الزكاة.

II. غياب آلية الرقابة الفعالة على مستوى المساجد لمراقبة عملية الجمع مع وجود اختلاف في الآراء الفقهية بين الأئمة.

III. إن اغلب الأموال التي يتم جمعها على مستوى المساجد هي أموال نقدية و بالتالي غياب زكاة الأموال العينية (مثل زكاة الزروع و الثمار), و هذا راجع إلى إهمال هذا النوع من الأوعية و عدم توفر أماكن خاصة به رغم أهميته الكبيرة.

IV. معظم الأوراق المستعملة في إثبات الزكاة المحصلة غير مؤشر عليها من طرف مديريات الشؤون الدينية,كما إن بعض المساجد لا توجد فيها دفاتر الحاضر أو دفاتر القسائم, بل نجد مجرد أوراق مخصصة لإثبات الزكاة المحصلة.

V. عدم مطابقة الطرح النظري لجمع الزكاة مع ما هو واقع على مستوى المساجد,حيث نجد غياب بعض العناصر مثل اللجان المسجدية أو كبار المزكين...

VI. تذييق الخناق على أئمة المساجد في جمع الزكاة مما دفعهم إلى التذمر بسبب تحمل هذا العبء الكبير, وهذا ما صرحت به وسائل الإعلام المرئية في شهر عاشوراء 1436هـ. بنشر تصريحات أئمة بعض المساجد حول رفضهم لهذا الضغط الذي أدى ببعضهم إلى حمل صناديق الزكاة و طرق أبواب المزكين لجمع الزكاة, و بالتالي الهاء الأئمة عن دورهم في الإفتاء و الدعوى.

VII.ارتباط عملية تحصيل الزكاة لدى الجزائريين بمناسبة عاشوراء, حيث تجمع الحصيلة في مثل هذا الوقت من السنة في حين تصل حد الجفاف في باقي أشهر السنة[1].

VIII.افتقاد الحملة الإعلامية الهادفة إلى رفع حصيلة الزكاة إلى الجدية و الانتظام في تطبيق الإستراتيجية و الاستغلال الأمثل للفرص المتاحة,مع عدم الاعتماد على الوسائل الإعلامية ذات الانتشار الواسع و التأثير البالغ بصفة سنوية, وهذا لعدم وجود مبالغ هامة. خاصة انه من بين أهداف الحملة ترسيخ سنوية الزكاة, و من النتائج السلبية لعملية التحسيس, جعل الفقير ينتظر الإعانة قبل أن يتقدم الغني بزكاته. بالإضافة إلى تهرب اغلب التجار من دفع الزكاة بحجة الضرائب التي تفرض على الأموال الخاصة, و تبقى الضرائب و صندوق الزكاة المعادلة الصعبة و هذا ما يؤثر على حصيلة جمع أموال الزكاة خاصة و أن المزكي يعتبر النواة الرئيسية في

[1] - حفصي بوزيد ياسين، مرجع سابق ، ص 193

هذا المشروع إلى جانب الحملات المعادية و المشككة في مصداقية صندوق الزكاة التي تعرض لها سنة 2008-2007 أثرت بدورها على ثقة المزكي في الصندوق و بالتالي أدت إلى تدني نسبة حصيلة الزكاة حيث لم تعد تمثل إلا 1% من الناتج المحلي.

ثانيا: توزيـــــع الحصيـــلة[1]:

I. إن من ابرز العيوب التي يمكن ملاحظتها هو تخصيص استمارة طلب الزكاة لرب العائلة دون غيره و تقبل الملفات بحسب عدد الأولاد وفقا لأولويات معينة و بالتالي حرمان الكثير من الفئات المحتاجة مثل الشباب الفقير المقبل على الزواج بالاستفادة من حصيلة الزكاة و أيضا النساء الأرامل و ذوي الاحتياجات الخاصة.

II. يعمل صندوق الزكاة الجزائري على توجيه الحصيلة لفئتين فقط و هما فئة الفقراء و المساكين و عدم شمول مصاريف الزكاة الأصناف الأخرى التي تضمنتهم آية الصدقات, و هم العاملين عليها و الغارمين و ابن السبيل و في سبيل الله.

III. ظهور فكرة توزيع الحصيلة التكميلية, و هي حصيلة الاستثمار توجه إلى الاستهلاك بقرار من الوزارة في فترة متأخرة مما يستلزم عنه تأخير توزيعها و هذا مخالف للشرع و السنة.

IV. غياب الرقابة القبلية و البعدية لعملية الجمع و التوزيع و عدم كفاية الوثائق الاثباتية و الدفاتر المحاسبية.

V. تخصيص عملية إحصاء المستحقين للزكاة للجان القاعدية دون غيرها, وهذا يحرم فئات كثيرة ممن لهم الحق في الزكاة مثل: سكان الأرياف و المناطق المعزولة.

VI. توكيل عملية التوزيع للائمة, و هذا قد يكون فيه خلط بين عمل الإمام و عملية المراقبة و التوزيع, لان كل الأعمال تقع على عاتقه.

VII. يعمل صندوق الزكاة الجزائري على تغييب نوع مهم من أنواع الزكاة وهي الزكاة العينية فيما يخص زكاة الفطر, و عدم وجود مقترح ليبين طريقة جمعها و عملية توزيعها, و كذلك زكاة المال العينية التي تتمثل في زكاة الماشي و الزروع و الثمار.

VIII. اهتمام الصندوق بالملفات المقدمة إليه فقط, دون النظر إلى فئة الأسر المتعففة و محاولة البحث عنها.

IX. اعتماد مبدأ الأولوية في قبول الملف, و ذلك بناءا على الحالة العائلية و عدد الأولاد. في حين يقدم ذات المقدار من الحصيلة لفقير آخر رغم اختلاف ظروفه و زيادة عدد أولاده عن الفقير الأول, مما نلمس هنا عدم العدالة في التوزيع.

[1] - حفصي بوتيجو ياسين، مرجع سابق ، ص 193

X. تدني و بساطة مقدار الزكاة المقدم إلى المصارف سواء في زكاة الفطر(3000 دج) أو زكاة المال (4000دج)، في حين لا يوفر هذا المبلغ ادنى مستلزمات البيت ليومين.

ثالثا: استثمـــار أمـــوال الزكـــــــاة:

I. مخالفتها للشرع لان الأصل في الزكاة هو تمليك المستحقين لها، و هذه العملية تنص على إقراضهم من أموال الزكاة.

II. من خلال مقدار حصيلة الزكاة يمكن للصندوق توجيه ما قدره 37.5% من الحصيلة للشباب الطالب للقرض الذي يمنح له من خلال الطلب الذي يقدم إلى بنك الزكاة الذي له سلطة القبول أو الرفض، ونظرا للإجراءات التي يمر بها الطلب فانه سيؤدي إلى تأخير عملية التوزيع لشهور أو لسنة، و هذا فيه خلاف للشريعة لان الأصل في الزكاة التعجيل و الالتزام بمبدأ السنوية في عملية الصرف.

III. تخصيص نسبة كبيرة من حصيلة الزكاة للاستثمار دون تمليك بل تسترجع تلك المبالغ في مدة أقصاها خمس سنوات و الأصل في الزكاة التمليك.

IV. غياب التوجيه و التطاير و المتابعة لمشروع الشباب المستفيد من طرف الصندوق.

V. إن تكليف بنك الزكاة لوحده بإشرافه على هذه العملية قد يؤدي إلى حرمان عدد كبير من الشباب من الاستفادة من أموال الزكاة، خاصة و إن البنك له سلطة قبول أو رفض المشاريع أو الأفراد المستحقين للزكاة من اجل الاستثمار.

VI. عدم اهتمام صندوق الزكاة بالشاب المستفيد من أموال صندوق الاستثمار و العمل على تأهيله من خلال إدماجه في سوق العمل قبل مباشرة مشروعه لإعطائه الخبرة و المهارة التي يحتاجها لإنجاح مشروعه.

VII.تدني قيمة القرض الممنوح لأجل الاستثمار إذ يصل في الغالب إلى عدم تغطيته لتكاليف شراء معدات المشروع.

VIII. في حالة فشل المشروع و هذا ما يشهده صندوق استثمار أموال الزكاة لعدم وجود المتابعة الميدانية، و هنا الشاب المستفيد هو من يتحمل العبء لوحده، فينتقل من فئة الفقراء إلى فئة الفقراء الغارمين.

المطلـــــب الثـــــالث: مقترحات لتفعيل أداء صندوق الزكاة الجزائري

يعتبر صندوق الزكاة الجزائري مؤسسة تدار فيها أموال الزكاة و تدرس فيها شؤون الفقراء بهدف انتشال هذه الفئة الضعيفة من دائرة الفقر، و لكي ينجح صندوق الزكاة الجزائري في تحقيق هذه الأهداف السامية و يصير مؤسسة فاعلة على جميع الأصعدة، و يصل إلى غاياته المنشودة لا بد له من تقنيات فعالة يعمل على تطبيقها

حتى يكسب من ورائها ثقة المزكي الذي يعتبر القلب النابض لمؤسسة الزكاة, و متى نال ثقته زادت حصيلة الصندوق و بالتالي صار بمقدوره التوسع في عملياته و تقنينها.

إن صندوق الزكاة في نظرنا شبيه بتركيبة جسم الإنسان, فجسم الإنسان هو عقل و قلب و أطراف, إذ لا يمكن للأطراف الحركة إلا إذا تغذت من الدم القادم من القلب ثم أعطت الأمر من الخ.

و بإسقاط هذا التشبيه على صندوق الزكاة, يمكن تقسيمه إلى مايلي:

*القلب النابض: وهو المزكي الذي لا تتم أي عملية للصندوق إلا من خلال ما يضعه هذا المزكي فيه, و ثقة المزكي من أكبر الرهانات التي يجب على الصندوق العمل على الوصول إليها, لان كسب ثقة المزكي يعني ضمان لاستمرارية السيولة النقدية لديه.

*العقل المدبر: حتى يضمن الصندوق توجه جمهور المزكين إليه عليه أولا وضع امتيازات و تحفيزات لجذب هذا الأخير مع وضع خطط إستراتيجية تبين الخطوات و آلية الوصول إلى الأهداف.

*الأطراف: متى عمل الصندوق على كسب ثقة المزكي و واجه كل ما يعترضه من عراقيل و معوقات بات سهلا عليه أداء أدواره المختلفة, و العكس صحيح لن ينال الصندوق ثقة المزكي إلا إذا لمس هذا الأخير الجدية و الشفافية من قبل القائمين لإخراج الفقير من فقره, لذلك بات لزاما على الصندوق أن يتحرك في الجهتين أن يرضي المزكي برضا الفقير. و متى كانت للصندوق الرشادة في التسيير نال دعم المزكي ومنه صار بمقدوره الوصول إلى مختلف الأطراف من الأصناف الثمانية و غيرهم.

و من خلال ما تيسر لنا من فهم و إلمام بسيط للموضوع وضع جملة من الحلول منها ما هو مستفاد منه من تجارب الدول محل الدراسة, ومنه ما هو نتاج أفكارنا البسيطة وهي كالتالي:

أولا: تطبيق نظام الحوكمة:

إن الغاية الرئيسية من تطبيق نظام الحوكمة بمؤسسة الزكاة هي ضمان حقوق المجتمع بصفة عامة و حقوق الفقراء و المحتاجين بصفة خاصة (أصحاب المصالح) و ذلك من خلال التخلص من كل أشكال الفساد الإداري و المالي ومعالجة الاختلالات و الانحرافات على كل مستوياتها التنظيمية و هذا ما يؤدي إلى تفعيل دورها التنموي والمساهمة الفعالة في معالجة ظاهرتي الفقر و البطالة.

ثانيا: خصم الزكاة من أموال الضرائب:

يعاني صندوق الزكاة الجزائري من عزوف كبير للمزكين و ذلك يعود إلى اقتناع المزكي الجزائري بفكرة إخراجه لزكاته بنفسه و توزيعها على أقاربه و معارفه دون اللجوء إلى أي طرف آخر لذلك وجب على

الصندوق إيجاد توليفة معينة تساعده على جذب هذا المزكي العازف, إذ انه و في المقابل يتحمل هذا المزكي عبء الضرائب أمام القانون و عبء إخراج الزكاة أمام الله, ومن هنا وجب إحداث تكامل بين مؤسسات الضرائب و مؤسسة الزكاة بإعفاء المزكين الذين يدفعون الزكاة من الرسوم الضريبية بشكل كلي أو جزئي من خلال وضع بطاقات الكترونية للمزكين و يمكن تسميتها"**بطاقة الزكاة الالكترونية**" تحمل كل المعلومات عن المزكي و مبلغ الزكاة فيقدمها المزكي إلى مصلحة الضرائب ليتم حساب نسبة الخصم الذي ينقص من مقدار الضريبة المفروضة. و تكون تيسيرا على من يؤدون الزكاة و الضرائب و تشجيعا لهم على القيام بهما معا, بدلا من التهرب منهما معا أو دفع مبالغ إحداهما و التحجج بذلك لعدم دفع الثاني, و بالتالي جذب المزكي حتما إلى الصندوق

ثالثا: دعم الدولة:

حتى يؤدي الصندوق كل هذه الأدوار الواقعة على عاتقه و يخفف على الدولة حدة الفقر و البطالة لابد له من سيولة دائمة, لذلك على الدولة أن تنصب ترعاها و مساعداتها فيه.

رابعا: التخطيط الإعلامي لصندوق الزكاة:

يعاني الصندوق من قلة موارده, و يعود ذلك أيضا إلى توزيع الزكاة من قبل مالكيها, من هنا يبرز دور التخطيط و الترويج لهذه المؤسسة.

أما البرنامج الزكوي هو فعل تواصلي طيلة السنة مع الجمهور لأجل تبادل المعلومات و التفاعل المشترك مع مشاكل المجتمع قصد التأثير في سلوكيات و مواقف الأفراد و الجماعات في اتجاه تنمية الروح الزكوية و النهوض بقيم الزكاة في المجتمع, و ذلك من خلال الترويج لها عبر الوسائل الإعلامية الأكثر انتشارا كإدراج شريط إعلاني أسفل القنوات التلفزيونية, إعداد برامج تلفزيونية, وضع برامج و إعلانات إذاعية, الدروس المسجدية, وضع صفحات على الانترنت, وضع ملصقات اشهارية, عقد ندوات و ملتقيات و محاضرات يسيرها أئمة و أساتذة جامعيين لغرس ثقافة الثقة في صندوق الزكاة و بالتالي الوصول إلى زيادة حصيلة الزكاة. حيث يجب إن تكون هذه الحملات التحسيسية طول السنة.

خامسا: استخدام التكنولوجيا في جمع الزكاة و تبسيط طرق الدفع:

من بين الوسائل التي يعتمدها الصندوق لجمع و توزيع الزكاة الحوالة البريدية و الصك البريدي, و من اجل تسهيل عمليات الجمع أكثر وجب تقديم تسهيلات للمزكي و أئمة المساجد. فمثلا بالنسبة لزكاة الفطر و نظرا لبساطة مقدارها يمكن وضع خدمة SIIIS وهي طريقة حديثة نسبيا لاقت نجاحا في دول الخليج.

*يعترض الصندوق في عملية جمع زكاة الزروع و زكاة الأغنام مشكلة التحميع و التخزين مما أدى إلى جمعها في صورة نقدية، و لما لها من دور كبير في توفير قوت العام للأسر الفقيرة وجب إيجاد أماكن للتخزين و يكون ذلك من خلال استغلال أراضي الوقف لإنشاء المخازن و المخاطر التي تستغل لتحميع و حماية هذا النوع من الزكاة.

سادسا: تخفيف الضغط على أئمة المساجد:

تقع جل العمليات على أئمة المساجد من جمع و توزيع و تسجيل للمحاضر و التنسيق مع العاملين عليها، مما ولد ضغطا كبيرا عليهم لذلك وجب تخفيف هذا العبء من خلال تفعيل دور اللجان و توزيع المهام حتى يستطيع الإمام التفرغ إلى دوره الأصلي.

سابعا: الخروج من فكرة الكم في التوزيع إلى فكرة الكيف:

يعمل صندوق الزكاة الجزائري على تقديم للفقراء ما قيمته 3000 دج من حصيلة زكاة الفطر، و ما قيمته 4000دج من حصيلة زكاة المال. لكن السؤال المطروح هنا:**هل هذا المبلغ سيتشل صندوق الزكاة العائلات المستفيدة من الفقر؟**

هناك فهم مغلوط لمقولة سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لقوله :{ و أغنوهم في ذلك اليوم}، حيث يفسر الأئمة هذا القول بأنه إذا دفعت الزكاة إلى المستحق لها في ذلك اليوم يجب فيها أن تكفيه عن مذلة السؤال للزكاة القادمة. و بالتالي إذا بقي صندوق الزكاة الجزائري يتعامل بهذه الطريقة في توزيع الحصيلة فحتما سيؤدي إلى اتساع دائرة الفقر و ازدياد عدد الأسر الفقيرة، لان هذا المبلغ البسيط سيصرف على الاستهلاك في ذات اليوم لشراء أدنى متطلبات الحياة. و لعل الحل فيما يلي:

بدلا من استفادة آلاف أرباب الأسر الفقيرة من مبالغ بسيطة من حصيلة كل ولاية لا تفي لأدنى متطلبات الحياة. كان الأجدر تمليك الأب الفقير محلا تجاريا يقتات منه و أهله أو تمويله في التجارة التي يتقنها... ، و إذا كان رب الأسرة من أصحاب الريف تُملك رؤوس غنم و أبقار و لتحقيق هذا النوع من التوزيع وجب تخفيض عدد الأسر المستفيدة إذ يتحدد العدد المستفيد وفق ما يلي:

- وضع توقع مسبق للحصيلة القادمة بناءا على مقدار الحصيلة السابقة.
- نصيب كل أسرة من التمويل.

وبالتالي إذا تمت العملية بهذه الطريقة مع كل حصيلة ستخرج العديد من العائلات من دائرة الفقر ليأتي دور باقي العائلات لتستفيد بذات الكيفية.

ثامنا: إشراك العمل الجمعوي التطوعي:

وذلك من خلال إشراك منظمات المجتمع المدني في دعم العمل الزكوي من خلال قيامها بالحملات التحسيسية لنشر ثقافة الزكاة في المجتمع الجزائري، و العمل على دعم موارد الصندوق بالتبرعات، و من جهة أخرى يمكن الاستفادة من هذا التعاون للوصول إلى الأسر الفقيرة المتعففة.

تاسعا: توزيع الحصيلة على جهات أخرى:

يقتصر توزيع حصيلة الزكاة في الجزائر على فئتين هما فئة الفقراء و المساكين مع إلزامية دفعه من طرف رب العائلة، مع وجود فئات أخرى من المجتمع لم تأخذ حقها من الزكاة مثل: الغارمين، الأسر المتعففة، اسر المناطق الريفية و النائية، الغارمين.

عاشرا: تقديم الدعم للمرأة الأرملة و المطلقة الفقيرة:

وذلك من خلال وضع مرتب شهري للمرأة التي تكفل أيتاما و يكون هذا المرتب متوافق مع عدد الأطفال وذلك لتحصين المرأة الفقيرة و تمكينها من توفير ضروريات الحياة لها و لأطفالها.

الحادي عشر: إقامة برنامج كافل اليتيم و قوت العام:

تشهد الجزائر عزوف أبنائها عن مقاعد الدراسة و عدم مواصلته لها، و اغلب من يترك الدراسة هم الأطفال الأيتام الفقراء الذين لم يجدوا الدعم المعنوي و المادي لإتمام الدراسة أو اضطرهم ظروفهم المادية للخروج إلى حياة العمل لذلك على الصندوق أن يكفل هذه الفئة و يتتبع مسارها الدراسي من خلال:

- منح مبالغ نقدية تكفي لتوفير احتياجات الدراسة حسب المستوى الدراسي مع كل فصل و لتسهيل العملية يمكن أن تتم بالتنسيق مع المؤسسة التعليمية لليتيم إضافة إلى توفير الثوب الموسمي لليتيم، و كسوة العيد.
- أما بالنسبة لقوت العام فيكون من خلال استغلال المخازن المُشار إليها سابقا لتخزين الزروع و الثمار ثم توزيعها على مستحقيها بما يكفيهم طول العام، و هذا بهدف القضاء على الجوع في الجزائر خاصة في المناطق النائية.

الثاني عشر: صندوق الاستثمار:

يعمل صندوق الزكاة الجزائري على تخصيص جزء من حصيلة الزكاة لتمويل مشاريع الشباب البطال القادر بمؤهلاته على العمل من خلال تقديم قروض حسنة، لكن لم يلقى هذا النوع من التمويل النجاح الذي كان قد سطر له، حيث في فيفري 2015، صرّح وزير الشؤون الدينية و الأوقاف لوسائل الإعلام المرئية عبر نشرة

الثامنة عن توقيف عمل صندوق الاستثمار لثلاث سنوات قادمة و ذلك لإعادة النظـــر في طريقـــة عملـــه و الاستفادة من تجارب الدول الناجحة في هذا المجال.

فمن خلال تسليط الضوء في هذه الدراسة على التجربة الماليزية و السودانية و الكويتية يمكن لنا اقتباس أهم ما عملت به هذه المؤسسات حتى صارت رائدة في مجال استثمار أموال الزكاة.

* ان فشل صندوق الاستثمار كانت من أسبابه:

– عدم كفاية القرض لتجهيز المشروع بمعداته.

– إقحام الشاب المستفيد في سوق العمل دون متابعة أو توجيه من طرف الصندوق.

– تحمل المستفيد لدفع أقساط القرض من أرباح مشروع ميت قبل ولادته.

– عدم استفادة المشروع من تمويل تكميلي.

– قناعة اغلب الشباب المستفيد بفكرة الأصل في هذه القروض التمليك لأنها من أموال الزكاة.

ومع كل هذه العراقيل أدى إلى نتيجة واحدة و هي تحول هذا الشاب المستفيد من شاب فقـــير بطـــال إلى شاب فقير بطال غارم.

ومن الحلول ما يلي:

و يكون من خلال تنويع برامج الصندوق و التي كلها تنتهي بالتمليك:

_ التمليك عن طريق المشاركة:

المشاركة أسلوب تمويلي يشترك بموجبه الصندوق مع الشاب الفقير بتقديم المال اللازم للمشروع علـــى أن توزع نتيجة الاستثمار بين الصندوق والمستفيد و الأوقاف بنسبة معلومة يتفق عليها في عقد التمويل حيـــث يمول الصندوق مشاريع الحرفيين، فيكون المال من الصندوق للتجهيز والعمل من الأوقاف و الشاب بمهنته بتمليك الفقير للمشروع بشكل كامل بعد فترة محددة وهذا بعد أن يطفئ مساهمة الصندوق للمشروع، أما بالنسبة للمحل فيمنح للشاب لمدة عامين مجانا، و بعد انتهاء المدة ينتقل الشاب منه ليستفيد شاب آخر و هنا يظهر الصندوق كشريك في الفترة الأولى و بالتالي سيقف على إنجاح هذا المشروع، و هنا سيستفيد الشاب من التوجيهات و خبرات الصندوق.

_توظيف أموال الزكاة في إنشاء مشاريع استثمارية:

و تكون بإنشاء مصانع يديرها الشباب الطالب للتمويل فيوجه إلى تسيير هذه المؤسسات أما عملها من فئـــة الفقراء و المساكين، و دائما تحت رقابة و استشارة الصندوق.

_التعاون مع المؤسسات الخاصة :

يكون التعاون في إطار تقديم الاستشارات للشباب المسير للمشاريع السابقة مع تقديم لهم دورات تدريبية في الميدان لمدة ثلاث أشهر على الأقل و ذلك لإقحامهم في سوق العمل قبل توجيههم كمسيرين أو عمال في تلك المؤسسات.

كما يمكن الاستفادة من هذا التعاون من خلال تكفل المؤسسات الخاصة بعدد من الطلبات و قبولهم كعمال دائمين لديها, أما مقاييس اختيار الطلبات فتكون حسب الشروط التي تضعها المؤسسة.

_تمليك رأس المال خلال التمويل الأول:

على أن يعمل الصندوق على تمويل الشاب بعد تأهيله برأس مال يغطي معدات تجهيز المشروع و متابعته من طرف الصندوق, مع اشتراط توظيف ما يحتاجه المشروع من عمال متخصصين فيه من طالبي التمويل يختارهم الصندوق, و تكون مناصبهم مؤقتة حتى وقت تمويل مشاريعهم.

و في حالة نجاح المشروع و أصبح يحتاج للتمويل هنا يمول من طرف الصندوق على شكل قرض حسن وتشترط في التوسعة العمالية أن تكون من أصحاب الملفات الموضوعة لدى الصندوق.

_**إقامة سوق ترويجية لمنتجات الشباب المستفيد:** من بين أشكال المشاركة مع الأوقاف هو من خلال وضع سوق يتم فيها تجميع منتجات الشباب المستفيد و عرضها للبيع و العمل على تشهيرها و الترويج لها.

خلاصة الفصل:

من خلال ما سبق يتضح لنا مدى أهمية صندوق الزكاة متى تحققت فيه شروط التميز و الريادة, لذلك وجب الآن تظافر الجهود من حكومة و وزارة و أكاديميين و مجتمع مدني و مزكين و خواص...لضمان التطور و الرقي للخدمات التي يقدمها صندوق الزكاة الجزائري. كما يجدر التذكير بأهمية المزاوجة بين نشاطات إدارة الأوقاف و صندوق الزكاة في المجال الاستثماري خاصة في ظل ما يشهده صندوق الاستثمار. ذلك أن العقار الوقفي هو الميدان الأمثل لتطبيق المشاريع الاستثمارية الزكوية بما يضمن السيطرة عليها من خلال متابعتها و مراقبتها و ضمان احترامها لقواعد الاستثمار وفق الشريعة الإسلامية, و هذا ما أدركته مؤسسة الزكاة الماليزية و السودانية حتى صاروا رواد هذا المجال.

خاتمـــــــــــة

خاتمـــة:

تعد مشكلة الفقر من أهم المشاكل الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية، لكونه نتاج عجز الموارد المالية للفرد أو المجتمع عن الوفاء و سد حاجاته المختلفة، و قد اهتم الإسلام بهذه المشكلة الخطيرة التي تهدد امن المجتمعات اهتماما كبيرا فوضع الحلول الملائمة لها و هذا الاهتمام يرجع إلى أمرين هما نظرة الإسلام إلى الإنسان و نظرة الإنسان إلى الفقر.

فالفقير و المسكين هما أول من بدأت بهما الآية الكريمة الخاصة بمصارف الزكاة وفي ذلك إشارة إلى أن الهدف الأول و الأسمى من فرض الزكاة هو القضاء على مشكلة الفقر.

فنظام الزكاة هو نظام له القدرة على إيجاد التوازن الاجتماعي بين الغني و الفقير، بين من يملكون و من لا يملكون. فالزكاة ب تكليف ديني و مالي إلزامي تعد نفقات بين دخول و ثروات الأغنياء إلى الفقراء و المحتاجين و قد أوجبت الشريعة حفاظا على هؤلاء فصل الزكاة تماما عن ميزانية الدولة فهي للفقراء و المساكين و الأصناف الباقية الأخرى المذكورة في القران الكريم.

و من هنا فرض الله الزكاة، و جعل لها هدفا اقتصاديا هو نقل بعض الدخل و الثروة من الأغنياء إلى ذوي الحاجة من الأصناف الثمانية، غير أن المهمة الأولى للزكاة هي مساعدة هؤلاء على قضاء حاجاتهم المادية كالمأكل و المشرب و الملبس والمسكن، و حاجاتهم النفسية و الحيوية كالزواج الذي اقر العلماء انه من تمام الكفاية، و حاجاتهم المعنوية و الفكرية ككتب العلم.

فالزكاة أول ضريبة عادلة و ناجحة في التاريخ بحكم طابعها التعبدي المقدس، خلافا عن الضريبة المعاصرة ذات الطابع القانوني الخالي من العدالة و العبادة مما يدفع بالمكلفين إلى التهرب منها و التحايل عليها بخلاف الزكاة التي يدفعها صاحبها مطيعا لفرضيتها طالبا لأجرها خائفا من عقابها طامعا في نتائجها. و بالتالي فهي تمثل موردا ماليا و إيرادا كليا لمواجهة الفقر.

أن كون الزكاة فريضة دينية و أداة مالية متميزة من أدوات المالية العامة الإسلامية، جعل منها مؤسسة اجتماعية تقوم الدولة برعايتها و تسييرها بما يخدم مصالح المجتمع، إذ أن تنظيمها في إطار مؤسساتي بدا منذ بدا تشريع هذه الفريضة و كان مما تواتر عليه الرسول صلى الله عليه و سلم، و خلفائه من بعده بإنشاء بيت مال المسلمين...

و كان التطبيق للزكاة إلزاميا بإرسال السعاة لجمعها. و بعد اطلاع الدول الإسلامية على الخبرات الإدارية للأمم السابقة (الفارسية و الرومانية)، برزت الحاجة إلى التنظيم الإداري للزكاة، و من هنا ظهر الديوان كوحدة تنظيمية في الحضارة الإسلامية في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم.

واستمر الاهتمام بالزكاة في عهد الخلفاء الراشدين الذين نظروا إليها نظرة تحقيقها للعدالة المجتمعية، و حفاظها على التوازن الاقتصادي للأمة. و بقيت الزكاة بين اهتمام و ترك من العهد الأموي إلى الوقت الحالي.

و في وقتنا الحالي فتطبيق الزكاة في المجتمعات الإسلامية أصبح يحكمه مجموعة من الجوانب العامة و الإدارية و التنظيمية نظرا لتعدد القوانين و التشريعات و تنوع نماذج الجباية و التوزيع، بحيث تتفق في بعضها و تختلف في البعض الآخر. و منه انقسمت التنظيمات المؤسساتية للزكاة إلى قسمين: المؤسسات التي تجمع الزكاة بقوة القانون مثل ماليزيا و السودان و السعودية.... و مؤسسات تجمع الزكاة طواعية مثل الجزائر و الكويت.

و بالتالي تتجلى أهمية مؤسسات الزكاة بمدى ارتباطها لتحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية من خلال: العدالة و الكفاءة و الاستقرار. و من دورها المحوري في علاج المشكلات الاقتصادية، و إقامة التكافل الاجتماعي... فتعدد أشكال التنظيم المؤسسي للزكاة من دولة لأخرى نتج عنه تفاوت في درجة الاهتمام الرسمي بها. و بالتالي فان كفاءة التنظيم المؤسساتي للزكاة و تحقيق دورة الاقتصادي المنتظر يقف بدرجة كبيرة على قدرة هذا التنظيم في تحصيل أموال المزكين و كسب ثقتهم بطريقة مثلى و توزيعها بطريقة عادلة على مستحقيها و مصارفها الشرعية.

و الجزائر كباقي هذه الدول تبنت الفكرة و جسدتها على الواقع بإنشاء صندوق الزكاة الجزائري محاولة منها ومن خلال هذا المشروع إعطاء البعد الحقيقي و تحقيق التكافل الاجتماعي و زيادة أبواب الرزق من خلال فتح صندوق استثمار أموال الزكاة تحت شعار" لا نعطيه ليبقى فقيرا، و إنما ليصير مزكيا "، و تقديم المساعدات المالية للأسر الفقيرة من خلال توزيع زكاة المال و الفطر و الحصيلة التكميلية.

نتائج الدراسة و اختبار الفرضيات:

من خلال دراسة صندوق الزكاة الجزائري و مقارنته بالتجارب الماليزية و السودانية و الكويتية تم الوصول و من خلال عرضنا الموجز لهذه الدراسة استخلصنا النتائج التالية:

* تعتبر تجربة مؤسسة الزكاة الماليزية و الكويتية و ديوان الزكاة السوداني و بيت الزكاة الكويتي من التجارب الناجحة التي خرجت من فكرة الكم إلى فكرة الكيف، بمعنى أنها لم تنظر إلى الحصيلة بنظرة كم من مستفيدة سيكون له النصيب فيها، بل رأت في الحصيلة كم من مستفيد منها سيخرج من دائرة الفقر و كيف يكون

ذلك ؟ و بالتالي هي دول ارتقت بالزكاة إلى مرحلة حفظ ماء وجه الفقير فنظرت إليه نظرة عمر بن الخطاب حين قال : " أغنوهم في ذلك اليوم " . حيث عملت من جهة على كسب ثقة المزكي و من جهة أخرى على رسم استراتيجيات عملت بها لتصل إلى أهدافها فكانت كل سنة تخرج الآلاف من دائرة الفقر زيادة على الخدمات المقدمة من تكفل صحي و علمي ... للأسر الفقيرة.

* صندوق الزكاة الجزائري مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف والتي تضمن له التغطية القانونية بناءا على القانون المنظم لمؤسسة المسجد.تعمل على جمع الزكاة و توزيعها على الاستهلاك و الاستثمار فقط.

* يعمل صندوق الزكاة الجزائري و من خلال صندوق الاستثمار على تقديم قروض حسنة لفئة الشباب الفقير المؤهل و القادر على العمل على أن ترد بشكل أقساط من الشهر السابع لتقديم القرض و لمدة أربع أو خمس سنوات, هادفة من وراء ذلك إلى تحقيق نمو في الإنتاج الوطني و التقليل من البطالة.

إلا أن هذا الصندوق لم ينجح و لم يصل إلى الأهداف التي رمى لها لأسباب تم ذكرها. فقد أغلق بقرار وزاري لمدة ثلاث سنوات قادمة حتى يتم إيجاد الحلول له.

و بالتالي يتميز صندوق الزكاة الجزائري بالبساطة في كل ما تعلق به من عمليات جمع و توزيع و إعلانات و حملات تحسيسية و هو بعيد كل البعد عن النماذج محل الدراسة.

فعلى الصندوق حتى يستدرك ما فاته أن يأخذ أجود ما تقوم به هذه المؤسسات في استراتيجياتها لتسيير حصيلة الزكاة بدءا من الإعلان وصولا إلى التوزيع, إضافة إلى إلمامها بأمور أخرى تخص الأسر الفقيرة كالصحة و التعليم و المسكن و المساعدات الشهرية و التوظيف و تمليك المعدات و المواشي و العقارات.....الخ و الحرص على كسب ثقة المزكي.

و من هنا يمكننا أن نقول أن مسافة ألف ميل تبدأ بخطوة, و بات لزاما الآن أن تتكاتف الجهود من حكومة و مجتمع مدني و بحوث أكاديمية للوصول بهذه المؤسسة النبيلة في أهدافها, و التي تنهج منهج الشريعة الإسلامية إلى المقدمة و الريادة, لتظاهي مثيلاتها في العالم العربي و الإسلامي.

آفاق الدراســـة:

يعتبر صندوق الزكاة من أرقى المؤسسات الاقتصادية, إذ أنها تهتم بالجانب الاقتصادي للدولة من خلال تأثيرها على الإنتاج الوطني و البطالة و على الجانب الاجتماعي من خلال تحسين ظروف الأسر الفقيرة و

الأجمل من خلال أدائها لفريضة الزكاة التي اقترنت في القرآن الكريم بالصلاة في الشأن و قانون موضعا. و ما شد انتباهنا أن هذه المؤسسة بعيدة كل البعد عن الجانب الروحاني للزكاة، ولا شيء يميزها عن باقي الإدارات.

و لأهمية هذه المؤسسة و جب منا نحن الأكاديميون أن نبحث لها عن أجود الحلول بكل ما يتعلق بالأدوار المنوطة بها، لذلك نرجو في المستقبل معالجة المواضيع التالية:

ـ أموال صندوق الزكاة الجزائري كيف و إلى أين؟

ـ صندوق الزكاة الجزائري و الأوقاف.

ـ الزكاة العينية في الجزائر واقع و آفاق.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المراجع

قائمة المراجع باللغة العربية:

- الكتب:

1- القران الكريم.

2- ابن سالم، أبو عبيدة القاسم، **الأموال**، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة ، مصر، **1975**.

3- ابن قدامة المقدسي المغني، **المجلد الثالث**، دار المنار، القاهرة، مصر، ط **3**، **1327**هـ.

4- أبوعبد الله بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري، باب الزكاة**، المكتبة العصرية للكتابة و النشر، بيروت، لبنان، **2005**.

5- أبو الفدى إسماعيل بن كثير، **تفسير القران الكريم**، المجلد الثاني، مصر، **2007**.

6- حسين حامد محمود، **النظام المالي والاقتصادي في الإسلام**، المملكة العربية السعودية، دار النشر الدولي للنشر و التوزيع، ط**1**،**2000**.

7- سامية مصطفى الخشاب، **دراسات في الاجتماع الديني**، دار المعرفة، القاهرة، مصر، ط**2**، **1993**.

8- سيد سابق، **تحقيق العلامة محمد ناصر الدين الألباني**، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط**1**،**2002**.

9- عبد الرحمان بن ناصر السعدي، **تفسير الآية 137 من سورة البقرة، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، دار الفجر للتراث الأزهر، ج**1**، القاهرة، مصر،**2001**.

10- عبد الرحمن بن محمد بن عوض الجزيري، **النظام المالي الإسلامي**، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان،**2005**.

11- عثمان حسين عبد الله، **الزكاة والضمان الاجتماعي الإسلامي**، دار الوفاء، المنصور، مصر، **1989**.

12- عمر صخري، **تحليل الاقتصاد الكلي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،**2000**.

13- عوف محمود الكفراوي، **السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي**، مكتبة الإشعاع الإسكندرية، مصر، ط**1** ، **1977**.

14- محمد بن إبراهيم السحيباني، **أثر الزكاة على تشغيل الموارد الاقتصادية**، العبيكان للطباعة و النشر، الرياض، السعودية،**1990**.

15- محمد بن صالح العثيمين، **الجامع لفتاوى الزكاة**، دار البيان العربي، الأزهر، القاهرة، مصر، **2006**.

16- محمد بن عبد الله الشباني، زكاة الأموال، دار عالم الكتاب للطباعة و النشر و التوزيع، ط**1**،المملكة العربية السعودية، **1997**.

17- محمد حسين الوادي، زكرياء أحمد عزام **المالية العامة والنظام المالي في الإسلام**، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة الأردن، ط1، **2000**.

18- محمد صحري، **الزكاة في تنشيط حركية رأس المال**، طبعة الرباط، المغرب، **1994**.

19- محمد عبد الله مغازي، **موسوعة الاقتصاد الإسلامي**، دار الكتاب المصري، ط 2، القاهرة، مصر.

20- محمد علي الفاروق النهناوي، **اكتشاف اصطلاحات الفنون**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج3،القاهرة، مصر، **1972**.

21- منذر قحف، **القطاع العام الاقتصادي و دوره في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية**، منشور البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، **2001**.

22- وهبة الزحيلي ،**الفقه الإسلامي وأدلته** ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ،لبنان ،ج3 ،ط4 ،**1977**.

23- يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**، دار رحاب الجزائر، الجزائر،**1988**.

- **الأطروحات و الرسائل و المذكرات**

ـ الأطروحات:

1- كمال رزيق،أطروحة شهادة دكتوراه دولة، **إرساء مؤسسة الزكاة في الجزائر**، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، **2000**.

ـ الرسائـــــل:

1ـ حفصي بونبعو ياسين، **مكافحة الفقر كعامل اجتماعي في ظل التنمية المستدامة**، حالة صندوق الزكاة الجزائري، رسالة ماجيستر، جامعة الجزائر،**2011**.

2- حكيم نشاد، **صندوق الزكاة الجزائري**، رسالة ماجيستر، جامعة الجزائر،**2012**.

ـ المذكـــرات:

1- فراج نور الهدى، **دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية**، مذكرة ماستر، جامعة البويرة، الجزائر،**2013**.

- **الملتقيـــــات**

1- خالد يوسف الشطي، **تجربة بيت الزكاة بدولة الكويت**، الندوة التدريبية حول الإدارة الاقتصادية المالية لمؤسسة الزكاة **17-21** جانفي **2009**.

2- سحنون جمال الدين, محمد حمو، **تفعيل شعيرة الزكاة لمقاومة الفقر نماذج إسلامية ناجحة**، جامعة شلف، الجزائر، 2009.

3- سليمان ناصر، عواطف محسن، **بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثاني حول تطوير نظام مالي إسلامي شامل**، جامعة ورقلة، الجزائر، 09- 11 أكتوبر 2011.

4- سيد محمد عبد الوهاب، **دور الزكاة و الضرائب في مواجهة مشكلة البطالة**، ندوة حول مشكلة البطالة في جمهورية مصر العربية، الجزء الثاني، جامعة الأزهر، مصر، جويلية 2001.

5- الطيب داودي، **مؤسسة الزكاة كمحرك دافع للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية**، بحث مقدم للملتقى الدولي الأول حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، جويلية2004.

6- عبد الكريم، **الأبعاد النظرية و الميدانية للزكاة في مكافحة البطالة و الفقر**، محاضرة الملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة البليدة 2004.

7- عبد الله طاهر، **حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع**، ندوة حول موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية،2001.

8- فؤاد السيد المليحي، أحمد حسين علي حسين، ملتقى حول **تشخيص ظاهرة الفقر في الجزائر ودور الزكاة** في مواجهتها، البليدة، الجزائر، 2004

9- كمال محمد الأمين و آخرون، صناديق **الزكاة الخيرية والمؤسسات الخيرية كمنهج رباني لتحقيق التنمية المستدامة في ظل العولمة والتشابك الدولي**، قرض مضغوط، ضمن الملتقى الدولي الأول حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي

10- محمد عز الدين، عزمان بن عبد الرحمان، **دور المؤسسات الزكوية في معالجة الفقر(ماليزيا نموذجا)**، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، ماليزيا، 2010.

11- يوسف مسعداوي، تاحانوت حورة، **الزكاة و المتغيرات الاقتصادية**، بحث مقدم للملتقى الدولي الأول حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، جامعة سعد دحلب، البليدة الجزائر، جويلية، 2004.

- **المراجع الالكترونية**

1- www.zakat-sudan.org.

2- http://info.zatathouse.org .kw

3- www.maraw .dz.